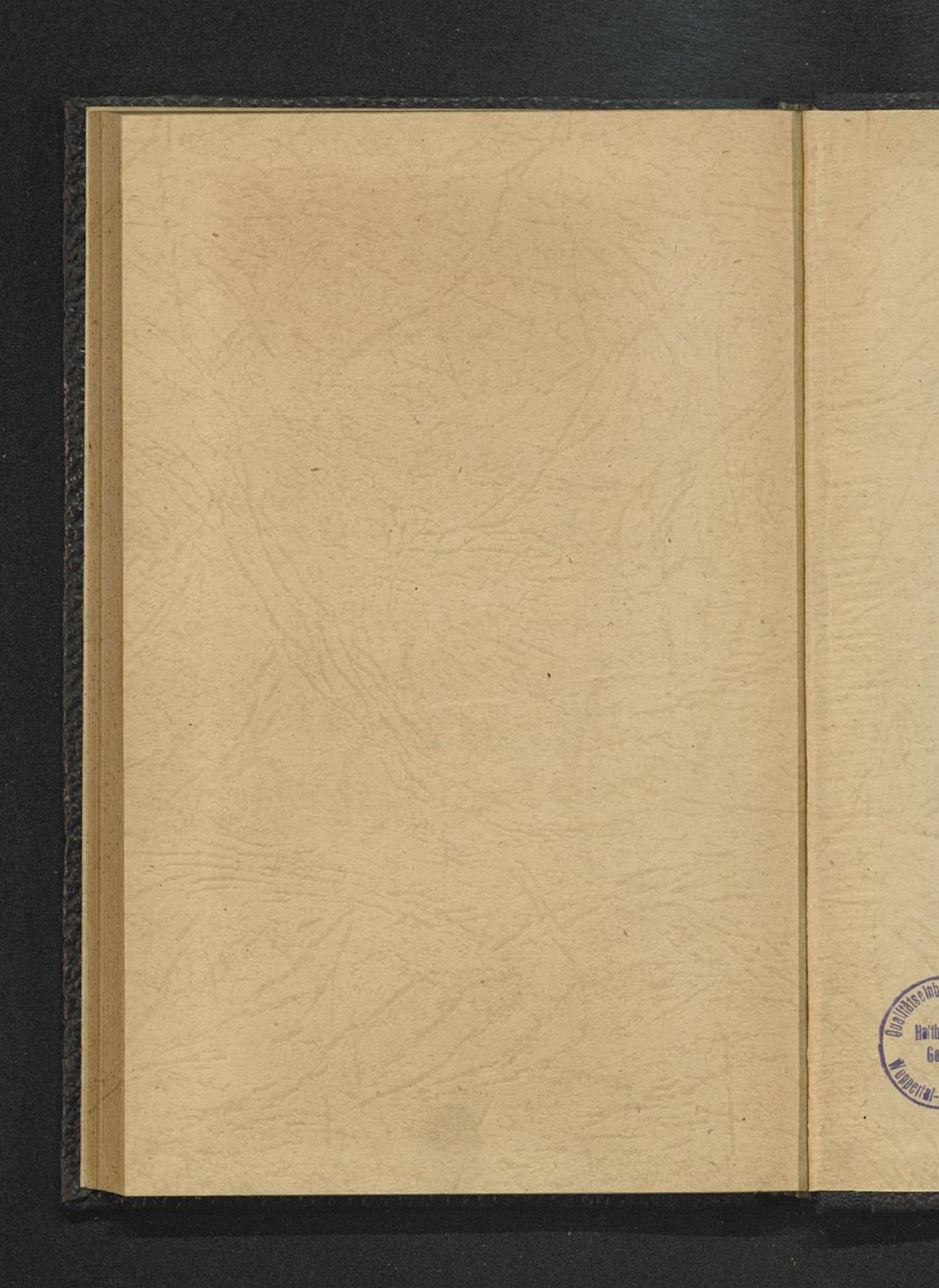



Qualitätseinband Fr. Löhdorf
Haltbarkeits-
Garantie
Wuppertal-E., Ausblick 93





شرح قانوني لاهوتي

على الحكم الذي اصدرته جمعية المجمع في ٢٠ كانون الاول سنة ١٩٠٥
وبدؤه « ان المجمع التريدنتيني المقدس »

في

التناول اليومي

للخوري بولس عويس

طبع بمطبعة بيروت ١٩١١

من رسالة لسيادة المطران اسحاق خوداباش السامي الاحترام
في ١٩ مارس ١٩١١

حضرة الاب الفاضل

... ثم طالعت ماتضمنه كتابك من الشروح على حكم المناولة اليومية والمتواترة فسرني سداد التعاليم واثنيت على روحك التقوي وتمنيت لك احسن مجازاة من الله على تعبك في سبيل خلاص النفوس ولا ريب عندي ان الكهنة والمتنورين من العوام سيقتبسون من غزارة المواد التي جمعتها ارشاداً وهداية ونوراً وبملء السرور اثبت طريقتك ...

فاتحة

موضوع كتابنا التناول المتواتر واليومي بمقتضى مرسومات وتعاليم سيدنا البابا بيوس العاشر في الحكم الذي اصدرته بامره في ٢٠ ك ١ سنة ١٩٠٥ جمعية المجمع المقدسة المفوض اليها شرح المجمع التريدنتيني وفي سائر الاحكام الجديدة البارزة من الكرسي الرسولي . ومن الاكيد اننا نأتي بعد كثيرين من الافاضل الذين كتبوا في التناول بلغة بلادنا ونسير على خطتهم راغبين من صميم الفؤاد ان يكون لنا حظ من التوفيق كما كان لهم لكننا نعلن اننا لانقصد مسابقتهم ولا يسوغ لنا او بالاولى لا يمكننا مجاراتهم فهم محوّلون وجهتهم الى ما عنّ لخاطرهم ونحن نشطر شطراً آخر وربما ابتعدوا عنه بانتباه وتعمد . ومن الكلام المأثور الطائر الصيت ماقاله القديس اغسطينوس من انه يحسن ان يكتب الكثيرون في المادة الواحدة بطرق متعددة مختلفة تناسب تعدد الذوق واختلافه لان كلا ينظر الى المادة عينها من وجهة جديدة وبمقاصد يستحسنها دون غيره والجميع

يتكاملون بالتبادل لمجد الله الاعظم وللخير الاكبر . ونحن نبحث الآن في الموضوع من جهته القانونية واللاهوتية ونتبع خطوة خطوة حكم جمعية المجمع الذي حلّ مسائل جزيلة الاهمية تضاربت فيها اقوال العلماء الاعلام مدة القرون الطويلة وصحح كثيراً من الآراء التي قال بها كتبة ماهرون وملافنة ذوو مقام خطير وقديسون كبار بمعارفهم وفضائلهم فوضع حداً نهائياً لجدالهم وكفّ علماء القوانين واللاهوت عن المشاحنات التي ظلت تثور مدة خمسة عشر قرناً واكثر . ولذلك يجب ان يعدّ ظهور الحكم واذاعته مرحلة جديدة في التهذيب الكنسي . ثم من المتعين على آل الاكليروس والرجال المتنورين ان يطلعوا اجلى اطلاع على ما تبدّل وتنقح وتصحح من المذاهب ويحيطوا علماً بما حوته احكام الكرسي الرسولي من المسائل والفروع التي هي في الخطارة بمكان قصيّ لا سيما وانها عملية ويلزم ان نطابق افعالنا على مرسوماتها وتكون لنا دون غيرها دستوراً في التصرفات والحادثات التي نعقدها في موضوعاتها وقد تصادم اقوالاً وعادات متأصلة يجب اهمالها والتجرد منها . وايضاً ان كتب التقوى واللاهوت الادبي والقوانين والمراسيم التقوية محتاجة الى الاصلاح في اكثر مباديها وعباراتها المتعلقة بالمداولة المتواترة واليومية وقد لا نجد فيها ما لا تقتضي مطابقته للاحكام المشار اليها بحذف تعبير او تغيير آخر وتهذيب معنى او ازالة ما هو ضارّ او ضالّ في الاعتقاد الحاضر وتعديل معوجّ وتسديد مبدأ وما أشبه . وهذا هو عامل قويّ يوجب تفقيهنا بالتعاليم الرسولية الحديثة لنكون محترسين في التعلم والتعليم فلا نسقط ولو عن غير عمد فيما يخالف مرسومات سيدنا

البابا وان كنا ممن يتعاطون وظائف الخدمة في الخورنيات او التدبير الروحي في الاخويات والمدارس والجمعيات او الوعظ في الرياضات والرسالات فمن واجباتنا الاولية ان نعرف لا فقط ان سيدنا البابا يحرض على التناول المتكاثر واليومي بل ايضاً ما يراه كافياً للتقدم الى مائدة الخلاص وبعبارة اخرى ما الشروط التي ذكرها مرسومة بشرع الهي ليتيسر لجميع المسيحيين الاقتراب من جسد الرب ودمه واقتبال سرّ القربان

ويزيد الموضوع خطارة ان اثبتنا ان حكم الجمعية المقدسة او تعليمها لا يبت فقط بتاً لا رجوع عنه مسألة متقادمة العهد ظهرت مدة طويلة بسبب تعقيدها واختلاف اكبر العلماء فيها انها يتعذر حلها بل يتعلق ايضاً تعلقاً متيناً لا انفصام له بما هو مصدر الخلاص وينبوع الفضائل المسيحية السامية او بعبارة آخرى يختص عن قرب بمركز حياة النعمة وبلبابها وجوهرها ويسوغ القول بحق وصدق ان ما يتكلم عنه هو حياة الدين الكاثوليكي وعنه تبرز القوة غير المقهورة التي تبدو في كنيسة المسيح وغيرة رجالها ومرسليها وابنائها كلهم اجمعين

فان كانت احكام الكرسي الرسولي هي بهذه المكانة من الاهمية فلمَ لا يكتب عنها في بلادنا بطرق متعددة ولمَ لا تذاع مشفوعة بالشروح الوافية ولمَ لا يجدّد ذكرها ما بين الشعب النصراني عند سنوح كل الفرص ؟ ومن يقدر ان ينكر ما اجرته جريدة البشير لشهرها منقولة الى لغتنا باحكام واتقان ولولا همة الاباء اليسوعيين لفاتنا كثير من اخبار الكثلكة ولجهلنا كثيراً من المراسيم الرسولية وتعاليم سيدنا البابا وخاصة تلك التي تتعلق بالطوائف الشرقية وبالتالي لحرمنا فوائد

لا تقدّر ولما بلغت الى عقولنا انوار منعشة من المعارف الدينية الصحيحة والى قلوبنا امداد من النشاط مقوية تنفي الخمول وتبدله بالغيرة • وفيما يلابس موضوعنا فانهم علمونا ان نضع بالعمل التعليم الذي رسمه سيدنا البابا في احكامه قبل ظهورها بسنين عديدة • ولما كان القديس اغناطيوس دي لويلا وابناؤه الطائرو الصيت هم الذين اعانوا معظم الاعانة منذ افتتاح الثلث الثاني من القرن السادس عشر على انهاض همم المؤمنين للاقبال الى تناول القربان المقدس بتواتر رأينا من الواجب ان نسرد في مطاوي شروحنا شيئاً غزيراً من تعاليمهم واقوالهم في هذا الصدد ومن الاكيد ان الكاتب في هذه المواد وبوجه الاجمال في العلوم القانونية واللاهوتية والتقوية والفلسفية وما اشبه يتوصل الى ان يخط شيئاً متين المبنى والمعنى ان اغتذى بمطالعة تآليفهم واقتبس انوار الهداية من معارف علمائهم وكبار كتبتهم • ولئلا يتهمنا متعنت بأننا ننسب الى القديس اغناطيوس اكثر مما له نروي ان الكنيسة عينها تذكر فى اعمال حياته التي وضعتها فى فرض عيده ان هذا المعلم الطوباوي هو محيي ومجدد التناول المتواتر في عصره ثم ان الكردينال بارونيوس التاريخي الطائر الصيت بعد ان دهش من النجاح الباهر الذي حصل بسبب الاقبال المتواتر على الاسرار سمى فى عظته كنيسة الآباء اليسوعيين في رومية باسم كنيسة الانستازيا اي كنيسة احياء وقيامة معاطاة الاسرار واقتبالها • وبعد ان اثنى القديس توما دي فانوف فى وصيته على اعمال الآباء اليسوعيين وعلى ما هو مديون لهم به من الخير العظيم الذي اجروه فى ابرشية ولنسية التي يديرها ذكر ما يأتي : « بسبب مساعي هؤلاء الاباء اخذ النصارى

يعترفون ويتناولون فى كل يوم احد ولم يكونوا يأتون ذلك من قبل الاّ مرة واحدة فى السنة »

وقد استفدنا كثيراً من المقالات المتعددة التي نشرها لشرح حكم جمعية المجمع علماء القانون في المجلات العلمية وراجعنا عدة مؤلفات لاهوتية واهتدينا في سيرنا بما الفه الاب فراريس من الشروح في الموضوع عينه وقد استحق اثبات الحبر الاعظم ورضاه العالي بسبب نشره كتيبه في المناولة المتواترة واليومية ثم طالعنا مقالات فراسيناتي وانطوني وغيرهما من الذين نشروا المبادي التي اثبتها بيوس العاشر بسلطانه السامي ودللنا على الاقوال الواجب تعديلها في مجمعنا اللبناني وعلى المبادي المتمين اهمالها وتغييرها في منارة الاقداس للعلامة الدويهي وخصصنا بالذكر هذين الكتابين لان اعتماد جمهور كهنتنا عليهما في درس اللاهوت وشيوعهما ما بيننا كل الشيوع اوجبا علينا النظر في كلامهما للتنبيه الى ما يجب اسقاطه منهما من الآن فصاعداً — ولا يسوغ ان نغفل عن ذكر مقالة طافحة بالفوائد المتنوعة نشرها في موضوعنا الحاضر حضرة مدير المدرسة الاكليريكية الشرقيـة البيروتية في نشرة المدرسة عينها لسنة ١٩٠٧ من صفحة ٧ الى ٣٣ فان كاتبها الوجيه بخبرته وكماله بعد ان اوضح بايجاز ما جاء في الحكم البابوي من القضايا الجزيلة الاهمية توخى تعليم الكهنة خدمة النفوس كيف ينبغي ان يضعوها في العمل وما الطرق الواجب عليهم اتخاذها ليهدوا الشعب الى معرفة ما رسم في شأن التناول اليومي ويشرحوا له شروطه ويسهروا على صيانتها من دون زيادة او اثقال اخرى ومن اقواله « ان الكاهن ليس له سلطان على ان يحصر تبعاً لهواه

عدد المناولات او يفرض لها شروطاً جديدة » صفحة ١٩ واستفاض كثيراً في الكلام على وجوب القاء تعاليم البابا على الشعب النصراني كما هي في صورتها ومعناها فجاءت اقواله كلها سديدة ونصائحه في طريقة التدبير لخلاص النفوس مفيدة غاية الافادة

ولما كان السيد المسيح هو الذي فوض الى الكهنة مهمة الاحتفال بالاسرار المقدسة وتوزيع جسده ودمه فاظهاراً لمعرفتهم هذا الجميل السامي ولتقديرهم مقام الشرف الباذخ الذي رفعوا اليه لايمكنهم ان يجروا شيئاً افضل من ان ينشروا بكل الطرق والوسائل مجد المسيح في سرّ الافخارستيا ويدعوا النفوس طبقاً لرغائب قلبه الاقدس مجتذبينها الى الينابيع الخلاصية التي تفيض من ذبيحة القداس السنية ومن سرّ القربان المجيد (لاون الثالث عشر : رسالته العامة بتاريخ ٢٢ ايار ١٩٠٢ في سرّ الافخارستيا المقدس) وهذا ما حدا بنا الى نشر التأليف الحاضر الذي حرصنا على ان نضمنه تعاليم بيوس العاشر في التناول المتواتر واليومي



الاحكام والاجوبة والقضايا التي صدرت من الكرسي الرسولي وذكرت نصوصها مشروحة في هذا الكتاب

رسالة جمعية المجمع الى أسقف برشيا في ٢٤ كانون الثاني ١٥٨٧

حكم جمعية المجمع في ١٢ شباط ١٦٧٩ Cum ad aures

القضية ٢٣ في حكم اسكندر الثامن في ٧ ك ١ سنة ١٦٩٠ Sanctissimus

جواب جمعية الطقوس لمطران كمبره في ١١ كانون الاول ١٨٨٥

جواب جمعية التوبة في ٢٣ كانون الاول ١٨٨٦

اعلان جمعية التفتيش في ٢ تموز ١٨٩٠

حكم جمعية الاساقفة والرهبان في ١٧ ك ١ سنة ١٨٩٠ Quemadmodum

اعلان جمعية الاساقفة والرهبان في ١٧ آب ١٨٩١

حكم جمعية الطقوس في ١١ حزيران ١٩٠٤

حكم جمعية المجمع في ٢٠ ك ١ سنة ١٩٠٥ Sacra Tridentina Synodus

حكم جمعية الغفرانات والذخائر المقدسة في ١٤ شباط ١٩٠٦

براءة بيوس العاشر في ١٠ آب ١٩٠٦ Romanorum Pontificum

اعلان جمعية المجمع في ١٥ ايلول ١٩٠٦

حكم جمعية المجمع في ٧ كانون الاول ١٩٠٦

اعلان جمعية المجمع في ٢٥ آذار ١٩٠٧

رسالة جمعية الغفرانات في ١٠ نيسان ١٩٠٧

اعلان بيوس العاشر في ٧ ايار ١٩٠٧

اعلان جمعية الطقوس في ٨ ايار ١٩٠٧

حكم جمعية الاسرار في ٨ آب ١٩١٠ Quam singulari Christus amore

البحث الاول

منطوق حكم جمعية المجمع في التناول اليومي

١ — يحوي الحكم قسمين اولهما ايضاح للقضية التي مفادها : ان التناول اليومي مقبول كل القبول عند الله وفي الكنيسة ومستوجب كل المدح . وبعد ان أثبتت بالادلة اللاهوتية ذكرت عادة وضعها في العمل ما بين النصارى الاولين ثم روي كيف ان بجور الزمان وثوران الشهوات واعتداء الشيطان وضعف الادراك البشري تضاربت آراء العلماء في الاستعدادات الواجبة للتناول المتواتر واليومي وتسربت العادات والتعاليم المخالفة للحق الالهي ولعقيدة الكنيسة بحيث نتج الاضطراب والقلق من كثرة المناقشات في هذه القضية واقتضت الحال اصدار حكم بات فيها .

القسم الثاني يقرّر النتائج والمرسومات المتعين اتباعها في العمل في هذه المسألة ذات الخطارة البالغة فهو كنظام يلمّ بكل فروعها وما ابدعه بوضوحه وما اضبطه في تعبيره ونسقه

المطلب الاول : في الاركان اللاهوتية للقضية وتاريخها

٢ — نميز ايضاً في القسم الاول من الحكم عينه جزئين لا ريب في وجودهما عند من امعن النظر في مطالعته فندعو احدهما نظرياً وثانيهما تاريخياً وفي الاول تسرد الادلة اللاهوتية على القضية وهي اولاً كلام المجمع التريدنتيني جلسة ٢٢ فصل ٦ الذي يظهر رغبته في ان يتناول المؤمنون كل يوم في القداس الالهي :

« ان المجمع التريدنتيني المقدس لما نظر الى ان المؤمنين المتناولين القربان الجزيل القداسة يصيبون كنوزاً من النعم لا يعبر عنها لسان قال (جلسة ٢٢ فصل ٦) : « يودّ المجمع المقدس لو ان المؤمنين الحاضرين القداس يتناولون القربان لا تناولاً روحياً فقط بل تناولاً سرياً ايضاً » وهذا الكلام يشهر بالايضاح الوافي رغبة الكنيسة في ان يتغذّى المؤمنون كل يوم بهذه الوليمة السماوية ويحصلوا منها مفاعيل قداسة اغزر واوفر »

٣ — ثانياً كلام السيد المسيح الذي قابل القربان بالخبز والمنّ فعلمنا ببيان اخرج كل خفيّ الى الجلاء الساطع انه مثلما نقتات بالخبز ومثلما اكل العبرانيون من المن في البرية وذلك كل يوم لتغذية الجسد ولصيانة حياته كذلك يشتهي ان يقتات النصارى كل يوم بالخبز السماوي لتغذية النفس ولصيانة حياتها:

« واماني الكنيسة هذه تطابق الرغبة التي اشتعلت نارها في قلب السيد المسيح عند ما وضع هذا السر الالهي فانه هو نفسه بين اكثر من مرة وبالفاظ واضحة لزوم اكل جسده وشرب دمه بتواتر ولاسيما لما قال : « هذا هو الخبز الذي نزل من السماء • ليس كالمن الذي اكله آباؤكم وماتوا • من يأكل هذا الخبز فانه يعيش الى الابد • » (يوحنا ٦ : ٥٩) فبتشبيهه طعام الملائكة بالخبز والمن كان في طاقة التلاميذ ان يدركوا بسهولة انه مثلما يقتات الجسد كل يوم بالخبز ومثلما تغذّى العبرانيون بالمنّ يومياً في البرية كذلك النفس المسيحية تستطيع ان تقتات كل يوم بالخبز السماوي وتقوّي حياتها »

٤ — ثالثاً كلام المسيح في صلاة ابانا التي يعلمنا بها ان ندعو القربان المقدس خبزنا اليومي واجمع تقريباً كل الاباء على القول بان المخلص لم يعن بعبارته خبز الجسد فقط بل وبنوع اخص التناول اليومي ايضاً :

« وزد على ذلك ان ما يوجبه في الصلاة الربية من طلب خبزنا

اليومي يتعين ان يفهم به تبعاً لما يقوله عامة الاباء تقريباً الخبز القرباني الواجب تناوله كل يوم اكثر من الخبز المادي الذي هو طعام الجسد»

٥ — وان سألت عما يقصد به السيد المسيح والكنيسة في رغبتهما ان يتناول المسيحيون كل يوم تعلم ان السبب الذي يرميان اليه ليس اكرام الرب واتخاذ جسده كمكافأة على حسن التصرف والحياة المقدسة اكثر من انالتنا باتحادنا بالله في السرّ قوة جديدة على كبح جماح الشهوات والتطهير من الصغائر وتجنب الكبائر :

« والمطلوب الاهم من رغبة السيد المسيح والكنيسة في ان يقترب المسيحيون كل يوم من الوليمة المقدسة هو ان يقتبلوا باتحادهم بالله في السر قوة على قمع الشهوة والتطهر من الهفوات التي تقع كل يوم وتدارك الخطايا المميتة التي يتعرض لها الضعف البشري فليس اذن جل المقصود تمجيد الله واجلاله ولا منح المتناولين نوعاً من الجزاء او المكافأة على فضائلهم (القديس اغسطينوس عظة ٥٧ على انجيل متى في الصلاة الربية : ٧) ولهذا سمى المجمع التريدنتيني المقدس الافخارستيا « الترياق الذي ينقذنا من الهفوات اليومية ويصوننا من الخطايا المميتة » (جلسة ١٣ فصل ٢) »

٦ — اما في الجزء الثاني التاريخي فيروى ان المؤمنين في الصدر الاول للكنيسة كانوا مواظبين على المناولة اليومية

تبعاً لما اثبته كتاب اعمال الرسل وشهد الآباء ومؤرخو الكنيسة ان العادة عينها بقيت جارية في العمل في القرون التابعة :

« وقد فهم المسيحيون الاولون ارادة الله هذه حق الفهم فكانوا يتسارعون كل يوم الى مائدة الحياة والقوة : «كانوا مواظبين على تعاليم الرسل والشركة في كسر الخبز »(اعمال ٢ : ٤٢) وشهد الآباء القديسون والكتبة الكنسيون ان النصارى جروا المجرى عينه في القرون التابعة فنالوا في الكمال والقداسة تقدماً كبيراً »

٧ — وفترت بعدها تقوى المؤمنين وخاصة لما انتشرت هرطقة جنسانيوس ثارت المناقشات في الاستعدادات اللازمة للمناولة المتواترة واليومية فأخذ فريق من المعلمين يتسابقون فى طلب استعدادات اعظم واصعب بحيث نتج ان عدداً قليلاً وجد او عدّ اهلاً للتناول اليومي وكثيرين اكتفوا بالمناولة السنوية وفى الاكثر بالمناولة الاسبوعية. وتجاوز هؤلاء القوم فى صرامتهم البالغة حتى الاثبات ان التجار والمتزوجين ومن هم من طبقتهم لا يسوغ قبولهم للتناول المتواتر :

« ولما فترت التقوى وخاصة بعد ان تسرّب في كل مكان فساد

هرطقة جنسانيوس اخذ القوم يتناقشون في الاستعدادات الواجبة للاقتراب من التناول المتواتر واليومي وتباروا في تطلب ما هو منها اكمل واصعب كشيء ضروري . فأدّت هذه المجادلات الى ان القليلين عدّوا اهلاً لان يتناولوا كل يوم القربان المقدس ويحصلوا من هذا السرّ الخلاصي مفاعيل اغزر اما البقية فاكتفوا بان يتغذّوا به اما مرة في السنة او في كل شهر او على الكثير مرة في كل اسبوع . وتوصلوا ايضاً الى حدّ من الصرامة بحيث حرم الاقتراب المتواتر من المائدة الالهية طبقات برمتها من الناس كالتجار والمتزوجين »

٨ — وصادم هذا الزعم فريق آخر من المتطرفين فقالوا ان المناولة اليومية مأمور بها بناموس الهي فلا يسوغ ان يمر يوم بدون تناول واوجبوه في يوم الجمعة العظيمة وبالفعل كانوا يناولون فيه القربان :

« لكن البعض ذهبوا مذهباً مضاداً ولظنهم ان المناولة اليومية مأمور بها بناموس الهي ولئلا يمر يوم خال من المناولة كانوا يرون ما عدا امور اخرى نادّة عن العادات المثبتة في الكنيسة وجوب تناول القربان حتى في يوم الجمعة العظيمة ويوزعونه فيه بالفعل ايضاً »

٩ — ما عمله الكرسي الرسولي لتقويض هذين الزعمين المشطين ؟ فانه رسم قواعد اكيدة هادية الى الصحة في التعليم والى الصواب في العمل وحرم الضلال ودلّ بالصراحة

على الخلل الضارّ كما نرى فى حكم جمعية المجمع بتاريخ ١٢ شباط ١٦٧٩ المصدّر بهذه العبارة : لما بلغ مسامع ... والمثبت من انوسنت الحادي عشر ثم فى الحكم بتاريخ ٧ كانون الاول ١٦٩٠ المصدّر بهذه الكلمة : قداسة سيدنا ... وفيه زيف اسكندر الثامن قضية بايوس وهي الثالثة والعشرين من قضاياه المرذولة ونصها : « وايضاً من المتعين ان يحظر التناول المقدس على من لا تكون فيهم محبة الله نقية جداً وسالمة من كل نقصان » :

« اما الكرسي الرسولي فلم يتأخر عن ايفاء واجبه فى هذا الامر فقد اصدرت هذه الجمعية المقدسة فى ١٢ شباط ١٦٧٩ حكماً اثبته البابا انوسنت الحادي عشر وبدؤه : لما بلغ مسامع ... وفيه رذلت الضلال المذكور ومنعت المتسرب من العادات السيئة معلنة معاً ان جميع المؤمنين من اية طبقة كانوا بدون استثناء التجار والمتزوجين يكن قبولهم للتناول المتواتر تبعاً لتقوي كل منهم ولرأي معلم اعترافهم . وفى ٧ كانون الاول ١٦٩٠ رذل اسكندر الثامن بالحكم المصدر بالكلمة : قداسة سيدنا ... قضية بايوس الذي كان يتطلب ممن يريدون الاقتراب من المائدة المقدسة محبة الله نقية جداً وسالمة من كل نقصان »

١٠ — وهل قطع هذان الحكمان دابر الشرّ ؟

فالجواب بالنفي لان هرطقة جنسانيوس كانت قد دبت عقاربها حتى النفوس النقية ونفثت فيها السموم فبقيت المناقشات دائرة على التأهبات اللازمة للتناول المتواتر وعلم ايضاً مشاهير من اللاهوتيين انه لا يسوغ الاذن بالمناولة اليومية الاّ للقليلين وبشروط متعددة :

« غير ان سموم هرطقة جنسنيوس التي كانت قد افسدت ايضاً النفوس التقية بحجة الاكرام والاحترام الواجبين للافخرستيا لم تتلاشَ تماماً بل بعد تصريحات الكرسي الرسولي بقيت المشاحنات دائرة على الاستعدادات للتناول المتواتر بالاستحقاق والاهلية فأدت الحال الى ان بعضاً من اللاهوتيين حتى المشاهير ارتأوا انه لا يسوغ الاذن للمؤمنين بالتناول اليومي الا نادراً وبشروط عديدة »

١١ — ولكن قام من رجال العلم والتقوى من استندوا الى اقوال الاباء فعلموا ان لا شريعة تطلب للتناول اليومي استعدادات اكمل مما يجب للتناول الاسبوعي او الشهري وان فوائد التناول اليومي اغزر من تلك التي ينيلها التناول الاسبوعي او الشهري :

« لكنه وجد اناس ممتازون بالعلم والتقوى سهلوا اتباع هذه العادة الخلاصية والمقبولة عند الله فعلموا بالاستناد الى اقوال الآباء ان لا وصية في الكنيسة تتطلب للتناول اليومي استعدادات اكمل مما

يلزم للتناول الاسبوعي او الشهري وان الثمار التي تجتنى من المناولة اليومية هي اعزز بكثير من ثمار المناولة الاسبوعية او الشهرية .»

١٢ — وبما ان المناقشات قد ظلت وتكاثرت في ايامنا ورمت القلق والاضطراب في الضمائر التمس كثيرون من الكبراء ورعاة النفوس من الحبر الاعظم ان يتنازل فيضع حداً للمناظرة الدائرة على الاستعدادات الضرورية للتناول اليومي حتى ان هذه العادة المقبولة كل القبول عند الله تنتشر شيئاً فشيئاً لخير النفوس وديانتنا المقدسة ولما كان قداسته يرغب شديد الرغبة ان تزداد نمواً يوماً بعد آخر عادة التناول المتواتر واليومي ايضاً فوض الى جمعية المجمع فحص القضية وتحديدها :

« وتكاثرت في ايامنا المناقشات في هذه القضية ولم تكن خالية من الحدة وبسببها اضطربت افكار معامي الاعتراف وقلقت ضمائر المؤمنين فاصيبت التقوى المسيحية ونشاط العبادة بضرر ليس بالطفيف ولذلك التمس بالحاح رجال من كبراء القوم ورعاة النفوس من ابينا الاقدس البابا بيوس العاشر ان يتنازل فيفصل بسلطته السامية قضية الاستعدادات للتناول اليومي بحيث ان هذه العادة النافعة جداً والمقبولة كل القبول عند الله لا تتناقص بين المؤمنين بل تنمو وتنتشر في كل مكان ولاسيما في هذه الايام التي كثر فيها التهجم من كل صوب على

الديانة والايمان الكاثوليكي ومست الحاجة الى تقوى الله ومحبته الحقيقية . ولما كان قداسته يرغب اشد الرغبة بما امتاز به من السهر والغيرة في ان يستدعي الشعب المسيحي الى المائدة المقدسة مراراً متواترة وكل يوم ايضاً ويستمتع باشهى ثمارها واعظمها فوّض الى هذه الجمعية فحص القضية وتحديدها »

المطلب الثاني

في مرسومات الحكم الواجب اتباعها في العمل

١٣ — بعد ان دققت جمعية المجمع في فحص القضية قرّرت نتائجها التي تعدّ بلا خلاف النظام النهائي الموجب السير عليه في العمل :

« فجمعية المجمع في جلستها العمومية يوم ١٦ كانون الاول ١٩٠٥ وضعت هذه المسألة موضع الفحص الشديد الدقة وبعد ان تعمقت ببالغ البصيرة في ادلة الفريقين قرّرت واعلنت ما يأتي »

هذا القسم يحوي تسع قضايا : الاولى تثبت ان المناولة اليومية التي يريدها المسيح والكنيسة مأذون بها لجميع طبقات الناس ولا يسوغ ان يحرمها من كان في حالة النعمة وطلبها بنية تقوية ومستقيمة . اما الثانيـة فتعلن ان استقامة النيـة

ماهيتها ان يقصد الانسان في عمله وجه الله او مرضاته وزيادة توثيق للاتحاد به وعلاجاً في المناولة لاسقامه ونقائصه :

« ١ – ان التناول المتواتر واليومي الذي يرغب فيه السيد المسيح والكنيسة الكاثوليكية اشدّ الرغبة يجب ان يكون ميسوراً لجميع المسيحيين من اي طبقة او حالة كانوا بحيث لا يسوغ منع احد منه اذا كان في حالة النعمة واقترب من المائدة المقدسة بنية مستقيمة وتقوية »

« ٢ – وماهية النية المستقيمة هي ان المتقدم الى المائدة المقدسة لا يستسلم للعادة او لحب التظاهر او لاسباب بشرية بل يريد مرضاة الله والاتحاد به بالمحبة بطريقة اوثق ومداواة اسقامه ونقائصه بذلك العلاج الالهي »

١٤ — وفي القضية الثالثة يثبت انه يليق بمن يتناولون تناولاً متواتراً او يومياً ان يكونوا منزهين من كل خطية عرضية وفي الاقل من كل خطية عرضية يأتونها متعمدين ومن كل ميل الى هذه الخطية ومع ذلك يكفي ان يكونوا منزهين من الكبائر ويعزموا عزماً ثابتاً على عدم ارتكابها في المستقبل وان قرنوا هذا العزم بالمناولة اليومية بلغوا تدريجاً الى قمة الكمال الروحي :

« ٣ – ولو انه يحسن كل الحسن بمن يتناولون تناولاً متواتراً

ويومياً ان يكونوا منزهين من الخطايا العرضيـة وفي الاقل من التي يأتونها عن تعمد تام ومن الميل اليها فمع ذلك يكفي ان يكونوا خالين من الخطايا المميتة مع العزم على ان لا يقترفوا خطيـة في المستقبـل وبواسطة هذا العزم الصادر باخلاص عن النفس يتعذر على المتناولين كل يوم الاّ يتجردوا من الخطايا العرضية ايضاً وبالتدريج من الميل اليها »

١٥ — وفي القضية الرابعة توصية بان يتقدم المناولة استعداد جدّي ويتبعها فعل شكر لائق بمقتضى قوة كل احد وحالته والتزاماته لان مقدار الثمار التي يقتطفها المتناول تابعة في كثرتها او قلتها لكمال تأهبه :

« ٤ ـ ولو ان اسرار الشريعة الجديدة تصدر مفعولها من الفعل المفعول (اي من ذاتها) الاّ انها تزيد تأثيراً بقدر ما تكون الاستعدادات لاقتبالها اكمل ولهذا يجب الاعتناء بان يتقدم المناولة المقدسة تأهب متقن ويتبعها عمل شكر مناسب تبعاً لمقدرة كل احد وحالته وواجباته »

١٦ — ويقرّر في البند الخامس ان من الزامات المؤمنين ان يستهدوا بمشورة معلم الاعتراف قصد ان يجروا في تصرفهم باكبر فطنة وينالوا افضل النتائج ثم يُؤمر معلمو الاعتراف بالاّ يمنعوا عن المناولة المتواترة واليومية من هو في حال النعمة ويريد التناول بنية مستقيمة :

« ٥ ـ حتى يجري التناول المتواتر واليومي بفطنة اكبر وتكون

ثمرة استحقاقه اعزز يجب التماس رأي معلم الاعتراف وليحترز معلمو الاعتراف من ان يبعدوا عن المناولة المتواترة او اليومية من هو في حال النعمة ويتقدم اليها بنية مستقيمة »

١٧ — وفي القضية السادسة يؤمر الخوارنة ومعلمو الاعتراف والواعظون ان يكثروا من تحريض المؤمنين على التناول المتواتر واليومي ايضاً عملاً بمرسومات التعليم الروماني – وتحتم السابعة بنشره خاصة في المؤسسات الرهبانية ثم في المدارس الاكليريكية وايضاً في معاهد التهذيب حيث يتربى الشبان والشابات

« ٦ – لما كان من البين ان التناول المتواتر او اليومي يزيد الاتحاد بالسيد المسيح ويغذي الحياة الروحية بغزارة اوفر ويجهز النفس بانفس الفضائل ويمنح المتناول عربون السعادة الابدية بل يجعل هذا العربون اضمن واثبت فيجب اذن على الخوارنة ومعلمي الاعتراف والواعظين تبعاً للتعليم المثبت في التعليم المسيحي الروماني (جزء ثان فصل ٦٣) ان يحملوا الشعب المسيحي بالنصائح المتكاثرة وبغيرة كبرى على هذه العادة الجزيلة التقوى والخلاص »

« ٧ – ينبغي نشر التناول المتواتر واليومي خاصة في المؤسسات الدينية من اي صنف كانت ولكن يبقى محفوظاً فيها الحكم الذي بدؤه : كما ان حالة . . . والصادر بتاريخ ١٧ كانون الاول سنة ١٧٩٠ من جمعية الاساقفة والقانونيين . وينبغي نشره ايضاً بقدر ما في الاستطاعة في

المدارس الاكليريكية التي يبتغي تلامذتها خدمة الهيكل وايضاً في سائر معاهد التهذيب المسيحية من اي صنف كانت »

١٨ — ويعلن البند الثامن ان قوانين الرهبانيات وسائر المؤسسات الرهبانية ومراسيمها وكالندراتها التي تعين اياماً مخصصة للمناولة ليس لها الاّ قوة تدبيرية محضة وان عدد هذه الايام المحددة يعني اقلّ عدد يتطلبه التهذيب الرهباني ولا يمنع بشيء عن التناول المتواتر واليومي كما هو مرسوم في القواعد السابقة . وقصد ان يطلع الرهبان والراهبات على هذا الحكم يتعين على رؤساء كل دير ان يعتنوا بنقله الى لغتهم ويأمروا بتلاوته كل سنة في اديارهم في مدة الايام الثمانية التابعة لعيد الجسد الالهي :

« ٨ — اذا كانت بعض المؤسسات الرهبانية من ذات النذور الاحتفالية او البسيطة قد عينت قوانينها وترتيباتها وكالندارتها وفرضت المناولة في ايام محدودة فيجب ان تعدّ هذه المراسيم كأنها تدبيرية محضة لا بمثابة وصية . اما عدد المناولات المحدد فيتعين ان يحسب كأقل عدد لتقوى الرهبان . وبناء على ذلك ينبغي ان يكونوا دائماً مطلقي الارادة للاقتراب من المائدة المقدسة بازيد تواتر او كل يوم تبعاً للقواعد السابقة الموردة في هذا الحكم . وحتى يتمكن الرهبان من كلا الجنسين من الاطلاع بالضبط على مرسومات هذا الحكم يتعين

على رؤساء كل دير الاهتمام بان يتلى ما بين الجماعة كل سنة باللغة العامية في مدة الثمانية ايام التابعة عيد الجسد الالهي »

١٩ — واخيراً يأمر البند التاسع كل الكتبة الكنسيين بان يكفوا بعد اذاعة هذا الحكم عن كل مجادلة في قضية الاستعدادات للتناول المتكاثر واليومي :

« ٩ ـ اخيراً بعد اذاعة هذا الحكم يجب على جميع الكتبة الكنسيين ان يكفوا عن كل جدال فيما يتعلق بالاستعدادات للتناول المتواتر واليومي »

٢٠ — « بعد ان رفع كاتب اسرار هذه الجمعية المقدسة الموقع بذيله تقريراً بكلما تقدم ذكره للاب الاقدس البابا بيوس العاشر في مواجهة ١٧ كانون الاول ١٩٠٥ ايد قداسته وثبت حكم الآباء الفائقي النيافة وامر باعلانه دون ان يمنع من ذلك ما يناقض • وامر ايضاً بارساله الى جميع الاساقفة والرؤساء القانونيين حتى يبلغوه الى مدارسهم الاكليريكية وخوارنة الرعايا والمؤسسات الرهبانية والكهنة المختصين بهم ويطلعوا الكرسي الرسولي على انجاز هذه المراسيم في التقارير التي يقدمونها عن احوال ابرشياتهم او مؤسساتهم »

أعطي برومية في يوم ٢٠ كانون الاول ١٩٠٥

منصور الكردينال اسقف برنستا الرئيس

غايتانو دي لاي كاتب الاسرار »

٢١ — نفي القسم الاول من الحكم حقه من الشرح ان دللنا اولاً الى الامور التي يتفق في اثباتهـا العلماء كلهم اجمعون والى تلك التي تتضارب فيهـا اقوالهم فيختلفون في تقريرها. ثانياً الى المذهبين الرئيسيين اللذين انتمى اليهما عامة الكتبة في اللاهوت والقانون البيعي وظلت مشاحناتهما دائرة الى ايامنـا . ثالثاً الى مزاعم جنسانيوس وغيره من المشطين . رابعاً الى ما اجرته الكنيسة من تقويم الافكار واصلاح الخلل ورذل الضلال وسن القوانين الكافلة بتركيز النظام والهادية الى كل صواب وخير . اما القسم الثاني وهو الاهم وجل المقصود من الحكم فنتبعه خطوة خطوة ونرى فيه ما شروط المنـاولة المتواترة او اليوميـة بوجه الاجمال وبالنظر الى المتزوجين وفي حالة الخطايا العرضية وفي الرهبانيات والمدارس التي يترشح طلبتها الى الكهنوت وفي سائر معاهد العلم والتهذيب وما يكفي لها من الاستعداد والشكران ونزيد على ذلك شرح الاحكام الرسولية المتعلقة بمناولة صغار الاولاد والمرضى غير الصائمين وبالغفرانات الممنوحة تنشيطاً لمن يصلي لنشر ممارسة التناول المتواتر واليومي

البحث الثاني

ما يتفق العلماء بالاجماع على اثباته وما يختلفون فيه

٢٢ — ليس ما بين الكتبة الكاثوليك من لا يعلم ان التناول المتواتر واليومي هو مقبول كل القبول عند الله ومرغوب فيه كل الرغبة وموصى به باخص الانواع في الكنيسة وكلهم بالاجماع يثبتون ما بين الادلة العديدة على هذه القضية النصوص التي رواها الحكم وقد ازال القديس توما (الخلاصة اللاهوتية جزء ٣ مسألة ٨٠ بحث ١٠) وغيره من العلماء الشبه التي يعترض بها بعضهم لتقويض اركان هذا التعليم اللاهوتية . ثم ان كان الله والكنيسة يرغبان في التناول المتواتر واليومي فانهما يفرضان كون المؤمنين قد حصلوا على الاستعدادات الواجبة واتموا الشرائط المطلوبة للاقتراب من المائدة القدسية . وما هي هذه الاستعدادات او الشرائط الضرورية ؟ فخلاف العلماء يدور

عليها وقد كانت المشاحنات ما بينهم كثيرة متواصلة ولم تخلُ من العنف والحدة

٢٣ — والاستعدادات يمكنها ان تكون على ثلاثة انواع : اولها ما ندعوه موجب الاستحقاق اي مخولاً حقاً طبيعياً للمتناول وبهذا المعنى لا يصلح لقبول القربان غير السيد المسيح من حيث هو اله اذ لا يحق لغير الله قبول الله . وكل يُدرك ان لا خليقة تستحق هذا السرّ ما بين الكائنات ايّاً كان مقامها ومهما بلغت درجة محاسنها بدون استثناء العذراء مريم لانه لا مناسبة بين المحدود وغير المحدود . ولو نلتَ طهر الملائكة وملكت قداسة الاولياء الاكبرين سناء وعظمة لما صرت اهلاً لاقتبال الافخارستيا ولما اصبحتَ مستحقاً لامساكها بيدك وكثيراً ما ذكر القديسون مثل هذا الاستعداد حملاً للمؤمنين على حسن التأهب بما في مقدرتهم واثارة لعواطف التواضع

والنوع الثاني هو الاستعداد اللائق جداً الحاوي لمجموع الفضائل والهبات السماويات وبنوع خاص للنشاط في التقوى وللاعتبار غير المألوف بحيث لا يعدّ اهلاً بهذا المعنى الاّ

من تجرّد من كل الخطايا العرضية المتعمدة ومن الميل الى هذه الخطايا . ومثل هذا المقام السامي الذي دلت عليه القضية الثالثة من الحكم (عدد ١٤) وحرّض على نيله تحريضاً متواصلاً القديسون وعلماء الروحيات ليس ضرورياً ولا مشروطاً لاقتبال القربان وهو يمنح في الغالب في التناول لمن كان صادق النية مستقيمها وراغباً في التقوى ولو كان واجباً بالاطلاق لندر من تجاسر على المناولة حتى مرة في السنة وباولى حجة في كل يوم كما اشتهى السيد المسيح وجرى عليه النصارى في العصور الاولى

والنوع الثالث هو الاستعداد الضروري والكافي ان للمناولة السنوية وان للمناولة اليومية وقوامه ان يكون الانسان في حال النعمة ويرغب في الاقتران بالله وتجديد الروح ويطلب وجهه تعالى ومرضاته بحيث ان لا الخطايا العرضية ولا شرود العقل ولا خمود النشاط في الفضائل ولا هبوط الحرارة في درجة المحبة وما اشبه مما لا يتجاوز الى الكبائر ولا يتنابه البطل او رغائب فاسدة واسباب بشرية شائنة يجعل غير أهل للتناول لان جميع هذه النقائص هي

امراض في النفس تلاقي علاجاً شافياً في القربان الذي رُسم لنقضها وملاشاتها والى كل هذه الامور اشارت القضيتان الاولى والثانية من الحكم (عدد ١٣)

٢٤ — فاختلافات العلماء التي طالت مدة القرون الماضية كانت دائرة على هذا النوع الثالث ويسوغ ارجاعها كلها الى رأيين نعدهما رئيسيين يتفرع عنهما آراء اخرى اما مفرطة في التساهل واما مفرطة في التشديد. اما الرأي الاول فانه يوجب للمناولة المتواترة واليومية استعدادات اخرى غير حالة النعمة والنية المستقيمة وتجاوز تباع جنسانيوس كل حدود الصواب في تثمينهم ادلة هذا المذهب حتى بلغ بهم ذهولهم عن محجة الرشد الى ان جعلوا شديد الصعوبة ومتعذراً بنوع ما لا التناول المتواتر فقط بل كل تناول ايضاً حتى السنوي . اما الرأي الثاني فانه يقول بكفاية حال النعمة والنية المستقيمة . وافهم بحالة النعمة الحالة التي يكون فيها الانسان المميز المعمود متنزهاً عن كل كبيرة ولو انه مجرد من سائر الفضائل وفي قلبه ميل الى الصغائر او الخطايا العرضية . ومن المنتمين الى هذا الرأي من غالى في الاثبات

فقال في شططه بان التناول اليومي مأمور به بوصية الهية حتى يوم الجمعة العظيمة (عدد ٨) ومنهم من ذهب الى ان المؤمنين غير ملتزمين بالانقياد في هذا الصدد لنصائح معلم الاعتراف بل يقدرون على التناول يومياً ويلتزمون به رغماً عما يشير به عليهم . وفي الحكم : لما بلغ الى مسامع . . . الذي سنذكره فيما بعد اضاليل اخرى واسقاط ترجع كلها الى الافراط في التساهل بالمناولة

٢٥ — وليست هذه المشاحنات والتضارب في الآراء بالشيء الحديث فقد جاء في احدى رسائل القديس اغسطينوس وهي ٣١ من طبعة مين ما يستدل منه ان الجدال بدأ من القرن الرابع وهاك مفاد كلام القديس العلامة: ان قال احد انه لا يجب اقتبال الافخارستيا كل يوم فاسأله لماذا ؟ يجيب انه يتعين اختيار الايام التي يعيش فيها الانسان في حالة طهر اعظم وعفاف اكمل قصدَ ان يقترب باكثر اهلية من هذا السرّ الجزيل القداسة « لان من يأكل (من هذا الخبز) ويشرب (من هذه الكأس) وهو على خلاف الاستحقاق انما يأكل ويشرب دينونة لنفسه »

١ كورنتس ١١ : ٢٩ — ويقول آخر بالعكس : ان لم تكن الخطايا جسيمة بحيث يحكم على من ارتكبها بانه اهل لان يكون مفصولاً عن الشركة فلا ينبغي ان يحرم نفسه الدواء اليومي بتناوله جسد الرب — وقد يفصل ثالث الجدال بطريقة اقرب الى الصواب فيشير على الفريقين بان يثبتا في سلام المسيح ويجري كل منهما ما يعتقد في ضميره اعتقاداً تقوياً وجوب عمله والاثنان لا يحتقران جسد الرب ودمه بل يجاري الواحد الآخر في السعي لتكريم السرّ السامي الخلاص . ولم يتشاحن زكىّ وقائد المائة ولم يفضل احدهما نفسه على صاحبه عند ما قبل الاول منهما بملء السرور السيد في بيته (لوقا ١٩ : ٦) وقال الثاني « لستُ مستحقاً ان تدخل تحت سقفي » (متى ٨ : ٨) فقد كرّم الاثنان الرب بطريقة مختلفة وبنوع ما مضادة للاخرى وكلاهما كان تعساً بسبب خطاياه وكلاهما نال الرحمة

وروى مبارك الرابع عشر (المجمع الابرشي كتاب ٨ فصل ١٢ عدد ٦) ان منذ القرن الثاني عشر ثارت الشبه الجسيمة ما بين رجال موصوفين بالعلم والتقوى فتساءلوا هل

يحسن حمل المؤمنين بالنصح على التناول اليومي وتكلم انوسنت الثالث في تأليفه سرّ المذبح العظيم (كتاب ٤ فصل ٢) وغراسيان في مرسومه (كتاب ٣ تميز ٢ فصل ١٣) على هذه المسألة لكنهما لم يفصلا فيها بل ابقياها تحت الجدال وبدون حلّ

البحث الثالث

الرأي الموجب للتناول المتواتر واليومي استعدادات اخرى ما عدا حالة النعمة والنية المستقيمة

٢٦ ـ قال فراريس عدد ٢٨ : نلتزم بالاقرار ان اوجه الملافنة وممتازين من القديسين واجل علماء اللاهوت هم على ما يظهر من دُعاة هذا الرأي ـ واثباتاً لهذه العبارة نروي شيئاً من كلامهم فقد تساءل القديس توما (المحل المذكور) هل يجوز التناول كل يوم ثم اجاب في صلب بحثه بما مفاده : يمكن النظر الى امرين فيما يتعلق باستخدام هذا السرّ اولهما من جهة السرّ عينه وهو ذو قوة خلاصية للبشر ولهذا

السبب يفيد اقتباله كل يوم ليقتطف الانسان ثمرته كل يوم ... ثانيهما من جهة المتناول الذي يقتضي ان يقترب من هذا السرّ بعظيم التقوى والاعتبار ولهذا ان وجد احد نفسه متأهباً للمناولة كل يوم فمن الحميد الممدوح ان يتناول كل يوم وعليه بعد ان قال اغسطينوس : « تناول كل يوم لتصيب الفوائد كل يوم » عقب بهذه العبارة : « عش بحيث تستحق ان تتناول كل يوم » . ولما كان في اغلب الاحيان يعوق عن هذه العبادة عدة موانع في كثيرين من الناس بسبب انتفاء التأهب في الجسد او في النفس ليس من المفيد للجميع ان يدنوا كل يوم من هذا السرّ بل كلما وجد الانسان نفسه مستعداً لذلك » . فظاهر تعليم العلامة القديس ان الاستعداد الضروري للتناول اليومي يجب ان يقترن بتقوى عظيمة وكبير الاعتبار مما يدل على انه يطلب اكثر من حالة النعمة والنية المستقيمة .

٢٧– وقد حرّر القديس اغناطيوس رأيه في المناولة المتواترة والاستعدادات المطلوبة لها في آخر كتاب رياضته الثمين عند ما رسم قواعد الخضوع للكنيسة قال في القاعدة

الثانية : يجب حمل الجميع «على اقتبال سرّ الافخارستيا الجزيل القداسة مرة في الاقل كل سنة والثناء بزيادة على اقتباله كل شهر واكثر ايضاً كل اسبوع بالاستعدادات المطلوبة واللائقة . » ولئلا يغلط احد في تثمين ما قصده هذا المعلم السامي المهارة في الروحيات فينسب اليه انه وصى طالبي الكمال او الكاملين بالتناول الاسبوعي لاغير لانه رأى لهم فيه القدر الكافي الوافي بعوزهم وعدّهم غير اهل للاقتراب اليومي او المتواتر الى المأدبة السنية بان لنا وجوب ايضاح كلامه المذكور والاستدلال على مذهبه في هذا الامر مما كتبه في مواقع اخرى . فما بين مجموع رسائله التي نقلها من اصلها الاسباني الى اللغة الافرنسية الاب بوكس اليسوعي كتابة نفيسة خطها من رومية سنة ١٥٤٠ ووجهها الى مواطنيه يحرضهم بها على اكرام السيد المخلص في سرّ القربان قال فيها ما مفاده : «مرّ زمن كان فيه كل من بلغ من المؤمنين السن المطلوبة يتناول كل يوم ثم خفت بعيد ذلك التقوى المسيحية وشرعوا لا يتناولون الاّ كل ثمانية ايام ثم انقضى ردح كادت المحبة تفقد بعده كل نشاطها فحصرت عادة التناول

في الاعياد الثلاثة الكبرى من السنة ولكن أعطي كل حرية التناول بتواتر اما مرة كل ثلاثة ايام او مرة في الاسبوع او في الشهر ثم تدرجوا الى التهاون المفرط والشقاء البالغ اللذين نحن فيهما الآن فلم يخجلوا كما انه لا يخجل احد الآن من الاقتصار على تناول هذا الخبز السماوي مرة واحدة في السنة . . . فمن المتعين علينا اذن مهما كلفنا الامر ان نرجع الى ما كان عليه المسيحيون في التقديم من العادات المقدسة ويحملنا على ذلك الاعتناء بتمجيد العزة الالهية ومنافعنا الكبرى الخاصة » وفي رسالة اخرى ارسلها في ١٥ تشرين الثاني ١٥٤٣ الى راهبة من مدينة برشلونه قال : « يعرف الجميع ان في الصدر الاول للكنيسة كان المؤمنون يتناولون كل يوم . فان حملت التقوى احداً على التناول اليومي فلا تمنعه عنه لا القوانين المقدسة ولا شيء من اوامر امنا الكنيسة ولا احد من اللاهوتيين المدرسيين او الكتبة التقويين » وفي رسالة بعث بها الى دوق غنديا الذي التمس منه قاعدة يسير بموجبها في تدبير مناولاته وعددها كتب القديس العلامة : « من الصعب رسم قواعد في امر يتعلق شديد التعلق بالاستعدادات

الخاصة في كل شخص ولكن يسوغ القول بوجه الاجمال
انه من الثابت ان احد المفاعيل العجيبة الناتجة عن المناولة
المتواترة هو الصيانة من السقوط في الخطايا واعانة من يأثمون
بسبب الضعف على النهوض من سقطتهم وبالتالي الاولى
والاثبت ان يكثر الانسان من التقدم الى هذا السرّ الالهي
منقاداً اليه بالمحبة والاعتبار والثقة من ان يبتعد عنه بسبب
افراطه في الخوف وسيادة صغر النفس او الجبانة عليه . وعلى
كل ان يتبع في ذلك قول الرسول فيختبر نفسه وينقاد الى
ما يشعره في قلبه من نقاء النية والعبادة الحارة وبغض الخطية
وتبعاً لاعتنائه بالاستعداد لهذه الوليمة الملكية ثم بمقتضى
الفائدة التي يقتبسها في ذاته اذ تحصل له سهولة لقمع اهوائه.
واحسن قاعدة واثبتها في هذه المسألة هو ان يتبع العابد
نصيحة اب روحي ممتاز بالعلم والفطنة كما ان ذلك مرسوم في
كلما يختص بتدبير النفس » فترى اذن ان القديس السامي
الدراية لم يحصر تواتر المناولة في التناول الاسبوعي بل رأى
لا غير ان القاعدة في العمل للعموم او لكل المسيحيين بدون
استثناء هو التقدم من سرّ القربان مرة كل ثمانية ايام وان

تحديد عدد المناولات من اختصاص الاب الروحي او المعرف الذي يتعين عليه النظر الى ما يقتطفه المؤمن من ثمار القداسة والى ما يرغب فيه ويؤمل نيله منها . وان سألت ما الشروط التي يطلبها القديس للتناول المتواتر اجبت بما حرره ايضاً في رسالته التي تاريخها ١٥ تشرين الثاني وقد سبق ايراد عبارة منها وحكاية كلامه : « ولو انكِ ترين فيك علامات حسن استعداد خارقة المألوف او لا تشعرين بعواطف تقوى كبيرة فان شهادة ضميرك الثابتة هي كافية فان حكمتِ بعد فحصه حكماً مقروناً بوضوح ان التناول يمدّ نفسك بالاعانة ويزيد فيها محبة الله وايضاً ان رغبتِ في التناول لتختبري فيك ايضاً ما مفاعيل الافخارستيا التي شعرتِ بها من قبل اي ما القوة التي تصيبهـا نفسك من هذا الغذاء الروحي وما الطمأنينة والسلام اللذين يحصلان منه والهمة الجديدة التي ينعشك بها لتحسين خدمة الله وتمجيده فلا يداخلك ريب في ان المناولة اليومية تكون لك انفع مما هو اقل تواتراً منها » فان كنا نعدّ القديس الحكيم ما بين دُعاة رأي الطالبين للتنـاول اليومي اكثر من حالة النعمة والنية القديمة فلأنه لا يشير بمقتضى

قاعدته على العوام ولا سيما المتزوجين بان يتناولوا اكثر من مرة كل ثمانية ايام ثم لانه لا يأذن بالمناولة اليومية الاّ بتحفظ كبير وعند ما يشعر المؤمن بشهادة سابقة في ضميره ان تصرفه مقرون بالصلاح وبفضيلة ممتازة

٢٨ – ولم يكن القديس بوناونتورا من مذهب آخر وهو القائل ان الاستعداد الضروري للتناول المتواتر هو في عدد من الناس قليل جداً (طالع تأليفه : فى تقدّم الرهبان كتاب ٢ فصل ٧٩) – وقال القديس فرنسيس دي سال فى كتابه مدخل العبادة جزء ٢ فصل ٢٠ « للتناول كل ثمانية ايام يقتضي انتفاء الخطية المميتة وكل عطف الى الخطية العرضية ووجود رغبة كبرى فى التناول . اما للمناولة كل يوم فما عدا ما تقدم تقتضي ان يكون الانسان قد انتصر على اغلب امياله الردية وان يأخذ مشورة الاب الروحي »

٢٩ – اما القديس ليكوري فاننا نروي رأيه مما حرّره فى كتابه الرجل الرسولي فى الذيل الاول عدد ٢٩ وما يلي قال : « فى هذه المسألة يضل البعض بافراط التساهل وآخرون بافراط الشدة . ولا ريب فى وجود الضلال تبعاً لما لاحظه

مبارك ١٤ فى تأليفه الذهبي : فى المجمع الابرشي (كتاب ٧ فصل ١٢ عدد ٩) اذا أذن بالتناول المتكاثر لمن يقعون مراراً عديدة فى الكبائر ولا يهتمون بالتوبة والاصلاح او لمن يتقدمون الى التناول مع ميل الى الخطايا العرضية المتعمدة بدون ادنى رغبة فى التخلص منها » ـ وفى عدد ١٥٢ « يظهر ان المرشد لا يقدر بدون ان يلحقه سجس على ان ينهى عن المناولة المتواترة واليومية ايضاً . . . بعض النفوس التي يريدها وتطلبها للنمو في محبة الله بشرط ان تحيا دائماً هذه النفوس مبتعدة عن الميل الى الخطية العرضية كائنة ما كانت وتعتني معاً اعتناء جزيلاً بالصلاة العقلية وتسعى مجتهدة الى الكمال فلا تعود تسقط في الخطايا حتى العرضية المتعمدة . » طالع ايضاً الكلام عينه في تأليفه : عمل معلم الاعتراف وقد روى كلامه غوري : مجلد ثانٍ عدد ٣٣٩ وما يلي

٣٠ ـ واستخدم سوارز (في الافخارستيا مقالة ٦٩ قسم ٤ عدد ٦ وما يلي) معارفه الواسعة وادلة باهرة دامغة لتأييد عادة المناولة المتواترة لكنه رسم كقاعدة زاعماً « انه يجب في النادر الترخيص بالتناول اكثر من مرة في كل ثمانية ايام »

والحامل على تقرير هذا المبدأ « انه تجهز به النفوس تجهيزاً كافياً لفائدتها الروحية ويعطي السرّ حقه من الاعتبار اللازم لان في حياة الانسان بوجه الاجمال اموراً عديدة وعوائق شتى تشغل العقل والوقت بحيث يتعذر على الناس ان يتناولوا باكثر تواتر وهم في حالة الاستعداد المناسب وأن يخصصوا بهذا العمل الوقت الكافي اللائق » ودافع ايضاً عن القاعدة عينها الكردينال دي لوغو (في الافخارستيا مقالة ١٧) وحصر خلاصة اقواله في هاتين العبارتين الاولى : « لا يوافق كل الابرار بدون استثناء اياً كانت حالتهم وحياتهم ان يتناولوا كل يوم وليست هذه المناولة اكثر نفعاً لهم ولو انها غير محرمة» - الثانية : « من يريد ان لا يشط عن الصواب في هذا الامر الجزيل الاهمية تعين عليه ان لا ينقاد لرأيه الخاص بل ان يتبع تدبير معلم اعتراف ممتاز بفطنته او حكم اب روحي فمن اختصاصهما ان يزيدا او يقللا عدد المناولات تبعاً لدرجة الاهلية في المؤمن »

٣١ - وممن دافعوا عن هذا الرأي علماء سلمنك (مجلد ١ مقالة ٤ فصل ٨ قسم ٣ عدد ٤٦) وهاك نص كلامهم: «ولو ان

كثيرين من آباء الكنيسة وقد ذكر كلامهم سلمرون (في شرحه الاناجيل مجلد ٥ مقالة ٥٠ ومجلد ٩ مقالة ٤١) يشيرون بالتناول المتكاثر جداً الا انهم ما ارادوا ان يعنوا انه يوافق الجميع ان يقتربوا كل يوم من السر الالهي وهم حائزون لاغير النعمة المبررة وحدها بل كانوا يشترطون ايضاً للمناولة اليومية اعتباراً عظيماً جداً واستعداداً غير مألوف » وبينوا بعيد ذلك ما هو هذا الاستعداد قالوا: « يطلب هذا الاستعداد لا انتفاء الخطية المميتة فقط بل نشاط المحبة ايضاً ومواصلة الصلاة وممارسة سائر الزامات التقوى بالجد والكثرة. وقليل جداً عدد من هم حائزون لهذه الشروط » ثم رسموا ان تعيين من ينبغي حملهم على التناول اكثر من مرة في الاسبوع هو من اختصاص معلم الاعتراف او الاب الروحي دون غيره

٣٢ - ومال آباء مجمعنا اللبناني الى تأييد المذهب الحاضر وقد رسموا تعاليمهم في المناولة اليومية والمتواترة في العددين ١٥ و١٦ من القسم الثاني الباب الثاني عشر فاعلنوا اولاً ما كان عليه المؤمنون في صدر النصرانية من اكثار التقدم الى السر العظيم وهذه عبارتهم: « اما بالنظر الى تناول المؤمنين المتواتر والاختياري فنخطر على بالهم ما كان

عليه المؤمنون المتقدمون من اكثار تناول الافخارستيا المقدسة فقد كتب القديس لوقا (اعمال ٢ : ٤٦) في مسيحيي القرن الاول « انهم كانوا مواظبين على تعاليم الرسل والشركة في كسر الخبز والصلوات » حتى انه لم يكن احد منهم يخلو في حضوره القداس عن تناول القربان . » ـ وذكروا ثانياً ما ادّى اليه فتور التقوى والتواني الممقوت من تبديل التناول اليومي بالمتكاثر ثم من تغيير المتكاثر بالمناولة مرة في الاسبوع او في الاعياد الاحتفالية لا غير وهاك نص كلامهم المطابق لاقوال بيوس العاشر : « لكن محبة الكثيرين قد ترامت الى الفتور مع الايام حتى ادّت الى ترك التناول اليومي اكتفاء بعادة التناول في اكثر ايام الاسبوع وفي ذلك يقول القديس باسيليوس (في رسالته الى قيصرة الشريفة) « لامر جليل نافع التناول اليومي واقتبال جسد المسيح المقدس لقوله تعالى: من يأكل جسدي ويشرب دمي فله الحياة الابدية (يوحنا ٦ : ٥٥) ومن ذا الذي يشكّ في ان مداومة الاشتراك في الحياة انما هي تكثير لطرق الحياة . اما نحن فاننا نشترك في الاسرار الالهية اربع مرات في كل اسبوع اي في ايام الاحد والاربعاء والجمعة والسبت وفي سائر الايام اذا كان فيها عيد من الاعياد الربية او ذكر قديس » على انهم في مستأخر الزمن قد غادروا هذه العادة ايضاً توانياً منهم وفتوراً فاعتاد بعضهم تناول الافخارستيا كل ثمانية ايام مرة اي في ايام الآحاد وبعضهم في اعياد الرب والقديسة مريم العذراء والقديسين الاحتفالية على حسب نشاط كل واحد واستعداده بالنفس والجسد . » ـ واستشهدوا ثالثاً بكلام المجمع التريدنتيني (جلسة ٢٢ فصل ٢) وبعبارة القديس توما (الخلاصة اللاهوتية جزء ٣ مسألة

٨٠ بحث ١٠) قصد التحريض على التناول المتواتر واليومي وقد سبق لنا ذكر النصين .

٣٣ — وتساءلوا رابعاً ما الاستعداد الواجب لقبول القربان المقدس بالاستيهال فاجابوا بنص المجمع التريدنتيني (جلسة ١٣ فصل ٧ وقانون ١١) الطالب حالة القداسة في المتناول والموجب على الرجل المسيحي ان يختبر نفسه بمقتضى مشورة الرسول (١ كورنتس ١١ : ٢٨)حتى لا يدنو من سر الافخارستيا وهو عالم من ضميره بانه في ورطة اثم مميت بدون سبق الاعتراف السري . ثم قالوا بعدم كفاية حال النعمة للتناول اليومي او المتكاثر وهذا نص كلامهم : « على انه وان كان من العوام من لا يؤنبهم ضميرهم على خطيئة مميتة فليس لخدام المسيح ومرشدي النفوس ان يرخصوا لهم لمجرد ذلك في التناول اليومي او المتكاثر بل ينبغي ما عدا ما مرّ ان يراعوا طهارة ضمائرهم وفائدة الاكثار من التناول ونموهم في التقوى » وطلبوا بعيد ذلك ممارسة اعمال التقوى ما بين شروط التناول فقالوا : « وايضاً فليعلموا الشعب ليعتزل التناول كل من لا يجد من نفسه استعداداً كافياً له او يظهر اكثر استعداداً فيما بعد بممارسته اعمال التقوى » ونقلوا كثيراً من عبارات الحكم : لما بلغ مسامع ... الذي اصدره انوسنت الحادي عشر في ١٢ شباط ١٦٧٩ كما سيأتي بيانه

٣٤ — ومن الاكيد ان تباع هذا الرأي كانوا الاكثر عدداً وبقي جمهور يراجع في كتب اللاهوت الادبي وغيرها القواعد التي رسمها القديس ليكوري ولو ان بعضهم عدّلوا

فيها بعض التعديل كما يبان من مطالعة تآليفهم الى ان بزغت شمس اليوم السعيد الذي اذاع فيه بيوس العاشر الحكم السامي باهميته وتعليمه وفوائده

البحث الرابع

الرأي القائل بكفاية حال النعمة والنية المستقيمة للتناول المتواتر واليومي

٣٥ — قال فراريس الاسباني (عدد ٥١) ان اكبر واكثر دُعاة هذا الرأي وُجدوا في اسبانيا - واولهم الاب سلمرون من طليطلة الذي مات سنة ١٥٨٥ وهو من رفاق القديس اغناطيوس في تأسيس الرهبانية اليسوعية وقد افاض الكلام في انواع الاستعدادات الثلاثة للتناول على شبه ما فصلناه في البحث الثاني عدد ٢٣ وقال فيما يختص بالنوع الثالث: ثالثاً نعني بالاهلية للتناول الاستعداد الذي يقوم بالتجرد من كل اهانة للعزة الالهية وهذا الاستعداد يحوي فحص الضمير السابق والاعتراف ويمنح الايمان ورغبة الاتحاد بالرب وتجديد الروح فمن كان فيه هذا التأهب يدنو من السر

بالاهلية الكافية لان الرسول لا يطلب اكثر من ان « يختبر
الانسان نفسه ثم يأكل من هذا الخبز ويشرب من هذه
الكأس » فمن هذا نتج ان لا الخطايا العرضية ولاشرود
العقل بشرط ان لا يكون جسيماً ولا فتور الفضائل ولا
نقصان العبادة اي نشاط المحبة يجعل الانسان غير اهل للتناول
لان هذه النقائص في اغلب الاحيان يزيلها اقتبال الافخارستيا
التي رُسمت لمصادمتها . فاذن الاولى التناول المتواتر من النادر
ولو ان بعضهم يصرّ معانداً في تقرير خلاف ذلك ويسعى
في ابعاد الناس عن شجرة الحياة باقامة الوساوس والمخاوف
في طرقهم (مجلد ٩ في شرحه الاناجيل مقالة ٦٢) وكان في
المقالة السابقة قد اثبت بالبينات الدامغة من نصوص الكتب
المنزلة وبقوة الادلة اللاهوتية وشهادات الآباء القديسين ان
الاليق بالانسان في الحالة التي يكون فيها مستعداً بالكفاية
والانفع له وخيره ان يتناول بتواتر من ان يقلل عدد
مناولاته . ومن كلامه في هذه المقالة عينها ما مفاده : « اما
فيما يختص بالعوام فلبعضهم تصلح المناولة اليومية ولبعضهم
الاسبوعية ولفريق ثالث الشهرية تبعاً لتأهب كل منهم

وبمقتضى حكم معلم الاعتراف الذي ينبغي ان يكون ذا فطنة وصلاح وبالتالي لا يمكن رسم خطة مطردة في هذا الامر»
والبين ان هذا المعلم البارع لا يحصر عدد المناولات الاّ في الحدود التي تقضي بوجودها الفطنة المقرونة بالاستقامة والعلم الصحيح لانه بعد ان دلّ على اختصاص معلم الاعتراف بحل هذا الامر قال: «وعلى من يتعاطى وظيفة الاب الروحي ان يفهم حق الفهم انه لا يسوغ له نهي احد عن التناول الاّ بسبب الخطية او المعثرة او لداعٍ آخر ينتج عنه خير روحي اكبر او تقديس بزيادة»

٣٦ — ومن معاصري سلمرون واخوته في الرهبانية الاب خريستوف من مدريد الذي كتب في المناولة المتواترة فعلّم التعليم عينه بالطريقة والتعبير نفسهما. وفي تأليفه المعنون: في الاقبال المتواتر على سرّ الافخارستيا الجزيل القداسة. يثبت بما لا اوضح منه هذا المبدأ الاكيد وهو: يكفي للتناول بالقداسة والاستحقاق حتى كل يوم «ان يكون الانسان مجرداً من الخطية المميتة وحاصلاً على نية مستقيمة وان كان الآباء والملافنة يطلبون تأهبات افضل واعظم فانهم لا يعدونها

ضرورية بل اجل نفعاً لاقتطاف ثمار اغزر . وكثيراً ما تكون هذه التأهبات مفعول المناولة المتواترة . فمن هذا ينتج ان عدم كمال الفضائل والتقوى ونقصانَ الاعتبار الذي لا ينفي هذه الاهلية لا يجعلان الانسان محروم الكفاءة لاقتبال هذا السرّ بل يمكن اقتباله بطريقة نافعة مثمرة مع هذا النقصان في الاعتبار والتقوى اللذين لا ينتفيان عادة بل كثيراً ما يزيدان نمواً في اقتبال الاسرار »

٣٧ — وبعد انقضاء عدة سنين الف مولينا الراهب الكرتوذي الاسباني كتاباً دعاه باسم تعليم الكهنة وشهره في سنة ١٦٠٧ وفي مقالته السابعة عقد الكلام في المناولة المتكاثرة فقال في الفصل ٧ عدد ٢ ما مفاده : بقي الآن ان نفحص متى يسوغ القول ان الانسان مستعد ومهيأ للتناول فقد حللنا عقدة هذه المسألة في الفصل ٥ الملاحظة السابعة حيث اعلنا ان تبعاً لتعليم القديسين واللاهوتيين يعدّ مستعداً استعداداً كافياً للتناول من لا يشعر في ضميره بخطية مميتة او ان كان يشعر بها من يندم عليها ويعترف بها قاصداً ان يصلح نفسه . فهذا يسوغ له ان يتناول بوجه شرعي وبطريقة

نافعة مستوجبة للثناء • ونعلن ايضاً بمقتضى تعليم القديسين امبروسيوس ويوحنا فم الذهب واغسطينوس ان الاستعداد الذي يكفي للمناولة مرة واحدة يكفي معاً للتناول مراراً كثيرة ولو كان كل يوم • ودليل القديس يوحنا فم الذهب على هذه القضية هو في غاية الوضوح لان الرب عينه هو الذي يُقبل في المناولة وهو الذي يُكرّس في يوم الفصح وفي سائر الايام ثم القداسة عينها معلقة دائماً على هذا السرّ العظيم فمن تناول في يوم الفصح اتماماً لوصية الكنيسة وهو في التأهب الكافي لاقتبال السرّ المقدس ثم وجد نفسه في اليوم الثاني حائزاً التأهب عينه ورغب في ان يتناول يسوغ له ان يتناول ايضاً وهكذا في اليوم الثالث والرابع وفي سائر ايام السنة وفي كل ايام حياته • وسبب ذلك ان تناول اليوم الفائت لا يزيل شيئاً من الاستعداد الضروري للتناول في اليوم الحاضر بل يزيد عليه تحسناً وبقدر كثرة المناولات يزيد حسن الاستعداد بشرط الاّ يفقد الانسان هذا الاستعداد عينه وان فقده ينبغي ان يسترجعه بالندامة والاعتراف • ويا ليت جمهور المسيحيين او بالاولى كل

المسيحيين يعتنون في ان يصونوا نفسهم في هذا الاستعداد الذي يمكنهم من التناول مرة واحدة ولو كان فيهم غير بالغ اكبر حدود الكمال . وبما انه كافٍ فان ارادوا معه ان يتناولوا كل يوم ساغ لهم طبقاً للعدل والحق ان يطلبوا المناولة وان حرمهم احد منها او منعهم عنها منقاداً بخوف عدم الكفاية في هذا الاستعداد فانه يوقع عليهم ظلماً صارخاً ويؤذيهم بضرر جسيم »

٣٨ — ولما كانت هذه التعاليم بالغة في الصواب وآئلة الى خير النفوس الاكبر تمسك بها كثيرون من ذوي العلم والتقوى ففي سنة ١٦١٢ شرحها مرزيلاّ احد رهبان القديس مبارك ومن كلامه ان الاستعداد الكافي للمناولة مرة واحدة هو عينه كافٍ للتناول المتواتر واليومي وان رغبة الكنيسة موافقة لحمل المؤمنين على التناول كل يوم لان الامر تعظيم للسيد المسيح الذي يسرّ به كل السرور وبالتالي لا يعدّ عمل بعض القديسين الذين لم يكونوا يقبلون على المناولة الا قليلاً وفي اوقات نادرة داعياً لهجر التناول اليومي وكذا الحكم على ما رسمته بعض القوانين الرهبانية التي تعين اياماً

ينبغي على الرهبان ان يتناولوا فيها (كتابه الموسوم بذكرى كومبوستل وحواشيه عليه) وتبعه من رهبانيته في هذا التعليم ولديراس وآخرون غيره

٣٩ — وامتاز ايضاً ما بين دعاة هذا الرأي يوحنا سنكز الكاهن العالمي الاسباني وهو غير توما سنكز اللاهوتي اليسوعي الطائر الصيت تأليفه في وصايا الله والزواج فاشهر كتابه المعنون: مباحث متعددة عملية في سنة ١٦٢٤ ولوانه ضمنه بعض المبادي المرذولة الآ انه التى في مقالته ٢٢ التعليم عينه الذي رسمه بيوس العاشر وهاك خلاصة اقواله كما رواها في آخر بحثه: «يتنج مما تقدم انه من الموافق كل الموافقة للادلة اللاهوتية وللمجامع ولاحكام الكرادلة ولنصوص الاباء القديسين ان يقتبل كل يوم المناولة المقدسة العوام الخالون من الخطية المميتة والحائزون نية مستقيمة وقت تناولهم لان اقتبال الافخارستيا الفعلي هو عمل فضيلة اعظم من اشتهاء التقدم اليها ويمنح المتناول خيرات اوفر ويؤول بزيادة الى تمجيد الله الاعظم والثناء على سخائه الالهي»

٤٠ — وفي سنة ١٦٥٩ أيد يوحنا ويجا التعليم عينه

وهذا نص كلامه في المقالة التي عقد فيها الكلام على التقدم المتواتر من سرّ التوبة قال : « اثبت ان من المحتمل جداً الرأي الذي يشير على الناس اية كانت طبقتهم بالتناول اليومي بشرط ان يكونوا في حالة النعمة ويتناولوا بنية مستقيمة من دون ان ينقصوا في شيء يختص بالزامات حالتهم . » وايضاً « لا يناقض اللياقة بشيء التقدم من المائدة المقدسة بخطايا عرضية لان الاقتراب من التناول على هذا المنوال ليس خطية عرضية . » وماعدا ذلك يؤيد وجوب الطاعة لمعلم الاعتراف عندما يأمر تائبه بعدم التناول وقد كان مرزيلا وسنكز المذكوران على خلاف هذا المذهب لانهما يمنحان التائب سلطان المناولة رغماً عن تحريم معلم الاعتراف . وهذا القول لا يطابق ما رسمه بيوس العاشر . وقد ذكر ويجا ايضاً عدداً وافراً من الكتبة ومعاهد العلم ممن يسندون رأيه ويشرحونه بالتطويل الوافي في تآليفهم

٤١ — وقام بعد هؤلاء رجال ممتازون بتقوى متينة ومعارف صحيحة فنشروا التعليم عينه وسعوا بجدّ وراء وضعه في حيز العمل لخير النفوس والشعب المسيحي ولتعظيم السيد

المخلص في سرّ محبته السامية وإننا نخص بالذكر منهم فراسيناتي خوري كنيسة القديسة سابينا في جنوا الذي دعم هذا الرأي الثاني باقوى الادلة في كتابه اللاهوت الادبي مقالة ١٠ ثم المنسنيور دي ساغور في كتيبه : المناولة الجزيلة القداسة ولو بان انه لا يبتعد كل الابتعاد عن دُعاة الرأي الاول فانه يعتنق تمام الاعتناق مذهب فراسيناتي وحججه ولا يسوغ ان يُعدّ الاّ من صف المؤيدين للرأي الثاني

البحث الخامس

في مزاعم هرطقة جنسانيوس وفي شطط تعاليم اخرى مسترذلة

٤٢ — بعد ان نشر القديس اغناطيوس رهبانه ما بين الشعب المسيحي وطفق المؤمنون يتعشقون الاسرار بسبب تحريضاتهم وتحت عنايتهم ثار ثائر الضلال وما عدا مهاجمات البروتسطنت على قداسة سرّ القربان وما يمنح تناوله من الايمان الحي والتقوى الراسخة سطا بعض ابناء الكنيسة الكاثوليكية على المناولة المتواترة بالانتقاد المرّ والتعنيف القاسي منقادين بدمه غير مألوف وغضب آكل كالنار. وفي

القرن السادس عشر كان وطيس الجدل في الاستعدادات للمناولة حامياً جداً في السرّ والعلانية والطعن يقدح شرره حتى في حق من هم ما بين المتناولين من علية القوم فمن ذلك ان القديس فرنسيس بورجيا نائب الملك في مقاطعة قسطلونة في اسبانيا اعتاد التقدم الى المائدة المقدسة في ايام الآحاد والاعياد فاوغر عمله غيظاً صدر اللائمين وجعلوه موضوع احاديثهم واستيائهم حتى في العظات والكتب وهم يعتقدون انه خرق في الاعتبار الواجب للسر العظيم لانه لا يسوغ لرجل متزوج تشغله عدة امور سياسية ولو كانت تقواه بالغة ممتازة ان يقتبل الافخارستيا المقدسة بهذا التواتر فاقتضت الحال ان يكتب له القديس اغناطيوس رسالة يثبته فيها في عمله المستوجب كل ثناء ويحرضه على البقاء في طريقته المقدسة . وبلغت الوقاحة ببعضهم الى ان مثلوا المناولة المتواترة شرّ تمثيل فوصفوها بانها ضارّة تؤدي الى الخطر واتهموا بالهرطقة الآباء اليسوعيين الحاملين عليها بالكتابة والكلام والعمل وروى احد الكتبة انه دخل بيتاً من ذوي التعلق الشديد بالدين فقالت له سيدة المنزل : اشكر الله يا ابتِ لاننا لم نقل قط في بيتنا انه ينبغي

التناول بتواتر بل من مدة الى اخرى بعيدة ـ وما حمل المرأة الفاضلة على هذا القول الا اعتقادها انها لو تناولت بتكاثر لسقطت في الهرطقة

٤٣ ـ فسببت هذه الاعمال الزائغة ضرراً كبيراً وآذت النفوس بما بذلته من القوة العمياء في مصادمة الحقيقة ومن التصلب المكروه فى اتباع الاعوجاج وقام من قرنوا العلم بالفضيلة وهم رجال الحق ومبشرو السلام فتوفروا على ازالة الجهل بروح اللين والمحبة وقادوا النفوس المستقيمة الى الاقبال على المائدة الالهية لكن الضلال كان قد ضرب ضربته ومهد الطريق لمكائد تباع جنسانيوس التي دبت عقاربها ما بين الشعب النصراني فناله من جرائها الويلات وخراب التقوى ولذلك ابتعد كثيرون عن التناول المقدس . وكان اول مُبدٍ لحركة هذا العداء يوحنا دُو رِجيه دي هوران الشهير فى فرنسا باسم اباتي سان سيران (١٥٨١-١٦٤٢) فربطته وجنسانيوس وثق مودة متينة ولشدة اعجابه به نشر ما بين مواطنيه آراءه وكتب فى حق المناولة المتواترة تأليفاً تناقلته الايدي واودع فيه تحت قالب التقوى وعبارات القداسة تعاليم ليست من

الصواب بشيء وآراء مرذولة غايتها تسميم ينابيع الحياة الروحية فتصدّى له كثيرون من اصحاب التعاليم السديدة وامتاز ما بين مناقضيه الاقوياء آباء من الرهبانية اليسوعية فكتبوا في التناول المتواتر وشرائطه بمقتضى ما تلقوه من دُعاة اللاهوت الكاثوليكي

٤٤ — وهبّ انطون ارنو للمحاماة عن اباتي سان سيران فنشر في سنة ١٦٤٣ كتابه المعنون : في المناولة المتواترة وادّعى بكل وقاحة انه « ضمنه وشرح فيه بكل امانة وضبط آراء الآباء والباباوات والمجامع فيما يتعلق باستعمال سرّي التوبة والافخارستيا » ومن تعاليمه الفاسدة (جزء اول فصل ٤) انه لا يكفي للتناول باستحقاق ان يكون الانسان خالياً من الخطية المميتة ومن الهفوات العرضية بل يتعين ان يحصل درجة جديدة من الكمال تفوق درجة الرسل وكبار القديسين — وايضاً (المقدمة والجزء ٢) لا يكفي ان يعترف المسيحي بخطاياه ليكون اهلاً للتقدم الى المناولة بل ينبغي ان يؤخر منحه الحلة واقترابه التناول الى اليوم الذي ينتهي فيه من الوفاء عن خطاياه بتعويض اكبر من الكفارة التي فرضت

عليه في سرّ التوبة .

والاغرب من هذه المبادئ الهادمة هو ما اعلنه الكاتب الماكر من انه يقصد لاغير صيانة الآداب الصافية من شائبة الزيغان والسهر على تركيزها ما بين الشعب النصراني وان رغبته الوحيدة ارجاع الكنيسة الى تقوى المؤمنين الاولين والى نشاط عبادتهم . وهو بالفعل يسعى الى ابعادها عن معين النعمة والى حرمانها من الغذاء السماوي الذي تحيا به . ودبرت مهارته الحيل لنشر تأليفه فاذن الله بان يقبل على اثباته والتوصية به في مدة سنتين لا غير اربعة من رؤساء الاساقفة وسبعة عشر اسقفاً ومجمع اقليمي واربعة وعشرون ملفاناً من جامعة سربونا وكتب المطارنة وقسم من الاساقفة الى اوربانوس الثامن اولاً ثم الى انوسنت العاشر ملتمسين الاثبات الرسولي للكتاب وتخطئة من رذل تعاليمه وناقضها وبعثوا الى رومية برسول فوضوا اليه امر الدفاع عنه بكل الطرق الممكنة ومن عبارتهم : ان تأليف ارنو حاوٍ لروح القديسين الكبار وبالاخص لتعليم القديس كرلوس بورّمه وقد أثر نشره في فرنسا احسن تأثير ففاضت منه خيرات

غزيرة واهتدى بانواره الزاهية كثير من الخطأة وجمهور من تباع كلوين - ولما كان ارنو مرشداً روحياً لراهبات بور رويال وكان القسم الاكبر منهن مؤلفاً من اخواته وبنات اخوته توصل بمهارته الى ان يضع مذهبه ما بينهن بالعمل فامتنعن عن المناولة الفصحية وقضين عدة سنين ممتنعات عنها منقادات على زعمهن لهذا الفحش بسبب اعتبارهن للسرّ العظيم. ومن الاكيد ان التعليم الصحيح لم يحرم عون كبار المدافعين نخص بالذكر منهم بيتو اليسوعي الذي نشر في سنة ١٦٤٤ تأليفه : في التوبة العلنية والاستعداد للمناولة . لكن السموم القتالة تسربت بفعل الشرير فاماتت روح التقوى في نفوس كثير من العوام وعديد من رجال الدين

٤٥ — وقام آخرون فافرطوا في المناقضة بما ذهلوا معه كل الذهول عن محجة السداد قالوا ان المناولة اليومية واجبة بوصية الهية وروى فراريس (عدد ٩٩) ما كتبه بيتو (مقالة ٤ فصل ١٧ عدد ٢) من ان « من يتناول كل يوم فانه يطيع الله الذى يأمر بالمناولة اليومية تبعاً لما اوجبه بصراحة القديس ايرونيموس والقديس كيرلس ورويرت

والقديس برونو والقديس بوناونتورا والقديس يستينوس الشهيد والقديس قبريانوس وبسكاز وعدد كبير من سائر الآباء » ويقرب من هذا الضلال ضلال آخر ذكره سوارز (في الافخارستيا مقالة ٦٩ عدد ٣ وما يلي) ونقضه بدامغ الادلة ومفاده ان المناولة مفروضة بناموس الهي على كل من يحضر الذبيحة الالهية

وعدّ فراريس اكثر من ثلاثين كاتباً منهم فسكز وديانا وليمان وسلفيوس اثبتوا بالاجماع ان الكنيسة ما حرّمت ولا تحرم المناولة في يوم الجمعة العظيمة ورووا ان في بعض المحالّ يدنو المؤمنون من المائدة المقدسة في هذا اليوم عينه (عدد ١٠١ وما يلي)

وذكر حكم الجمعية في ١٢ شباط ١٦٧٩ المصدر بهذه الكلمات : لما بلغ مسامع ... هذين الزعمين المشطين قال انه بلغ قداسة الحبر الاعظم اولاً ان في بعض الابرشيات جرت عادة التناول اليومي حتى في يوم الجمعة العظيمة ثانياً انهم يثبتون معاً ان المناولة اليومية مأمور بها بناموس الهي . والحكم عينه يروي رإذلاً ما تسرب من عادات

اخرى مغايرة للسداد وهي توزيع القربان في المعابد الخاصة وفي بيوت الافراد ـ ومناولة من هم في اسرتهم راقدون غير مصابين بمرض ثقيل مخطر وكان بعض الكهنة من العالميين او الرهبان يحملون اليهم سراً القربان المقدس ضمن حقة من فضة ـ وايضاً مناولة البعض اجزاء كثيرة معاً او اجزاء اكبر من المألوف • وقد حرّم المجمع اللبناني (قسم ٣ باب ١٢ عدد ١٦) هذه العادات عينها واستشهد بكلام حكم الجمعية المشار اليه

البحث السادس

ما اجرته الكنيسة لاصلاح الخلل في الافكار والاعمال

اولاً رسالة جمعية المجمع الى اسقف برشيا

٤٦ — لم تفتأ الكنيسة ساهرة بالمحبة والغيرة على اصلاح كل خلل ورسم القوانين السديدة فيما يتعلق بالمناولة المتواترة واننا راوون الآن بعضاً من مراسيمها الوجيهة اعلاناً لما خصها الله به من روح العصمة في تعليم الاعتقاد الصحيح في سنة ١٥٨٧ عرض اسقف برشيا من اعمال ايطاليا على البابا سيستوس الخامس بعض شبه خالجت فكره فيما يختص

بتوزيع المناولة على العوام من ابرشيته ومنهم المتزوجون والتجار والنساء حتى غير المقيدات بوثاق الزواج واستفتى هل يسوغ له تحريم التقدم من مائدة الخلاص في غير ايام الاحد والاربعاء والجمعة فارسل الحبر الاعظم الالتماس الى جمعية المجمع لفحصه ودرسه بالاعتناء البالغ وهاك ما خوطب به الكرادلة اعضاء الجمعية ومنه يستفاد احسن استفادة ما معنى جوابهم الآتي ذكره :

٤٧ — ايها السادة الجزيلو النيافة والاعتبار . من بضع سنين جرت في كنيسة وابرشية برشيا عادة بان يتناول لا في ايام الاعياد فقط بل كل يوم ايضاً جمهور من المؤمنين العوام رجالاً ونساء وهم من الاميين المرتبكين شديد الارتباك بالاشغال الزمنية والمقيدين ايضاً بوثق الزواج . ويحدث ان البعض يدنون من هذا السرّ السامي الجلال باقل اعتبار فتأتي معثرات لكثيرين اذ يشاهدون اناساً متزوجين وتجاراً منهمكين باشغال العالم يتناولون كل يوم من دون ان تمتاز عيشتهم وتصرفاتهم عن مألوف سائر الناس . ثم ان هذه الرغبة الشديدة في التناول اليومي قد استولت ايضاً على قلب قسم

من الراهبات في هذه المدينة فانهن يردن في الاديرة التناول كل يوم بينما الفريق الآخر من اخواتهن يرغب في التناول ايام الآحاد والاعياد الاحتفالية لا غير . والعادة ان هذا الاختلاف حتى في الامور الروحية يثير عواطف الغيرة والمشاحنات لان الغرابة في العمل من الامور الشديدة الاذية في الاديرة . ولما كان اسقف برشيا يرغب في ازالة هذه الآفات فقد فكر طويلاً في هل يسوغ له قصد البناء لا الخراب ان يرسم قاعدة وحدًا لكلا الفريقين اي للراهبات وللعوام بحيث لا يؤذن للكهنة ان يوزعوا عليهما المناولة توزيعاً مألوفاً في غير ايام الاعياد والاربعاء والجمعة . لكنه لم يتجاسر على البت في شيء من هذا القبيل بمقتضى ما يتراءى لادراكه الخاص لئلا يتهم بانه اصدر اوامر مخالفة لمرسومات المجمع التريدنتيني (جلسة ٢٢ فصل ٦) ولذلك اخضع المسألة للحبر الاعظم الذي فوض حلها الى الكرادلة الجزيلي النيافة المقامين لشرح المجمع التريدنتيني فيلتمس اذن مطران برشيا من الكرادلة الرفيعي المقام والفائقي النيافة ان يتكرموا فيعلنوا ويرسموا ما الطريقة الواجب عليه استخدامها ليدبر في الموضوع

الحاضر ما يتطلبه منه خلاص النفوس في ابرشيته وهل حكم المجمع التريدنتيني جلسة ٢٢ فصل ٦ مخالف للاسقف الذي يريد ان يعين اوقاتاً مخصوصة اي الآحاد وايام الاربعاء والجمعة بحيث لا يؤذن في غيرها للعوام المتزوجين والتجار والنساء حتى غير المتزوجات ان يقتبلوا القربان المقدس وذلك منعاً لعدم الاحترام الذي يخاف تسربه في ابرشيته من المناولة اليومية

٤٨ — وعقد الكرادلة اجتماعهم في ٩ كانون الثاني فاثبتوا بالاجماع الرسالة التي بعثوا بها الى الاسقف المستفتي في ٢٤ من الشهر والسنة المار ذكرهما وفيها يعلنون انه يسوغ التناول كل يوم وهاك مفادها :

ايها السيد السامي الاحترام

استشارت سيادتكم الاب الاقدس في هل ينبغي تعيين بعض ايام للتناول يلتزم التقيد بها العوام المتعاطون التجارة في مدينة برشيا وابرشيتها والمتزوجون وكل من يتقدمون الى التناول المتواتر واليومي ايضاً لكنهم لا يظهرون بشيء تفوقهم على غيرهم في معارج الفضيلة وقد فوض قداسته المسألة الى جمعية الكرادلة القامين لشرح المجمع التريدنتيني فاصدر بالاجماع الآباء الجزيلو النيافة التعليم الآتي

ولوان مناولة القربان المقدس المتواترة واليومية قد اثبتها دائماً في

الكنيسة الآباء القديسون الاّ انهم لم يعينوا قط اياماً لاجرائها باكثر تواتر او للامتناع عنها في بعض الاشهر الخاصة او في بعض الاسابيع. ولم يرسم المجمع التريدنتيني شيئاً في هذا الصدد لكنه بعد ان راعى حالة الضعف البشري اعلن لا غير ما هي رغبته بدون ان يأمر بشيء فقال : « يود المجمع المقدس لو ان المؤمنين الحاضرين في القداس يتناولون الافخارستيا تناولاً سرّياً » (جلسة ٢٢ فصل ٦ في ذبيحة القداس) والامر صوابي فمن جهة كثيرة هي مناهج الضمائر ومتعددة تبعاً للاشغال تقلبات الروح ومن اخرى غزيرة هي النعم والعطايا الممنوحة للصغار ولما كان من المتعذر على الاعين ان تنقب عنها وتبصرها يتعذر ايضاً تحديد شيء بطريقة التأكيد فيما يلابس كرامة كل واحد او طهره وبالتالي فيما يلابس اقتبال خبز الحياة بتواتر او كل يوم. ولهذا السبب فيما يختص بالتجار اعينهم يترك الحكم في اقتبال القربان المقدس بتكاثر الى رأي معلمي الاعتراف الذين يفتشون عن خفايا القلوب وتبعاً لطهر الضمائر وللثمار التي تتأتى عن التناول المتواتر ثم للتقدم في التقوى يرسمون للعوام المتعاطين التجارة او المقيدين بربط الزواج ما يرونه نافعاً لخلاصهم . ولما كان بولس الرسول لا يريد ان يمنع المتزوجون احدهم الاخر عن ذاته فيما له من الحقوق الاّ لزمن للتفرغ الى الصلاة وجب على معلمي الاعتراف ان يهتموا ايضاً بتنبيه الفريقين تنبيهاً مقروناً بالجدّ والرزانة الى انهما ملتزمان باولى حجة بصيانة العفة بسبب الاعتبار الواجب للقربان المقدس وبالتقدم بنية اطهر الى الاشتراك في كسر خبز الحياة . ففي هذه المادة يجب على الرعاة ان يوجهوا نشاطهم خاصة لا الى ان يبتعد البعض عن اقتبال المناولة المتواترة او اليومية بقوة مرسوم

الوصية لاغير او الى ان تعين ايام لامناولة العمومية لكن بالاولى الى ماينبغي ان يأذن به لكل واحد خدمة الرعايا او المعرفون . وعلى الرعاة ان ينشطوا كل النشاط في السهر على ان لايمنع احد عن المائدة السماوية سواء تقدم اليها بتواتر او كل يوم ومع ذلك ينبغي ان يهتموا في ان يذوق كل انسان حلاوة جسد السيد المسيح بكثرة او قلة تبعاً لدرجة تقواه او استعداده اما فيما يتعلق بالرهبات فقد تشكت سيادتكم من انهن يطلبن التناول كل يوم فيجب ان ينبهن الى ان يتناولن في الايام المحددة في قوانين رهبانيتهن وان امتاز بعضهن بطهر النفس وتفردن بنشاط الروح حتى بلغن درجة يسوغ معها الحكم بانه يجوز لهن الدنو كل يوم من الوليمة القدسية فمن الزامات رؤسائهن ان يأذنوا لهن بالمناولة اليومية .

وما عدا مايستخدمه خدمة الرعايا والمعرفون من الاجتهاد ينبغي ايضاً الاستنجاد بغيرة الوعاظ والاتفاق معهم على انهم عندما يقترب المؤمنون بتواتر من القربان (وهذا مايجب عليهم اجراؤه) يخطبون في الوقت عينه في الاستعداد العظيم الواجب للتناول ويظهرون بوجه الاجمال ان من يحملونه بشديد الاعتناء على قبول القربان بتواتر اوكل يوم سواء كان من العوام المتعاطين التجارة او من المقيدين بوثاق الزواج يتعين عليه الاقرار بضعفه والقصد من ذلك ان يتعلم اعتبار المائدة المقدسة التي يقدم فيها المسيح ماكلاً وان يملأ قلبه من مقام السر الرفيع ومن خوف القضاء الالهي وان شعر من نفسه انه غير مستعد كالواجب لزمه الامتناع ثم التوفر على نيل استعداد اعظم . ومن المناسب ان تقدم سيادتكم الشكر لله بسبب هذه العبادة للقربان الجزيل

القداسة في مدينتكم وابرشيتكم ويتعين ان تغذوها بتدبير حكيم مقرون بالفطنة والرزانة معتقدين خاصة ان واجبكم يقضي بالاّ توفروا المتاعب والاجتهاد في سبيل ازالة كل ما من شأنه ان يثير الظن بوجود قلة اعتبار ومعثرات في تناول الحمل البري من كل عيب وقصدَ ان تكثر في متناوليه الفضائل والمواهب . وستحصل هذه النتائج بغزارة ان كان من يلتزمون بممارسة هذه الغيرة التقوية بامداد النعمة الالهية ويرغبون في الاغتذاء المتواتر بهذا الخبز الجزيل القداسة يتمرنون على تشديد قواهم وامتحان انفسهم بخوف ومحبة . واننا نلتمس من السيد المسيح الذي يهب المؤمنين نفسه طعاماً في المناولة كثمن افتدائهم بموته وكمجازاة في المملكة السماوية ان يمنحهم مدده للاستعداد اللائق ولاقتباله في الافخارستيا ونلتمس منه ايضاً ان يصون سيادتكم لتقوى على الاجتهاد خاصة في نيل هذه النتائج وفي ايفاء سائر الزامات خطتها الرعائية

رومية في ٢٤ كانون الثاني سنة ١٥٨٧

ثانياً الحكم الذى بدؤه : لما بلغ مسامع ...

٤٩ — اصدر هذا الحكم انوسنت الحادي عشر في الثاني عشر من شباط ١٦٧٩ وقد ذكره بيوس العاشر كما مرّ بك ونقل مرسوماته مجمعنا اللبناني (قسم ٣ باب ١٢ عدد ١٦) ومن قابله بالرسالة الماضية التي سبقته بقرن وجد ان نصه

مطابق لنصها ما عدا مقدمته وخاتمته وبعض اصلاحات في العبارات واتخذ الحبر الاعظم لكتابته وضبطه كل التحوطات الممكنة ولم يأمر باذاعته الاّ بعد ان فحصه كثيرون من كبار العلماء وبحثت فيه جمعية المجمع في عدة جلسات (طالع فراريس عدد ١١١ والمجلة المعنونة : منتخبات الناموس الحبري : السلسلة ٨) وها مفاده :

لما بلغ مسامع قداسته بشهادة رجال ثقات ان قد جرت في بعض الابرشيات عادة التناول اليومي حتى يوم الجمعة العظيمة وانه أثبت معاً كون التناول اليومي مأموراً به بناموس الهي واكثر من ذلك ان بعض عادات مناقضة للشرع قد تأصل جريانها في توزيع هذا السرّ اي ان البعض لا يتناولون القربان المقدس في الكنيسة بل في المعابد الخاصة وفي بيوتهم وهم ايضاً لازمون الفراش وغير مصابين بمرض ثقيل فيحمله اليهم كهنة من العوام او الرهبان محفوظاً في حقة من فضة في خريطة او خفيةً وان آخرين يقتبلون في المناولة عدة برشانات واجزاء معتادة او اكبر من المعتاد واخيراً ان بعضهم يعترف بخطاياه العرضية للكاهن غير المثبت من الاسقف او الرئيس المكاني فبعد ان فوض الاب الاقدس النظر في هذه الامور الى جمعية الكرادلة الشارحين للمجمع التريدنتيني فان الجمعية عينها ارتأت بالاجماع بعد فحص سابق دقيق اصدار الحكم الآتي في المسائل المتقدم ذكرها :

ولو ان مناولة القربان المقدس المتواترة واليومية قد اثبتها دائماً في الكنيسة الاباء القديسون الا انهم لم يعينوا قط اياماً لاجرائها باكثر تواتر او للامتناع عنها في بعض الاشهر او الاسابيع المقررة ولا المجمع التريدنتيني رسم مثل هذه الايام لكنه راعى حالة الضعف البشري وبدون ان يأمر بشيء دلّ الى ما يرغب فيه لاغير بقوله : « يود المجمع المقدس لو ان المؤمنين الحاضرين في القداس يتناولون الافخارستيا تناولاً سرياً . » والامر حق وصواب فكثيرة هي مناهج الضمائر ومتعددة بسبب الاشغال تقلبات الروح وبالعكس غزيرة هي نعم الله وعطاياه التي يمنحها الصغار ولما كان من المتعذر على الاعين البشرية ان تنقب عن هذه المواهب تعذر ايضاً رسم شيء اكيد فيما يلابس كرامة كل واحد وقداسته وبالتالي فيما يلابس اقتبال خبز الحياة بتواتر او كل يوم . ولهذا السبب فيما يختص بالتجار يجب ان يترك الحكم في التقدم المتواتر لتناول هذا الغذاء المقدس الى رأي معلمي الاعتراف الذين يفتشون عن خفايا القلوب ثم تبعاً لطهر الضمائر وللثمار الحاصلة من التناول المتواتر وللتقدم في التقوى يلتزمون ان يرسموا للتجار والمتزوجين ما يرونه نافعاً لخلاصهم . وفيما يتعلق بالمتزوجين عليهم ان يلاحظوا امراً آخر ايضاً فان القديس بولس لا يريد ان يمنع المتزوجان احدهما الاخر عن ذاته الاّ عن رضى ولزمن للتفرغ الى الصلاة فلذلك على معلمي الاعتراف ان ينبهوا الفريقين تنبيهاً مقروناً بالرزانة الى ان يصونا العفة باولى حجة بسبب الاعتبار الواجب

للقربان المقدس ولانه يصلح التقدم بنية اطهر الى تناول المأكل السماوي ٠
ففي هذا الامر اذن يوجه خاصة الاساقفة نشاطهم لا الى ان يبتعد
البعض عن اقتبال المناولة المتواترة واليومية بقوة مرسوم الوصية لاغير
او ان يعين بطريقة عمومية ايام للمناولة لكن بالاولى الى ان يروا
ما يجب الاذن به لكل واحد ومنحه اما بذاتهم واما بواسطة خدمة الرعايا
او المعرفين ثم ليسهروا كل السهر على ان لا يمنع احد عن المائدة
المقدسة سواء تقدم اليها بتواتر او كل يوم ومع ذلك يجب ان يهتموا
في ان يذوق كل انسان حلاوة جسد السيد المسيح بكثرة او قلة كما
ينبغي تبعاً لدرجة تقواه واستعداده ٠ وايضاً ينبغي ان تنبه الراهبات
الطالبات المناولة اليومية الى ان يتناولن في الايام المحددة في قوانين رهبانيتهن
وان امتاز بعضهن بطهر النفس واضطرمن بنشاط الروح بحيث ظهرن
اهلاً لاقتبال السرّ المقدس باكثر تواتر او كل يوم فينبغي على الرؤساء
ان يأذنوا لهن بذلك

وما عدا ما يستخدمه خدمة الرعايا والمعرفون من الاجتهاد ينفع
ايضاً الاستنجاد بمساعدة الوعاظ والاتفاق معهم على انهم عند ما يقترب
المؤمنون بتواتر من القربان المقدس (وهذا ما يجب عليهم اجراؤه)
يخطبون في الوقت عينه في الاستعداد العظيم الواجب للتناول ويظهرون
بوجه الاجمال ان من يحملونه بشديد الاعتناء على تناول الخبز الخلاصي
بتواتر او كل يوم سواء كان من التجار او المتزوجين او من المتعاطين
صناعة اخرى يتعين عليه الاقرار بضعفه والقصد من ذلك ان يملأ

قلبه من مقام السرّ الرفيع ومن خوف القضاء الالهي فيتعلم اعتبار المائدة السماوية التي يقدم المسيح عليها مأكلاً وان شعر يوماً من نفسه انه غير مستعد كالواجب لزمه الامتناع ثم التوفر على نيل استعداد اعظم . ويتحتم على الاساقفة الذين نمت في ابرشياتهم هذه العبادة للسر المقدس ان يسدوا الشكر لله عليها ويعتنوا في تغذيتها بتدبير حكيم مقرون بالرزانة والفطنة . وليعتقدوا خاصة ان واجبهم يقضي عليهم بالاّ يوفروا التعب والاجتهاد في سبيل ازالة كل ما يشعر بقلة اعتبار ومعثرة في تناول الحمل الحقيقي والبري من كل عيب وقصد ان تكثر في متناوليه الفضائل والمواهب . وستحصل هذه النتائج بغزارة ان كان من يلتزمون ممارسة هذا النشاط التقوي بمساعدة النعمة الالهية ويرغبون في الاغتذاء المتواتر بهذا الخبز الجزيل القداسة يعتادون اختبار قواهم وامتحان انفسهم بخوف ومحبة . وتلتمس الجمعية المقدسة من السيد المسيح الذي اعطى ذاته للمؤمنين مأكلاً ومنح نفسه فداء عنهم في موته وسيمنحهم ذاته ايضاً جزاء في المملكة السماوية ان يعطيهم عونه للاستعداد الواجب وللتناول

ومن الزامات الاساقفة وخدمة الرعايا او المعرفين ان يدحضوا كلام الزاعمين ان المناولة اليومية مرسومة بناموس الهي وان يعلموا وجوب تناول الافخارستيا المقدسة من يد الكاهن في الكنائس او المعابد الخاصة الممنوح لها ذلك بمرسوم او امتياز من الحبر الاعظم ثم وجوب منع حملها البتة في خريطة او خفية الى البيوت للناس اللازمين الفراش وغير اللازمين ويستثنى المرضى الذين لا يقوون على

الذهاب الى الكنيسة لاقتبالها فان حمل اليهم القربان من الكنيسة فليكن ذلك جهاراً وباحتفال بمقتضى ما يرسمه كتاب الطقسيات الروماني وان حمل من معبد ذي امتياز فليجر ذلك بطريقة لائقة • وليعتنوا ايضاً فيما يختص بالمناولة في يوم الجمعة العظيمة ان تحفظ روبريكات كتاب القداس وعادات الكنيسة الرومانية • وما عدا ذلك فلينبه الاساقفة الى ان لا يعطى احد عدة برشانات او اجزاء من القربان المقدس او اكبر من المألوف لكن تعطى اجزاء معتادة ولا يأذنوا ان يسمع اعتراف الخطايا العرضية كاهن غير مثبت من الاسقف او الرئيس المكاني •وان جرى بالخلاف خدمة الرعايا او معرفون ولو كانوا رهباناً او كهنة آخرون اياً كانوا فليعلموا انهم سيؤدون حساباً للرب جل وتعالى وان الاساقفة والرؤساء المألوفين سيؤنبون تأنيباً عادلاً قاسياً المخالفين ولو كانوا رهباناً ومنتمين ايضاً الى الرهبانية اليسوعية وذلك بقوة سلطان يمنحه الكرسي الرسولي بطريقة خاصة في هذا الحكم الاساقفة اعينهم والرؤساء المألوفين

وقد رفع تقرير شفاهي بكلما تقدم ذكره للاب الاقدس فاثبت قداسته الامر الحاضر وامر بطبعه وتوزيعه

أعطي من رومية في ١٢ شباط ١٦٧٩

ثالثاً بعض احكام الجمعيات الرومانية

ومنها الحكم الذي بدؤه : كما ان حالة ...

٥٠ — عرض مطران كبره في فرنسا لجمعية الطقوس ان فريقاً من راهبات ابرشيته استند الى سلطة الرؤساء البيعيين

واخذ يتناول القربان كل يوم مع ان الضوابط والاحكام التي وضعها كثيرون من علماء اللاهوت لا تأذن بالمناولة اليومية الاّ في بعض الظروف ولبعضهن لاغير ثم قال : « ان حرمت هؤلاء الفاضلات تعزية الاقتراب من المأدبة السماوية يستولي عليهن شديد الحزن ولذلك يستفتي عما يجب عمله في هذه الحالة » . فاجابت الجمعية عينها في ١١ كانون الاول ١٨٨٥ : «ان هذه العادة تستوجب الثناء وينبغي بذل المساعدة في نشر التناول المتواتر تبعاً لما رسمه المجمع التريدنتيني » ـ وفي ٢٣ كانون الاول ١٨٨٦ اجابت ايضاً جمعية التوبة بما مفاده : « ان عادة الرهبان في التقدم كل يوم الى التناول المقدس تستوجب المديح ولكن يختص بمعلم الاعتراف ان يأذن بذلك لكل فرد بمقتضى القواعد التي رسمها المؤلفون الحائزون الاستحسان وخاصة القديس الفونس دي ليكوري »

٥١ — ومن الاحكام الشهيرة في موضوعنا الحكم الذي بدؤه : كما ان حالة ... وقد اصدره لاون الثالث عشر في ١٧ كانون الاول ١٨٩٠ بواسطة جمعية الاساقفة والرهبان وابقى بيوس العاشر لمراسيمه الجزيلة الاهمية كل قوتها والزامها

كما صرّح في القضية السابعة بقوله : « ينبغي نشر التناول المتواتر واليومي خاصة في المؤسسات الدينية من اي صنف كانت ولكن يبقى محفوظاً فيها الحكم الذي بدؤه : كما ان حالة . . . والصادر بتاريخ ١٧ كانون الاول سنة ١٨٩٠ » فبعد ان ذكرت الجمعية بالحزن والاسف ـ ان رؤساء كثير من الرهبانيات والجمعيات او المؤسسات سواء اختصت بنساء ينشئن النذور البسيطة او الاحتفالية او برجال كلهم من العوام بطريقتهم ونوع معيشتهم قد بلغ بهم سوء التدبير الى ان يأذنوا تبعاً للهوى لمرؤوسيهم بالتقدم الى المائدة المقدسة او يحرموا عليهم ذلك تحريماً باتاً في بعض الاحيان ـ رسمت ما يأتي وامرت باتباعه :

« وخامساً . وفيما يتعلق باذن التقدم الى المائدة المقدسة او بتحريمه يأمر قداسته بان مثل هذا الاذن او المنع هما من اختصاص المعرف الاعتيادي او الخارق العادة بدون ان يكون للرؤساء ادنى سلطة للتداخل في هذا الامر ويستثنى الحادث الذي يكون فيه احد مرؤوسيهم بعد آخر اعتراف سرّي قد سبب معثرة للجماعة او اقترف خطية جسيمة خارجة الى ان يكون قد اقترب من جديد الى سرّ التوبة »

« سادساً . وعليه ينبه الجميع الى ان يتوفروا بنشاط على الاستعداد للمائدة المقدسة ويعتنوا بالتقدم اليها في الايام المرسومة في قوانينهم

الخاصة وكلما ارتأى معلم الاعتراف انه يصلح لاثارة همة احدهم في التقوى ولنموه الروحي ان يكثر التقدم من التناول فيسوغ ان يأذن له بذلك • اما من نال من معرفه الاذن بالتناول المتواتر او اليومي ايضاً فانه ملتزم بان يعلم رئيسه ذلك فان رأى الرئيس ان لديه اسباباً عادلة وجسيمة في حق مثل هذه المناولات المتكاثرة فمن الزامه ان يطلع عليها معلم الاعتراف الذي ينبغي الرضوخ التام لحكمه »

٥٢ — واعلنت جمعية التفتيش في ٢ تموز ١٨٩٠ ان اعلام النائب للرئيس بما ناله من الاذن لا يتجاوز الزامه الى اكثر من مرة وان ليس من الضروري جواب الرئيس وايضاً لا يؤمر بالاعلام عينه قبل كل مناولة تجري في غير الايام المحددة للجماعة كلها بل لا غير قبل التناول المعدود في العرف العام متواتراً وقبل التناول اليومي (طالع هوجنين عدد ٦٠٨ الحاشية : شرح الحق القانوني)

ثم ان جمعية الاساقفة والرهبان اعلنت في ١٧ آب ١٨٩١ الغاء كل المرسومات ونسخ كل القوانين التي تحرم على الرهبان والراهبات في المؤسسات المذكورة التقدم من التناول في غير الايام المعينة ـ .وقد صرّحت ايضاً في القواعد التي اعتادت اتباعها عند اثبات الجمعيات ذات النذور البسيطة عدد ١٥١

ان القوانين التي ترسم اياماً مخصصة للتناول هي تدبيرية محضة وليس لها الزام امر وبالتالي لا تمنع احداً عن المناولة باكثر تواتر . وكانت جمعية المجمع قد بينت الامر عينه في اعلان تاريخه ٤ آب ١٨٨٨

البحث السابع

ما رسمه بيوس العاشر في حكمه من الشروط للمناولة المتواترة واليومية

٥٣ — ما سردناه من الاحكام ازال الشوائب والتعاليم المسترذلة والعادات المكروهة التي عددناها في البحث الخامس بحيث انحصر موضوع الخلاف والبحث ما بين العلماء في الرأيين الموجب احدهما استعدادات اخرى ما عدا حالة النعمة والنية المستقيمة والقائل ثانيهما بكفاية حالة النعمة والنية المستقيمة ولو ان القسم الاكبر من كبار اللاهوتيين كان مؤيداً للرأي الاول الا ان المنتقد البصير كان يرى اضطراباً وابهاماً وعدة اختلافات في اقوالهم التي تعمدوا فيها تحديد ما هو ضروري من الشروط للتناول المتكاثر ثم

ما كانت مقنعة الادلة التي استخدموها لرسم الضوابط فيما يلابس الاذن لصنف من الناس بالتناول مرة في الاسبوع ولآخر مرتين او ثلاث مرات ولفريق ثالث كل يوم وايضاً ماكان من الحكمة وحسن التدبير الروحي ان تحدد مواعيد اما طويلة المدة او قصيرتها لاصناف المؤمنين لان القداسة مطابقة لكل الحالات بدون استثناء ولذلك تسرب الاضطراب الى آراء معلمي الاعتراف وداخلهم ارتياب يعتدّ به فيما ينبغي ان يذهبوا اليه في عملهم لهداية النفوس بل تكاثرت مذاهبهم مما ادّى الى اقلاق ضمائر النصارى . فأوجبت هذه الاضرار البالغة على رئيس الكنيسة ان يحكم بسلطته السامية حكماً باتاً في القضية فيهدي العلماء الى التعليم الصحيح والمعرفين الى التدبير النافع جداً للخلاص والمؤمنين الى التمسك بالعادة المقبولة عند الله كل القبول .

٥٤ — ومفاد الحكم ان المناولة اليومية او المتواترة يريدها المسيح وترغب فيها الكنيسة كل الرغبة فيؤذن بها ويجب ان تكون ميسورة لجميع طبقات الناس ولا يمنع عنها احد بشرط ان يكون في حالة النعمة ويتقدم اليها بنية تقوية

مستقيمة . ولئلا تتضارب اقوال العلماء والشرّاح في ما هي هذه النية حدّدها بيوس العاشر بكلام واضح كالشمس في رابعة النهار بحيث لا يحتاج الى تبيين قال : ان ماهية النية المستقيمة ان يتقدم الانسان الى التناول لا لمجرد العادة او قصدَ الفخر الباطل وحباً بالتظاهر وبوجه الاجمال لاسباب بشرية بل ايفاء لارادة الله الذي يرتضي تقدمنا الى مائدة جسده ودمه لتوثيق الاتحاد معه بربط المحبة ولاتخاذ العلاج الشافي لما فينا من الاسقام والنقائص (راجع المطلب الثاني من البحث الاول)

قال صاحب المقالة في نشرة المدرسة الاكليريكية الشرقية سنة ١٩٠٧ صفحة ١٤ : ان النيات التي يمكن للانسان ان يقصدها في المناولة هي كثيرة متنوعة وقد دل الحكم على بعضها مثل الخضوع لرغبة السيد المسيح وتوثيق الاتحاد مع الله بالمحبة ومداواة الاسقام والنقائص بالعلاج السماوي والمؤمن المطلع على واجباته والعارف بالالزام الذي يقيده بحفظ وصايا الله وبصيانة نفسه في حال النعمة لا يحرم ابداً سبباً شرعياً لاقتبال هذا الخبز اليومي

٥٥ — وقد يخاف خدمة الرعايا ومعلمو الاعتراف من ان انتشار التناول اليومي يزيدهم اهتماماً ومتاعب بنوع يتجاوز حدّ المقدرة . ولكن من الاكيد ان المناولة اليومية لاتتطلب الاعتراف كل يوم او كل اسبوع او اسبوعين او كل شهر (طالع تأليف انطوني : المخاوف التي تبعد عن التناول المتكاثر واليومي : الصعوبة الثانية بحث ١) وكان من قبل ان اكثر الغفرانات الكاملة مقيدة بشرط الاعتراف على الاقل مرة في كل اسبوع لكن بيوس العاشر منح من اعتادوا التناول اليومي والمتكاثر اي الذين لايمتنعون عن المناولة في الاسبوع اكثر من مرتين ان يربحوا هذه الغفرانات ولو لم يعترفوا كل ثمانية ايام او كل شهر او اكثر اذا استمروا في حالة النعمة وكانت الغفرانات غير ممنوحة بقوة اوبشكل يوبيل . وهاك نص الحكم :

ان قدس ابينا البابا بيوس العاشر يرغب من صميم القلب في ان تزيد انتشاراً يوما بعد آخر وتغلّ من جميع الفضائل ثماراً اغرر تلك العادة الحميدة والمقبولة عند الله كل القبول التي ألف بها المؤمنون الاقتراب يومياً من المناولة المقدسة وهم في حال النعمة ومحمولون بنية

مستقيمة . ولذلك بعد ان تلقى بالالتفات وعاطفة الاستحسان التماس الـكثيرين الذي عرضه نيافة الكردينال كزمير جناري قرّر ان يمنح الهبة الخاصة المطلوبة كل الذين جروا على العادة المشار اليها او يرغبون في ممارستها . وكان البابا اكليمنت الثالث‌عشر السعيد الذكر قد منح بحكم اصدرته هذه الجمعية المقدسة في ٩ كانون الاول ١٧٦٣ « جميع المسيحيين ـ الذين لا يتغـافلون عن تطهير نفوسهم بالاقرار المتـواتر بخطاياهم وتعودوا الاقتراب من سرّ التوبة مرة على الاقل في الاسبوع مالم يعقهم عن ذلك مانع شرعي وهم لايشعرون بتبكيت ضميرهم على خطية مميتة ارتـكبوها بعد اعترافهم الاخير — حق اكتساب كل الغفرانات اياً كانت حتى بدون اعتراف جديد يكون بغير ذلك لازماً لربحها . ولـكن لايسوغ تغيير شيء فيما يختص بغفرانات اليوبيل سواء كان اعتيادياً او فوق العادة وبما يمنح منها بشكل يوبيل فلربحها كما انه يقتضي ايفاء سائر الاعمال المفروضة كذلك يجب ايضا الاعتراف السري في الزمن الذي يحدده مرسوم المنح . » اما اليوم فان الاب الاقدس بيوس العاشر يمنح كل المؤمنين بالمسيح — الذين اعتادوا التناول اليومي وهم في حالة النعمة ومحمولون بنية مستقيمة وتقوية ولو تمنعوا عن التناول مرة اومرتين في الاسبوع — حق التمتع بالامتياز الممنوح من البابا اكليمنت الثالث عشر السعيد الذكر بدون الزام الاعتراف الاسبوعي الذي يعدّ بدون ذلك ضرورياً لربح الغفرانات بطريقة شرعية في كل مدة هذا الزمن ثم اعلن قداسته في رأفته ان هذه المنحة تبقى معمولاً بها شرعاً في الآتي . ولا يمنع من تنفيذها الاحكام المخالفة اياً كانت

أعطي في رومية من محل كتابة اسرار جمعية الغفرانات والذخائر المقدسة في ١٤ شباط ١٩٠٦

الرئيس الكردينال تريبابي

كاتب الاسرار بانيشي رئيس اساقفة اللاذقية »

٥٦ — ومما يجب ان ينتبه اليه هو ان هذه المنحة التي تتعلق بحكم التناول المتواتر واليومي لا ترمي الى حمل المسيحيين على تقليل الاعتراف لان المستحسن للمتناول يومياً ان يعترف مرة في الاسبوع ولو انه ابتعد عن اقتراف الكبائر فما عدا نعمة السر ينال زيادة انوار لعقله وتعازي غزيرة لقلبه ومن الزام معلمي الاعتراف ان يعلموا مثل هذا التائب ان يختصر في اقراره فيذكر من خطاياه العرضية التي لم يخضعها لسلطان المفاتيح اثنتين او ثلاثا او يراجع اقرار خطية مميتة من حياته الماضية من دون تفصيل والغاية من ذلك ايجاد مادة اكيدة للسر" واثارة عواطف الندم وعقد فراسيناتي فصلاً في مختصر لاهوته الادبي جزء ٢ مقالة ١٦ فصل ٥ اثبت فيه ان لا فائدة من الاعتراف اليومي او المتواتر في الاسبوع لمن لا يشعر في ضميره بخطية ثقيلة لانه يضيع

على المعرف الوقت الواجب ان يخصصه باستماع اعتراف الخطأة المحتاجين الى السرّ ويشغل الاتقياء من العوام عن القيام بمهام العائلة او الحالة فضلاً عن ان الطالبين الاعتراف المتواتر او اليومي هم عادة من النساء المائلات الى الخفة وان كن صغيرات ومعتادات الثرثرة فلابدّ ان يمس ببعض العطب صيت الكاهن الذي يصبر على استماع اعترافاتهن الطويلة عدة مرات في الاسبوع ومن الاكيد ان الاختصار في الاقرار يجعل النفس صادقة مخلصة والبال مطمئناً اما الطول وكثرة الشروح والتفاصيل فانها مجلبة للقلق وسبب ارتباك ومورثة للسوداء وضيق الصدر (انطوني : المخاوف التي تبعد عن التناول : الصعوبة ٢ فصل ٣)

٥٧ — وهل يسوغ للمؤمنين تبعاً لمرسومات بيوس العاشر ورغائبه في الحكم ان يتناولوا في يومي الجمعة العظيمة وسبت النور ؟ فالجواب بالنفي فيما يختص بيوم الجمعة لايشوبه ادنى ريب وقد روى فراريس (عدد ١٥٤ و ١٥٥) ما اجابت به الجمعية الرومانية في مواقع وازمنة مختلفة ناهية صريح النهي وشديده عن توزيع القربان لغير المرضى المنازعين في يوم الجمعة

المقدسة . اما في يوم السبت ولو ان اقوال العلماء متضاربة في الجواب ولم تثبت جمعية الطقوس على الافتاء عينه لاختلاف عادات البلاد في هذا الصدد فاننا نقول مع جمهور من العلماء انه يجوز توزيع القربان فيه سواء في القداس او خارجاً عنه تبعاً للعادة الجارية في البلاد . وان لم يكن مثل هذه العادة فيجوز توزيعه لسبب صوابي كختام رياضة روحية او ايفاء الفرض الفصحي الذي لا يمكن بدون انزعاج تأخيره الى يوم آخر وما اشبه (طالع فراريس ١٥٧ - ١٦٧) وفي كنيستنا لا يمنع شيء عن توزيعه تبعاً للعادة والطقوس

٥٨ — ومن رغائب الكنيسة ان تجري مناولة المؤمنين في خلال القداس حالاً بعد مناولة الكاهن لان الصلوات التي يتلوها المحتفل بالذبيحة في القداس بعد تناوله لا تختص به فقط بل بالمتناولين الآخرين ايضاً لكن تبعاً لجمعية الطقوس في حكمها بتاريخ ١١ حزيران ١٩٠٤ يسوغ لسبب معقول توزيع القربان المقدس قبل او بعد القداس وايضاً خارجاً عنه ولو ان الناموس العام يقضي بالاّ يجري التوزيع الاّ في الساعات التي يجوز فيها تلاوة القداس ا

البحث الثامن

المناولة اليومية والمتزوجون

٥٩ — من الواضح الاكيد انه يتعين على معلمي الاعتراف ان يحترزوا كل الاحتراز من منع التناول المتواتر واليومي ايضاً عن كل من يكون في حال النعمة ويرغب في التناول بنية مستقيمة (راجع القضايا ١ و٢ و٥ من الحكم) وبعبارة اخرى ان الافضل والاكمل لمن وُجد فيه هذان الشرطان ان يتناول من ان يمتنع عن المناولة .

٦٠ — وقد يضطرب رأي معلم الاعتراف في مطابقة هذا المبدأ الجزيل الوضوح لحالة المتزوجين وسبب ذلك ان الحبر الاعظم يأمر في القضية السادسة من حكمه الخوارنة ومعلمي الاعتراف والواعظين بان يكثروا من تحريض الشعب المسيحي على التناول اليومي تبعاً لما رسمه التعليم المسيحي الروماني جزء ٢ في الافخارستيا فصل ٦٣ . وفي التعليم عينه فصل ٦١ ما نصه : « يقضي ايضاً مقام هذا السرّ السامي العظمة ان يعيش المتزوجون بالعفة مدة بضعة ايام متذكرين عمل داود

الذي اعلن عند ما تناول من يد الكاهن خبز التقدمة انه ممتنع هو وغلمانه عن النساء منذ ايام ثلاثة . » ثم ان اكليمنت الثامن رسم على الكاهن اليوناني وجوب الامتناع عن زوجته قبل احتفاله بالقداس مدة اسبوع او في الاقل مدة ايام ثلاثة . (طالع في ذيل المجمع اللبناني عدد ٣٥ نص التعليم الذي اصدره بتاريخ ٣١ آب ١٥٩٥ في شأن بعض طقوس الروم) والمجمع اللبناني عينه جدد اذاعة هذا المرسوم وامر برعايته (قسم ٢ باب ١٤ عدد ٣٥) وهاك كلامه : « اما ما يختص بخدمة الكاهن المتقيد بزواج شرعي فنحكم بوجوب رعايته رسم البابا اكليمنت الثامن حيث قال : « ليعتزل الكاهن المتزوج مباشرة امرأته مدة اسبوع او مدة ثلاثة ايام قبل احتفاله بالذبيحة المقدسة اي القداس الطاهر . » وكذلك يكون حكم الشماس المتزوج ايان خدم المذبح وتناول القربان المقدس . » وراجع الرسم عينه مبارك ١٤ في مرسومه بتاريخ ٢٦ ايار ١٧٤٢ الذي وجهه الى الروم القاطنين في ايطاليا والجزائر المجاورة . وايضاً جاء في الحكم : لما بلغ مسامع ... ما مفاده : « وفيما يتعلق بالمتزوجين عليهم ان يلاحظوا امراً

اخر ايضاً فان القديس بولس لا يريد ان يمنع المتزوجان
احدهما الاخر عن ذاته الآ عن رضى متبادل ولزمن للتفرغ
الى الصلاة فلذلك على معلمي الاعتراف ان ينبهوا الفريقين
تنبيهاً مقروناً بالرزانة الى ان يصونا العفة باولى حجة بسبب
الاعتبار الواجب للقربان المقدس ...» والعبارة عينها رسمت
في رسالة جمعية المجمع لمطران برشيا ١٥٨٧ واعادها آباء مجمعنا
اللبناني (قسم ٢ باب ١٢ عدد ١٦) ومجمع الاقباط (قسم ٢ فصل
٣ بحث ٤ عدد ٦ سابعاً) وجاء ايضاً في المجمع اللبناني (قسم
٢ باب ١١ عدد ٢٧) ما نصه :« ولينبه الخطيبان الى الاعتراف
بخطاياهما باعتناء والى الدنو بتقوى الى سر الافخارستيا المقدس
وذلك قبل اجرائهما العقد الزواجي او قبل تكميل الزواج
بثلاثة ايام على الاقل ـ » . وقد نقل هذا الكلام عن المجمع
التريدنتيني جلسة ٢٤ فصل ١ في اصلاح الزواج

٦١ — ومن الاكيد ان هذا القيد قد راجعه الآباء
وعلماء اللاهوت الادبي لكنه يظهر منسوخاً بعد تعليم بيوس
العاشر لان القضايا الاولى والثانية والثالثة والخامسة تناقضه
مناقضة واضحة وهي ترسم ان من كان خالياً من الكبائر اي

في حال النعمة ومحمولاً بنية مستقيمة في طلبه التناول لا يسوغ منعه من اي طبقة كان بل يؤمر معلمو الاعتراف بالاحتراس من منعه . وعليه يتعين محو وازالة كلما يقوله العلماء في الزام المتزوجين بالامتناع عن الافعال الزواجية قبل التقدم الى المائدة الخلاصية وما اورده ايضاً الدويهي في منارة الاقداس (المنارة ٣ الشرح ٢ فصل ٨ صفحة ٢٧١ وما يلي) نقلاً عن بعض الآباء القديسين من القول بالخلاف فاما يحمل على المشورة دون الوصية واما يعدّ من الآراء التي ضربها حكم بيوس العاشر بالبطلان ولا يبقى داعٍ لوضع الضوابط في هذه المادة ولتثمين آراء الكتبة ولو انه يسوغ لنا دائماً ان نحرض المتزوجين على التمسك بحياة انقى وتصرفات اطهر في صيانتهم حقوق الآخرين وتأديتها ثم ان الفعل الزواجي ولو بوشر ايضاً من اجل اللذة المحضة لا يمنع من المناولة حتى اليومية لانه لا يحرم الاستعداد اللازم للتناول اذ المقرر ما بين العلماء ان من يباشر فعل الزواج من اجل اللذة فقط لا يتجاوز ذنبه الخطية العرضية (غوري جزء ٢ عدد ٩٠٨)

٦٢ — وللسبب عينه يجب القول بان الانزال اذا

وقع عن غير ارادة والاحتلام المنتفى الرضى به لا يعدّ ان مانعاً عن المناولة في اليوم نفسه حتى ولو كانا اثماً عرضياً في علتهما وايضاً يسوغ التناول بعد ان يعترف الانسان اعترافاً صحيحاً باثم الانزال المميت او بخطية كبيرة في مادة الدعارة يكون قد ارتكبهما في اليوم عينه . وبهذا التعليم الصحيح ينبغي ان يصلح كلما ذكره العلامة الدويهي من الآراء المخالفة (المحل المذكور صفحة ٢٧٤ وما يلي) - وايضاً لا يسوغ منع الوالدات عن التناول ان اقبلن الى الكنيسة بعد نيلهن العافية او في اليوم التالي لوضعهن او في ساعة وضعهن ان كانت من ساعات المناولة وقد روى المجمع البناني (قسم ٢ باب ٢ عدد ٨) اثباتاً لهذا الكلام قولاً للبابا غريغوريوس الثالث القديس الذي نشأ من بلادنا السورية ونصه : « لا ينبغي ان تحرم مثل هذه المرأة دخول الكنيسة وحضور القداس بل لا ينبغي ان تمنع اذ ذاك من تناول سر القربان المقدس على انها اذا احجمت عن التناول بسبب مزيد الاحترام فيجب الثناء عليها وان هي تناولت فيجب الا تخطأ . وان أتت المرأة الى الكنيسة في ساعة وضعها قصد ان تؤدي الشكر فلا جناح

عليها » . وتبعاً لتعليم بيوس العاشر الافضل لها ان تتناول من ان تحجم عن المناولة سواء اقبلت الى الكنيسة في اليوم الذي تلد فيه او بعده عند نيلها العافية وكذا حكم النساء الحائضات اللواتي لايسوغ لاحد منعهن عن التناول

البحث التاسع

المناولة اليومية والخطايا العرضية

٦٣ — من المسائل المتضاربة فيها الآراء من عهد بعيد ما تعلق بالخطايا العرضية بالنظر الى المناولة المتواترة واليومية والنتيجة الواضحة من تعاليم بيوس العاشر ان الخطايا العرضية سواء كانت مقترفة بتعمد تام او غير كامل لاتمنع من المناولة المتكاثرة ولا اليومية ايضاً وفي هذا المعنى قال القديس اغسطينوس : لانك تخطأ كل يوم فتناول اذاً كل يوم (طالع التعليم الروماني جزء ٢ فصل ٤ عدد ٦٣) وسمى في رسالة ٥١ الافخارستيا « الدواء اليومي » لنقائصنا اليومية العرضية . ثم من كان قلبهم مائلاً الى الصغائر ودأبهم الهرع الى الخطايا العرضية لايسوغ ان يعدّوا غير اهل للتناول

اليومي ومن تناول وهو في مثل هذه الحالة يأتي عملاً افضل وادعى للثواب مما لو تمنع عن التقدم الى المائدة المقدسة بسبب اهانته للسرّ او خوف في غير محله (طالع انطوني : المخاوف التي تبعد عن التناول المتكاثر واليومي : الصعوبة ٣ و٤)

٦٤ — ولا يختلف اثنان في ان الاولى والاحسن ان يفرغ المسيحي كل جهده في اجتناب الخطايا العرضية لكنه لو سقط فيها لضعفه ولما هو لاصق بالطبيعة البشرية من الشقاء فلا يلتزم بسبب ذلك ان يحرم نفسه فوائد التناول بل يلزمه بالعكس ان يُقبل عليه كل يوم ويتغذى في كل صباح من الطعام السماوي المعدود احسن ترياق لسموم الاثم وانجع الادوية واقوى الوسائط للتوقي من الخطايا

٦٥ — فبعد هذه المبادي الاكيدة امسى كلما قاله القديس ليكوري في تأليفه عمل معلم الاعتراف عدد ١٤٩ وما يلي ونقله غوري جزء ٢ عدد ٣٣٩ وبوجه الاجمال ما يقرره علماء اللاهوت الادبي في مناولة المتعرضين للخطايا العرضية والساقطين فيها من الآراء الساقطة والواجب نسخها وعدم الاكتراث او العمل بها

البحث العاشر

المناولة اليومية ورأي معلم الاعتراف

٦٦ — من الاكيد ان من هو في حالة النعمة ويرغب في التناول بنية مستقيمة يسوغ له من تلقاء ذاته الاشتراك في المأدبة السنية ولا يرتكب هفوة وضعية في اقتباله القربان ولو لم يلتمس رأي او رخصة معلم الاعتراف. لكن الافضل والاولى ان يتصرف المتناول بمقتضى مشورة المعرف وتبعاً لما يناله منه من الاذن . ووجه الحكمة في الوقوف عند هذا الحد ان يجري التناول بفطنة واستحقاق اكبر فتتجنب اسباب الغرور ولا ينخدع التائب بوهم او ضلال ثم يمارس تواضع الروح ويعلن انقياده واحترامه للطاعة والسلطة

٦٧ — ويلتزم معلمو الاعتراف قبل ان يبدوا رأياً بان يطلعوا على النية المستقيمة التي تقود من يطلب المناولة المتكاثرة وهو في حال النعمة . ولا يسوغ لهم البتة ان يمنعوا ولو مرة واحدة عن اقتبال السرّ بتواتر وكل يوم من يكون قد حاز هذين الشرطين . ويحق لنا القول ان ليس من

اختصاصهم ان يأذنوا بالمناولة او يمنعوا عنها اذناً ومنعاً بحصر معناهما لان الحبر الاعظم وهو الرئيس الاعلى قد اذن بها فليس لسلطة ادنى من سلطته ان تدّعي اعطاء الاذن فعمل معلم الاعتراف اذاً اورأيه يجب عدهما كاستشارة تصرف عن مباشرة عمل او تحمل على اتيانه ولا نسميهما رخصة او اذناً الاّ بهذا المعنى.

٦٨ — وليلاحظ ايضاً معلمو الاعتراف واجبات الحالة التي تقيد طالب التناول فان حصل توانٍ في ايفائها لو تناول في بعض الايام لزم ان ينبهوه الى العدول عن التقدم اليومي من الافخارستيا قصد القيام بالزاماته وسبب ذلك ان التناول المتواتر او اليومي يرغب فيه السيد المسيح والكنيسة ولا يأمران به لكنهما يأمران بايفاء واجبات الحالة فمن توانى في انجازها كما يقتضي قصد الذهاب الى المناولة خالف امراً وارتكب نقيصة واستناداً الى هذا المبدأ لا يسوغ للام مثلاً ان تتغيب عن بيتها لممارسة المناولة اليومية ان كان تغيبها يبقي اطفالها عرضة لاحد مخاطر النفس او الجسد . ولما كان الحكم في هذه الحوادث عملياً محضاً ومحاطاً بكثير من الابهام

والصعوبة يتعين على المعرف ان يطلع جلي الاطلاع على عدة ظروف خاصة فلا يحفل بمخالفة غير صوابية مصدرها الوالدون او الزوج او الموالي وسببها قلة التدين او عدم تقدير الاشياء المقدسة كما يجب

٦٩ — ومما يجب ان يعتقده المعرفون والمؤمنون ويقبلوه بدون مراجعة ان الاحجام عن المناولة بسبب مزيد الاحترام هو ادنى درجة في الفضل والاستحقاق من التقدم الى القربان الجزيل القداسة بالشرطين اللذين اوجبهما بيوس العاشر . الا ترى ان اقتبال الله اكثر تعظيماً لمجده وصلاحه وحنانه من الامتناع عنه لان مجده ورأفته يقضيان ويقومان خاصة بهبته ذاته لمخلوقاته كل منها حسب طاقتها ثم الامتناع عن مناولة واحدة مسبب لخسارة كبرى لان المحجم يحرم نفسه فوائد عجيبة تصدرها الانخارستيا المقدسة من ذاتها وهذه المعلولات هي اولاً اتحاد نفسنا الحقيقي بالسيد المسيح ثانياً زيادة النعمة والمحبة ثالثاً محو الخطايا العرضية التي لا نميل اليها بعاطفة حالية رابعاً مغفرة الخطايا المميتة المرتاب فيها خامساً الصفح عما يجب للخطايا الماضية من العقاب كله او جزئه

تبعاً لنشاط التقوى التي تقرن التناول سادساً صيانة النفس من الكبائر (طالع الخلاصة اللاهوتية جزء ٣ مسألة ٧٩) أوليس الافضل اقتباس هذه الفوائد الجليلة من الاحجام عنها بسبب الاعتبار وايضاً ان حجة الممتنعين عن المناولة في بعض الاحيان هي انهم سيعودون اليهما بنشاط اوفر واكبر عبادة وان سألتهم ما يعنون بهذا النشاط الاوفر اجابوا انه هو المحبة بعينها وكأنه فاتهم ان المتناول ينال من المحبة حظاً اوفر مما يحصله الممتنع عن المناولة بسبب الاعتبار لان سرّ القربان رُسم « لا لزيادة المحبة الملكية فقط بل لاثارة المحبة الحالية ايضاً » (خلاصة القديس توما المحل المذكور بحث ٤) . وان عنوا بزيادة العبادة الشعور بالعاطفة القلبية فلا ريب ان زيادة درجة المحبة الملكية في النفس هي افضل من الشعور بعاطفة العذوبة مقرونة بدرجة ادنى في المحبة . ولما كانت المحبة ام الفضائل كلها وصورتها واساسها والاصل الذي يغذيها (خلاصة القديس توما ٢ : ٢ مسألة ٢٣ بحث ٨) كان من المتعذر ان تنمو هذه الفضيلة الالهية ولا تنمو معها الفضائل التي نعدّ في جملتها الاعتبار للقربان المقدس (طالع كتيب

انطوني : المخاوف التي تبعد عن التنـاول المواتر واليومي : الصعوبة ٥) ونظر فراسيناتي الى هذه الاسباب فقال : لا اشير ابداً على التائبين بالاحجام عن التناول في بعض الاحيان (طالع مقالته في التناول اليومي عدد ١٧) ومن الاكيد ان الاحجام عن التناول بسبب الاعتبار نشأ عن تعاليم جنسانيوس الهرطوقية ولم يشر بيوس العاشر بشيء منه في حكمه السامي بل الواضح انه علم بالخلاف في القضايا ١ و٣ و٥ و٦

٧٠ — وفي مادة هذا البحث ايضاً سقطت آراء واقوال عديدة اتى بها كبار اللاهوتيين وفي مقدمتهم مبارك الرابع عشر في كتابه المجمع الابرشي وقد وضعوها كضوابط لهداية المعرفين فيما يسوغ لهم الترخيص به لاصناف التائبين

البحث الحادي عشر

المناولة المتكاثرة واليومية في المؤسسات الرهبانية وفي مدارس الطلبة المترشحين الى الكهنوت وفي سائر معاهد العلم والتهذيب

٧١ — يأمر قدس ابينا الحبر الاعظم في القضية السابعة بنشر التناول المتواتر واليومي وذلك بنوع خاص في الرهبنات

والمؤسسات الرهبانية وفي المدارس الاكليريكية وفي معاهد التربية والتهذيب اياً كانت اي سواء خصصت بالصبيان او البنات لانه يسهل في هذه الدور الحامية للفضيلة ان يحرز ساكنوها الاستعدادات الضرورية للمناولة المتكاثرة واليومية

٧٢ — وان سألتَ عمن يلتزمون ايفاء هذا الامر اجبتُ انه يسوغ لمعلمي الاعتراف وللواعظين في هذه المؤسسات ويجب عليهم ان يقوموا بهذه المهمة وذلك بالوعظ والتحريض والمخاطبة والنصائح التي يوجهونها للجماعة وللتائبين

اما رؤساء هذه المعاهد فيحق لهم اولاً ان يأمروا الواعظين والمعرفين بتحريض المعترفين والجماعة على المناولة اليومية ويحق لهم ايضاً ان يحرضوا بانفسهم الجماعة كلها وكل فرد منها على حدة على التقدم المتكاثر واليومي من الطعام السماوي ولو انهم ملتزمون بترك الحلّ النهائي والرأي القاطع لحكمة معلمي الاعترافات . ويتعين عليهم ثانياً ان يسهلوا لمرؤوسيهم بقدر الاستطاعة الدنو كل يوم من القربان المقدس . ولهذه الغاية ينبغي ان يرتبوا اقسام الشغل المختص بكل من افراد الجماعة ثم يوزعوا الوقت بحيث يتمكن الجميع بسهولة

من التناول اليومي

٧٣ — وهل يسوغ لهم ان يمنعوا احد مرؤوسيهم عن المناولة ؟ الجواب بالنفي اكيد بمقتضى الحكم : كما ان حالة ... الذي اصدره لاون الثالث عشر بتاريخ ١٧ ك ١ ١٨٩٠ ويستثنى الحادث الذي يكون فيه احد المرؤوسين قد سبب بعد اعترافه الاخير معثرة جسيمة ظاهرة وعلنية فيمنعه الرئيس عن التناول الى ان يكون قد اقترب من جديد الى سر التوبة . وليس مثل هذا الحق لرؤساء ورئيسات المؤسسات الرهبانية فقط بل لمديري المدارس الاكليريكية ايضاً ولرؤساء او مديري معاهد التهذيب والعلم ان كانوا كهنة او رهباناً . اما في الاحوال الاخرى فلا يسوغ ولا يجوز لهم المنع لان الحبر الاعظم لا يأذن فقط بالمناولة اليومية لكل المؤمنين الذين يكونون في حال النعمة ويرغبون في التناول بنية مستقيمة بل يحرضهم على ذلك ويريد ان يحملوا عليه وما أذن او اشار به البابا لا يقدر رئيس ايّاً كان على ان يحرمه او يضع اصغر العقبات في سبيل انجازه . اما ما يشترطه الحبر الاعظم على المؤمنين الحائزين الشرطين المذكورين فهو

ان يقفوا عند رأي معلم اعترافهم ويتصرفوا في سلوكهم تبعاً لمشورته . ومن الاكيد ان معلم الاعتراف ليس له سلطة على ان يمنع ولو مرة واحدة عن المناولة من كان في حال النعمة ورغب في التناول بنية مستقيمة . ولا فرق في ان يكون المعرف راهباً او غير راهب

٧٤ — ولا تنحصر الزامات الرؤساء في ان يسهلوا لمرؤوسيهم المناولة والاّ يمنعوهم عنها بل يتعين عليهم بقوة ما رسمته القضية السابعة ان يبذلوا المجهود في ان يولدوا رغبة التناول المتواتر واليومي وينموها في قلوب مرؤوسيهم الذين يكونون في حال النعمة ويمكنهم التناول كل يوم من دون ان يقصروا بشيء او يسببوا اخلالاً في سائر الالزامات التي تربطهم . وليحذر الرئيس من ان يدّعي بانه يأذن بالتناول المتواتر واليومي فكما ان اختصاصه لا يتناول المنع عن المناولة كذلك لا يدخل في دائرته الاذن بحصر معناه لان الحبر الاعظم الذي هو رئيس الرؤساء قد اذن للجميع واشار عليهم ايضاً بالمناولة ومن ثم يجب ان يعدّ لاغياً ما رسمه المجمع اللبناني (القسم الثاني باب ١٢ عدد ١٦) في حق الرهبان والراهبات بقوله : « اما الرهبان

والراهبات الطالبون التناول المقدس كل يوم فيجب تنبيههم الى ان يتناولوا في الايام المعينـة في قانون رهبانيتهم . ومن تلألأ منهم بطهـارة القلب واضطرم بحرارة الروح بحيث يسوغ الحكم باهليته لتنـاول القربان المقدس تواتر او كل يوم فليأذن له بذلك رؤساؤه . »

٧٥ — ومن المرسوم ان كل مرؤوس من الرهبان والراهبات-عند ما يقصد بعد الوقوف على رأي معلم اعترافه ان يتناول كل يوم او باكثر تواتر مما تحدده قوانين رهبانيته - يلتزم باعلام رئيسه من دون ان ينتظر ما يجيبه به تبعاً للقاعدة السادسة من الحكم : كما ان حالة ... ولاعلان جمعية التفتيش في ٢ تموز ١٨٩٠ . وان رأى الرئيس لأسباب عادلة ذات اهمية كبيرة الاعتراض في حق كثرة المناولات فيلتزم ان يطلع معلم الاعتراف على ذلك ويتعين ان يعتبر حكمه ويتبعه بكل امانة وبالرضوخ التام

٧٦ — وفي القضية الثامنـة من حكم بيوس العاشر اعلان ساطع الوضوح مفاده ان قوانين ومراسيم الرهبانيات اذا كانت قد عينت اياماً للتناول الالزامي لا تعدّ الاّ تدبيرية

محضة ولا تدلّ الاّ على اقل عدد المناولات الذي تقتضيه تقوى الرهبان

البحث الثاني عشر

المناولة المتكاثرة وصغار الاولاد

٧٧ — من الاسئلة الاولى التي تواردت في المراسلات العديدة الى جمعية المجمع بعد صدور حكم بيوس العاشر هذه المسألة الجزيلة الاهمية : أيجب تحريض الاولاد على المناولة المتواترة واليومية حالاً بعد اقتبالهم للقربانة الاولى ام يسوغ لا غير ان يُؤذن بالتناول المتكاثر واليومي للشبان الذين بلغوا سن الرابعة عشرة وما فوق ؟ ووجه الارتياب هو اولاً الخوف من ان كثرة المناولة تكون للاولاد سبباً للتقدم من رب الجلال بدون احترام وبلا احتشام مع ما نعرفه فيهم من الطيش الذي يميلون اليه من طبعهم ومن قلة التمييز والادراك اللاصقة بالصغار ومن المؤكد ان الاشياء المنظورة والخارجة تلهيهم بسهولة ولا ميل عندهم للتأمل بالاسرار المقدسة مما يعرضهم للتناول بدون استعداد كافٍ وشكران

لائق ثم قد يحدث ان المناولة المتواترة تكون لهم فرصة للرثاء
وان حملهم الخوف الاحترامي اليها فقد يقودهم الى خطيـة
انتهاك القدسيات ومما يجعل هذه الاسباب جديرة بالاعتبار
هو انه في بعض البلدان اعتادوا الاّ يناولوا الاولاد للمرة
الثانية الاّ بعد فوات سنة في الاقل من تناولهم لاول مرة .
ثانياً ان عبارة الحكم التي تطلب تعزيز المناولة المتواترة واليومية
« في سائر معاهد التهذيب المسيحية من اي نوع كانت »
يظهر انها تختص لا غير بالشبان الذين قد وصلوا الى سن
البلوغ اي بالبنات اللواتي قد بلغن في الاقل الثانية عشرة
وبالصبيان الذين في سنتهم الرابعة عشرة لان معاهد التهذيب
انما تطابق الامكنة التي يتربى فيها من هم في هذا العمر

٧٨ — لكن يقال بالخلاف ان المتعارف والمفهوم
عادةً بمعاهد التهذيب كل المحالّ التي يتربى فيها الاولاد سواء
وصلوا الى سن البلوغ او لا ثم ان غاية بيوس العاشر ان
يحرض على التناول المتواتر واليومي لا فئة واحدة من النصارى
بل كل المسيحيين بدون استثناء احد فيصرح بوضوح لا
مزيد عليه ان من كان في حال النعمة ورغب في التناول بنية

مستقيمة لا يسوغ منعه التناول اليومي وبالتالي تكون رغبته في ان تنشر عادة المناولة المتكاثرة واليومية بنوع خاص ممتاز ما بين الاولاد الذين قبلوا القربانة الاولى وان يحملوا عليها من اليوم عينه الذي اكلوا فيه خبز الملائكة . ولا احق من هذه الرغبة لاننا نجد عند الاولاد الفضائل التي يحبها السيد المسيح كل المحبة وهي البرارة ونقاوة الضمير وسلامة القلب ثم ان الشيطان يفرغ ما في مقدرته لافقادهم النعمة المبررة وللتسلط عليهم بالاهواء الفاسدة مما يستنبطه من ضروب الكفر والخلاعة ومما يضعه من الغيرة على نشر الشر في قلوب تابعيه أفليس من المطابق كل المطابقة لرغائب السيد المسيح والكنيسة ان تتغذى الاولاد باكثر تواتر بالقوت السماوي فتزيد فيهم بواسطته النعمة المبررة والقوة اللازمة لمحاربة الاميال المنحرفة وللانتصار على حيل ابليس الماكر ومشايعيه ويقتبسون النور الكافي لعقولهم والمقدرة المشددة لقلوبهم فلا يقعون في التجارب عند ثوران الاهواء ثم انه بالمناولة تحقق كلمة السيد المخلص (مرقس ١٠ : ١٤) وهي « دعوا الصبيان يأتون اليّ ولا تمنعوهم لان لمثل هؤلاء ملكوت الله»

وملكوت الله على الارض هو القربان المقدس (طالع كتيب المنسنيور دي ساغور :في المناولة الجزيلة القداسة: الفصل في مناولة صغار الاولاد المتواترة)

٧٩ — وهذا ما اعلنته جمعية المجمع في ١٥ ايلول ١٩٠٦ بقولها : « ان نص الحكم الصادر بخصوص تواتر المناولة يطلق على الاولاد ايضاً فبعد ان يكونوا قد تناولوا القربانة الاولى بمقتضى القواعد التي رسمها التعليم الروماني (فصل ٤ عدد ٦٣) لا يحق منعهم من التقدم المتواتر الى المناولة المقدسة بل بالاحرى يجب تحريضهم عليه . ثم يتعين رذل كل عادة مخالفة لذلك » ـ ومما يجب ان ننبه اليه هو ان حكم بيوس العاشر يطلق على الاولاد والصغار سواء كانوا داخل المدارس او خارجاً عنها

٨٠ — وكانت العادة القديمة الجارية في كثير من الكنائس ان يشركوا الاطفال في مناولة جسد الرب ودمه (طالع تأليف الكردينال بونا في الليتورجيات كتاب ٢ فصل ١٢ عدد ٢) وما كانوا يفصلون المناولة عن المعمودية (طالع المجمع اللبناني قسم ٢ فصل ١٤ عدد ١٣) ومن الاكيد ان هذا

الاستعمال لم يُحكم عليه (مجمع القاهرة للاقباط الكاثوليك قسم٢ فصل٣ بحث ٤ عدد٦ ثانياً) لكن بالعكس جاء في المجمع التريدنتيني جلسة ٢١ فصل ٤ في المناولة ما نصه: « وينبغي الآن ترذل هذه العادة القديمة ان كان استعمالها قد بقي جارياً في بعض الاماكن.» فقد كان الاطفال يحضرون الذبيحة امام المائدة المقدسة ثم يشتركون حالاً بعد آل الاكليروس بالمأدبة السنية فيعطون خاصة الاجزاء المقدسة الباقية (المجمع اللبناني في المحل عينه) ومن التعاليم الصحيحة التي اثبتها بلرمينوس (سر الافخارستيا كتاب ١ فصل ٧) هو « ان الاطفال يكتسبون في العماد حقاً على تناول القربان» (طالع ايضاً منارة الاقداس للدويهي: المنارة ١٠ الشرح ٢ فصل ٦ صفحة ٥٦٤) وان كانت الكنيسة الرومانية وغيرها من الكنائس الخاضعة لها قد نهت عن استعمال هذه العادة فلانها رأت في النهي اكبر لياقة وحكمت حكماً صحيحاً ان لا ضرورة تقيد الاطفال غير البالغين سن التميز بتناول القربان طلباً للخلاص لانهم وُلدوا ثانية من حوض العماد وضموا كاعضاء الى جسد المسيح واصبحوا في عمرهم غير

قادرين على فقدان النعمة التي صاروا بها ابناء الله (التريدنتيني في المحل عينه ومجمع الشرفة فصل ٥ بحث ٤:٥ عدد ٢: ٣)

٨١ — وقد حرم ايضاً المجمع اللبناني تناول الاطفال بقوله (قسم ٢ باب ٢ عدد ١٢) : « اما مناولة الاطفال سر الانخارستيا بعد تعميدهم فننهي عنها نهياً مطلقاً موجباً على المخالف عقوبة الربط بمجرد الفعل . ومتى كان المعمدون من البالغين فنأذن لهم بتناول القربان المقدس بعد تقبلهم المعمودية. » وافهم بالاذن هنا عدم المقدرة على المنع لان البالغ المتعمد الحائز لحال النعمة وللنية المستقيمة لا يسوغ منعه عن التناول اذ لا يسوغ حرمانه حقاً ممنوحاً له بانعام الهي ثم ان المجمع عينه لم يأذن فقط للبالغ بتناول القربان بل امر ايضاً بتغذيته بالطعام السماوي بعد عماده كما يتضح من المحل عينه عدد ١٩ اذ قال : بعد تعميد البالغ « اذا كان الاسقف حاضراً فليدهن بالميرون المقدس ثم يغذّ بسرّ الانخارستيا المقدس جرياً على المرسوم في كتاب الطقوس الذي نأمر بان يتجه كلامه الى البالغين لا الاطفال خصوصاً لهذا العهد بعد اذ أُلغي في كنيستنا تثبيت الاطفال ومناولتهم القربان الغاء تاماً » .

وجدّد آباؤنا النهي عن مناولة الصغار في القسم ٢ فصل ١٢ عدد ١٣ المشار اليه قالوا بعد ان ذكروا بالتفصيل عادة تغذيتهم من قديم بالقربان : « الاّ اننا نأمر بسبب الاحترام الواجب لهذا السر الجليل وباعتبار عدم ضرورته لخلاص الاطفال والصغار بالاّ يعطى الاطفال الافخارستيا عند تعميدهم على الاطلاق حتى ما كان منها تحت شكل الدم وألاّ يعطاها الصغار قبل بلوغهم سن التمييز اي الاّ متى اخذوا يتصورون ماهية هذا السر ويشعرون بطعمه وبعد ان يختبر خادم الرعية مدة بضعة ايام من يريدون التناول لاول مرة ويعلمهم ما قوة هذا السرّ العظيم وما كنهه . » ونص ايضاً على التحريم عينه المجمع الاقليمي الذي عقده البطرك سركيس الرزي في ١٨ ايلول ١٥٩٦ (طالع قانونه السابع صفحة ١٤ من ذيل المجمع اللبناني طبعة جونية) وشهد مجمع القاهرة (المحل المذكور ثالثاً) ان عند الاقباط الكاثوليك جرت الآن العادة بان تؤخر مناولة الصغار الى سن التمييز واعلن مجمع الشرفة (المحل المذكور) ان مناولة الاطفال بطلت عند السريان الكاثوليك ثم حرّم ارجاعها ورسم ان يوخر تناول الاحداث حتى سن التمييز

البحث الثالث عشر

في العمر الذي يتعين فيه قبول الصغار للمناولة الاولى

٨٢ — لم تكن المبادي المعمول بها في هذه المسألة غير ما اثبته القديس توما في خلاصته اللاهوتية (جزء ثالث مسألة ٨٠ بحث ٩ الجواب على الثالث) ومفاد كلامه انه « عند ما يأخذ الصغار يستخدمون عقلهم بعض الاستخدام بحيث يقدرون ان يدركوا عبادة سرّ الافخارستيا فيسوغ حينئذٍ توزيعه عليهم » واصاب شراح قول العلامة القديس في تفسير معناه حق الاصابة فوضعوا هذا المبدأ العام الذي اثبتوه بالاجماع وهو : عند ما يبلغ الاولاد سن التمييز او المقدرة على استخدام ادراكهم يجب قبولهم للتقدم من المائدة المقدسة . قال ليدسما في شرحه العبارة عينها (الشبهة ٩) ما نصه: «اقول تبعاً لاتفاق كل العلماء انه يتعين توزيع الافخارستيا على جميع من لهم استخدام عقلهم اياً كان تعجل بلوغهم هذا الاستخدام وايضاً لو ان الولد لا يدرك ما يعمله الا ادراكاً ملتبساً » وقال فسكز (شرحه الجزء الثالث من خلاصة

القديس توما مقالة ٢١٤ فصل ٤ عدد ٤٣) « عند ما يبلغ الصغير استخدام ادراكه يصير بقوة الناموس الالهي (ملتزماً بالتناول) بحيث لا يسوغ للكنيسة مطلقاً ان تعفيه من هذا الالزام »

٨٣ — ولم يتمسك العلماء بهذه الحقيقة الاّ لاستنادهم الى القانون ٢١ من المجمع اللاتراني الرابع المنعقد سنة ١٢١٥ وهو من المجامع العامة فقد فرض الاعتراف والمناولة على من بلغوا سن التميز وهذا نص كلامه : « يجب على كل مؤمن من الذكور والاناث بعد بلوغه سني التميز ان يعترف وحده بخطاياه كلها اعترافاً صادقاً ولو مرة واحدة في السنة لكاهنه الخاص ويجتهد بقدر استطاعته في تأدية الكفارة المفروضة عليه وان يتناول باحترام سرّ الافخارستيا في عيد الفصح على الاقل ما لم يرَ بمشورة الكاهن الخاص وجوب الامتناع عن التناول الى حينٍ لداعٍ معقول » وجاء المجمع التريدنتيني فأثبت هذا الحكم وحرم المخالفين بقوله (جلسة ١٣ في الافخارستيا فصل ٨ قانون ٩) : من انكر ان المؤمنين والمؤمنات عمومهم وافرادهم عند بلوغهم سني التميز يُلزمون

بالتناول كل سنة في عيد الفصح على الاقل بمقتضى وصية امنا الكنيسة المقدسة فليكن محروماً »

٨٤ — وما فتئ العلماء والمجامع على اختلاف انواعها ناشرين لواء هذا المبدأ وعاملين به منذ القرن الثالث عشر وكل مؤيد له اما بذكر السبب اللاهوتي الموجب لاتباعه واما بايضاح ما هو ضروري وكافٍ من التمييز لجواز المناولة واما بالامرين معاً. قال القديس انطونينوس (قسم ٣ عنوان ١٤ فصل ٢ عدد ٥) في هذا المعنى: « عند ما يمسي الولد قادراً على الشر اي عند ما يمكنه ارتكاب الخطية المميتة فانه يتقيد حينئذٍ بوصية الاعتراف وبالتالي بوصية التناول » ومن كلام المجمع التريدنتيني (جلسة ٢١ فصل ٤) يستنتج المعنى عينه فقد ذكر ان الصغار قبل سن التمييز غير مقيدين باحتياج او ضرورة الى المناولة ثم أيد عبارته بهذا الدليل وهو « انهم لا يقدرون في هذه السن ان يفقدوا نعمة ابناء الله التي نالوها » اي لا يمكنهم ان يرتكبوا الخطية فقل اذن انهم يتقيدون بالاحتياج الى التناول وبالالتزام به عند ما تكون لهم المقدرة على فقدان النعمة بالخطية. ومن هذا القبيل ما علمه

المجمع الروماني المنعقد في زمن البابا مبارك الثالث عشر فانه قال بالزام الصبيان والبنات بتناول القربان المقدس « عند ما يكونون قد بلغوا سن التمييز اي في العمر الذي يمكنهم فيه تمييز هذا الخبز السري الذي هو جسد يسوع المسيح الحقيقي بعينه من الخبز الاعتيادي والدنيوي ويعرفون ان يدنوا منه بالتقوى والعبادة الواجبتين » (تعليم لمن يجب قبولهم للمناولة الاولى ذيل ٣٠ جزء ١١) وقال التعليم الروماني (قسم ٢ في سر الافخارستيا عدد ٦٣) لا يقدر احد ان يعين السن التي يجب فيها توزيع الاسرار المقدسة على الصغار مثل الوالد والكاهن الذي يعترفون له بخطاياهم فمن اختصاصهما ان يفحصوا بالقاء الاسئلة على الاولاد هل يعرفون بعض المعرفة هذا السر العجيب ويشعرون بطعمه ٠٠٠ وقد سبق لنا ذكر ما رسمه المجمع اللبناني من انه يحق للاولاد الاشتراك بالمائدة المقدسة بعد بلوغهم طور التمييز اي متى اخذوا يتصورون ماهية هذا السر ويشعرون بطعمه (قسم ٢ فصل ١٢ عدد ١٣) ٠ وقد التأم بعد المجمع اللاتراني عدة مجامع اقليمية فأصدرت قرارات بقبول الاولاد للمناولة الاولى في السابعة

من العمر . وشهد الدويهي في القسم الاخير من القرن السابع عشر (منارة الاقداس جزء ٢ صفحة ٥٦٤ من طبعة بيروت) ان الكنيسة الرومانية لم تنه الكهنة عن توزيع القربان على الاولاد قبل السنة السابعة من سنهم الاّ لان لا عقل لهم قبل هذا العمر حتى يأخذوه بوقار ولا لهم قوة حتى يأكلوه بامتحان ذاتهم ويميزوا ما هو - ففهمنا بذلك ان سن التمييز هي المعينة للمناولة الاولى وان كانت قد خصصت بالسنة السابعة فلأن المألوف ظهور التمييز في الاطفال في مثل هذا العمر ثم يستنتج المتأمل في عبارته ان الكنيسة لم تكن تنهي عن مناولة الاولاد الذين نالوا حظاً من استخدام ادراكهم قبل السنة السابعة اي اصبحوا قادرين على التقدم بوقار من المائدة السنية وعلى امتحان ذاتهم هل هم مدنسون بخطية مميتة ام لا وعرفوا معاً ان يميزوا الخبز الالهي من الخبز المادي المعتاد

٨٥ — واستناداً الى هذه الحقيقة تقول ان خدمة الرعايا ليسوا احراراً في ان يعطوا الصغير المميز او يحرموه المناولة الاولى تبعاً لاهوائهم اذ على كل مؤمن مميز يتعين

التناول من باب الوصية الالهية وعليه من باب الوصية الكنسية ان يتناول مرة واحدة في السنة على الاقل في عيد الفصح . والخوري او الاسقف لا يسوغ لهما بدون سبب مشروع ان يؤخرا ايفاء هذه الوصية ولا تمكنهما القوانين المقدسة الا ان يختبرا الصغار للحكم في هل استعداداتهم كافية للاشتراك بالمائدة السنية وعليه ان لم يكونوا قد نالوا التمييز الضروري والعلم اللازم فيسوغ لخادم الرعية ويلتزم بمنعهم من المناولة والا كان ملتزماً بتوزيع القربان عليهم

٨٦ — اما في تعيين سن التمييز فقد اختلفت انظار الكثيرين وتضاربت العادات فتسرب فيه مدة القرون الماضية ما هو مخالف للصواب فانقاد البعض لروح الضلال وميزوا بين عمرين واحد لسرّ التوبة وآخر للمناولة واضعين ما بينهما اربع او خمس سنين ومعلقين على الثاني زمن اقتبال الصغار للمناولة الاولى . وقد عرفوا سن التمييز الواجب للتوبة تلك السن التي يقدر فيها الحدث على تمييز الخير من الشر وبالتالي على ارتكاب الخطية ثم رسموا للمناولة سناً اكبر اي العاشرة او الحادية عشرة او الرابعة عشرة تبعاً لاختلاف الآراء

ما بين افرادهم وتضارُب العادات في بلدانهم وهي السن التي قالوا فيها ان الولد يتمكن معها من اقتباس معرفة اتم في الديانة ومن اعداد نفسه باسد نشاط واكمل طريقة . وكل يقدّر ما الضرر اللاحق بنفوس الاحداث في تقدمهم الروحي من جراء هذا التمييز المضل لان السيد المسيح منحهم في العماد حق اقتباله حال انتباه ادراكهم فضلاً عن ان قانون المجمع اللاتراني كان قد رسم عليهم فرض التناول عند تفتح عقولهم فحدث ان نفوسهم حرمت بحيل الضلال ملاطفة السيد المسيح وما قدرت ان تغتذي بالطعام السماوي ولا ان تشرب ماء الحياة ولتجرد الشبيبة من هذا المدد الفعال وبسبب تحوّط الاعداء لها بالمكائد العديدة كثيراً ما سقطت في ذلّ الخطية قبل ان تذوق طعم الاسرار المقدسة ولو كانت قد اغتذت بالافخارستيا لتمكنت من اجتناب الدنس

٨٧ — وافظع جناية عمل فريق آخر في كثير من المحالّ وهو تمنعهم عن استماع اعترافات الصغار او عن منحهم الحلة السرّية قبل قبولهم للجلوس على المائدة المقدسة . ألا تعدّ اكبر الاخطار واشدها وطأة على النفس وجودها

مربوطة بقيود الخطية مدة زمن طويل . وقد عاش في طمأنينة بال كثيرون من معلمي الاعتراف الاغبياء الذين نهجوا هذه الخطة مع آلاف من الصبيان والبنات . وعاش مثلهم ايضاً من حرموا الاولاد البالغين سن التمييز المناولة كزاد اخير والمسحة الاخيرة لانهم لم يكونوا قد تناولوا القربان المقدس المناولة الاولى

٨٨ — وان سألتَ عن منشأ هذه الشرور اجبتُ ان ضلال جنسانيوس افسد في العقول الاعتقاد الصحيح الذي يعدّ التناول دواء للضعف البشري « وترياقاً ينقذنا من الهفوات اليومية ويقينا الخطايا المميتة (تريدنتيني جلسة ١٣ فصل ٢) وعلم اتخاذ القربان كجزاء ومكافأة لفضيلة المتناول ولذلك اخر المناولة بحجة الاكرام والاعتبار الواجبين للافخارستيا وقضى باجراء استعدادات خارقة العادة ثم ان تمييز سنين احداهما للاعتراف واخرى للمناولة اعان على تركيز الضلال مع ان المجمع اللاتراني لم يطلب الاّ عمراً واحداً بعينه لاقتبال السرّين اذ يفرض معاً الزام الاعتراف والمناولة فكما ان سنّ التمييز للاعتراف هي التي يمكن فيها

للولد التمييز بين الخير والشر اي التي يكون قد بلغ فيها الى بعض استخدام عقله كذلك يجب ان يكون سن التمييز للمناولة تلك التي يمكن فيها للولد ان يفرق بين خبز الافخارستيا والخبز المألوف وهذا هو بعينه العمر الذي يبلغ فيه الصغير استخدام ادراكه وبذلك يستطيع الدنو من سرّ مذابحنا بالتقوى والعبادة فلا يقتضي له اذن معرفة تامة بامور الدين بل تكفيه معرفة المبادئ الاولية اي بعض المعرفة وايضاً لا يقتضي له تمييز كامل بل يكفيه بدء استخدام عقله اي بعض التمييز

٨٩ — ولما كانت هذه المبادي بمكان ثابت من الصحة والصواب كان الكرسي الرسولي يرجع اليها المخالفين الشاردين فمن ذلك ان بيوس التاسع السعيد الذكر حرم شديد التحريم برسالة وجهها الكردينال انطونلي من قبله في ١٢ اذار ١٨٦٦ الى اساقفة فرنسا ما اخذ ينتشر في بعض الابرشيات من عادة تأجيل المناولة الاولى الى عمر متأخر ومحدود وكانت جمعيـة المجمع قد اصلحت في ١٥ آذار ١٨٥١ من المجمع الاقليمي لمعاملة رُوان في فرنسا فصلاً حرّم فيه على الصغار الاقتراب من التناول قبل الثانية عشرة من عمرهم . ثم للاسبب

عينه اجابت جمعيــة الاسرار في ٢٥ آذار ١٩١٠ على سؤال مطران استرسبورج المستفتي في هل يسوغ قبول الصغار للمناولة المقدسة في الثانية عشرة ام في الرابعة عشرة قالت : « يجب قبول الصبيان والبنات للاشتراك بالمائدة المقدسة عند ما يكونون قد بلغوا سني التمييز او استخدام عقلهم »

٩٠ — وارادت جمعية الاسرار المقدسة ان توضح كامل الايضاح هذه المسألة الكبيرة باهميتها وقصدها استئصال شأفة الضلال السائد في العمل وحمل الصغار على التعلق بمحبة السيد المسيح منذ نعومة اظفارهم بحيث يحيون بحياته السماوية ويلقون فيه حماية اكيدة من مخاطر الفساد فأصدرت بتاريخ ٨ آب ١٩١٠ قراراً بدؤه : باية محبة ممتازة شمل السيد المسيح ... اثبته الحبر الاعظم وامر باذاعته ليكون دستوراً في العمل . فبعد ان ذكرت تاريخ المسألة كما بيناه نقلاً عن عباراتها وافاضت في الكلام على المنافع الجلى العزيزة التي تتأتى للاولاد من التناول اعلنت في القضية الاولى ان الزام المناولة الفصحية يقيد الاولاد عند بلوغهم سن التمييز وان العمر الذي يلزم فيه الاعتراف والمناولة هو واحد غير مختلف

في الحالتين وان حلوله نحو السنة السابعة وربما كان بعدها او قبلها ايضاً . ومن الاكيد ان تحديد هذا العمر نسبي لانه يختلف كثيراً باختلاف الازمنة والبلاد فترى من الصغار من يثبت فيه رشداً او تمييزاً حقيقياً وهو في سن الخامسة والسادسة ايضاً ولذلك يجب ان ينظر الى احوال الحياة الاجتماعية وظروفها وشرائطها لان منها ما يعجل كبير التعجيل في تفجر انوار الادراك عند الاحداث

٩١ — والقضية الرئيسية الواضح استنتاجها من الحكم كله هي ان كل صغير قادر على ارتكاب الخطية هو معاً في الحالة عينها اهل لاقتبال دواء الافخارستيا المعدودة ترياقاً ضرورياً ضدّ الخطية وبعبارة اخرى انه يحق للصغير اقتبال القربان المقدس ويلتزم ايضاً اقتباله عند ما يبلغ سن التمييز . فان كان للولد حق فمن له سلطان على ان يمنعه عن استخدامه . وان كان على الولد عينه الزام فمن يتجاسر فيتحمل مسؤولية منعه عن ايفائه ومما يتعين الانتباه اليه بنوع خاص هو ان حق الصغير المميز يتعلق بنيل نعمة السرّ التي يحتاج اليها كل الاحتياج لصيانة الفضيلة والنمو فيها . ثم من الاكيد تبعاً لاقوال الحبر

الاعظم ان التناول هو دواء الخطية المميتة واكبر واق منها ـ وكل من عاشر الاولاد واعتنى بتهذيبهم يقرّ بدون تأخر ان منهم من يصير قادراً على اقتراف الكبائر وهو في عمر السابعة او قبلها ومنهم من يبلغ ذلك وهو في عمر الثامنة او التاسعة. فان كانت ضمائرهم في مثل هذه السن تتدنس بالشرّ والاثم تدنساً صورياً فهل ينكر العاقل انها قادرة على ان تتطهر ويتصور فيها الخير والنعمة بفعل بشري كامل الشرائط وان كان الصغير اياً كانت سنه يستطيع بمعرفة كافية ان يبتعد عن الله بارتكابه فعل شر اختياري أليس من خرق الرأي والجهل المطبق ان يقال بانه عاجز عن الرجوع الى الله بفعل اختياري وعن الاقتران به من جديد بالنعمة المبررة

٩٢ — واستناداً الى هذا القول الاكيد يتعين رذل الترتيبات والمراسيم الجارية في العمل والمتكاثرة عدداً التي تقضي ببلوغ عمر مقرر متفق عليه للتقدم الى المناولة الاولى. ولا يعني هذا الكلام اننا نرذل معاً ماتسببه الاستعدادات المناسبة المعتنى بها من الفوائد الغزيرة الحقيقية لاجراء هذا العمل العظيم لكن تهذيب النفس الباطني بحضور الله في

القلب وبنعمته هي اقوى من جميع الوسائل البشرية مهما كانت مقرونة بالفطنة ومهما عُدّت لازمة. ثم اعداد الصغار في سن السابعة الى المناولة اسهل منه في سن الرابعة عشرة او الثانية عشرة ودليلنا ما جاء في الحكم (القضيتان ٢ و٣) من ان المعرفة المطلوبة للتناول لا تقضي اكثر من ان يقف الولد بعض الوقوف حسب مقدرة ادراكه على اسرار الايمان الضرورية من باب ضرورة الواسطة وبعبارة اخرى من ان يتصورها في ذهنه التصور الذي يقوى عليه عقله ومن ان يميز بين خبز الافخارستيا والخبز المألوف المادي وهل يصعب على الصغير البالغ السابعة اكثر مما يصعب على البالغ العاشرة او الحادية عشرة ان يدرك ان البرشانة المقدسة تحوي تحت ظواهرها اي اعراضها سيدنا يسوع المسيح . ومما ننبه اليه هو ان مثل هذه المعرفة يجب ان تزيد وضوحاً وتبييناً مع السن ويعينها على النمو والرسوخ النعمة القوية التي يقتبسها الولد من سرّ مذابحنا المجيد . وعليه يمكننا القول بان المناولة في الصغار تزيد فيهم الرغبة في درس العقائد الدينية وتنير عقولهم وتشدد عزائمهم على اقتباس المعارف الدينية بافضل

الطرق واحسنها (طالع في جريدة لكروا عدد ٨٤١٢ الصادر في ٢٥ آب ١٩١٠ تصريحات الكردينال فرّاتا رئيس جمعية الاسرار)

٩٣ — والالزام الذي يقيد الصغار يقيد معاً القائمين بامرهم كالوالدين ومعلمي الاعتراف والمربين وخادم الرعية (القضية ٤) الذين يتعين عليهم ايضاً حمل الصغار على التناول المتكاثر واليومي (قضية ٦). ويأمر الحبر الاعظم كل الرؤساء المحليين بان يطلعوا المؤمنين على نص الحكم الحاضر بتلاوته عليهم منقولاً الى اللغة العامية كل سنة في زمن الفصح وبان يبلغوا الكرسي الرسولي انجازه في التقارير التي يقدمونها عن احوال ابرشياتهم كل خمس سنين

البحث الرابع عشر

الاستعداد والشكران في المناولة اليومية

٩٤ — الاستعداد للتناول ذو اهمية لينال الانسان من عمله فوائد اغزر ومن اهمله لا يعدّ غير اهل للتقدم اليومي من السرّ المقدس ان كان في حال النعمة وتناول بنية

مستقيمة ولو انه يحسن تخصيص وقت معين لقضائه الاّ انه عند ما تستغرق واجبات الحالة كل الزمان فليستخدم وقت ايفائها عينه كاستعداد للمناولة قال القديس ليكوري في تأليفه عروس المسيح الحقيقية فصل ١٨ ثالثاً عدد ٦ « ان حرمتَ الفراغ الذي تريده استعداداً للمناولة بسبب كثرة الالزامات او بسبب ما تطلبه الطاعة منك (لوالديك او زوجك او رؤسائك) فاعلم ان معاطاتك مثل هذه الاشغال المتعددة بنية ارضاء الله تقوم لك مقام تأهب ... ولذلك يلزمك الاّ تهجر المناولة بسبب نقصان الزمن للاستعداد لها ان كنتَ قد قضيته في خدمة العائلة او في الاعتناء بمريض او في انجاز فعل محبة او رحمة لا يمكن تأخيره » بسهولة

٩٥ — وايضاً ليس الشكر ان بعد المناولة من الامور الضرورية لاقتبال مفاعيل السرّ ومن اهمله بداعي الضرورة لا ينقص شيئاً من المجد الواجب للقربان الاّ ان منفعته الكبرى لاقتطاف ثمار اغزر لا يختلف فيها اثنان واثبت كبار اللاهوتيين كسوارز ولوغو وغونه ان في المدة التي تبقى فيها الاجزاء صحيحة في المتناول تغزر ثمرة السرّ فيه ويزيد في المحبة

الالهية بقدر ما ينشئ من افعال الفضائل ويكثر من الانتباه لوجود الله فيه ومن تمكين عرى الاتحاد به . وايضاً لا تعدّ هذه الهبات السامية معلقة على قضاء افعال الشكران في الكنيسة عينها فان دعت واجبات الحالة او بعض الاعمال الملجئة الى الخروج من المعبد فبعد الاختلاء مدة وجيزة لاظهار شيء من التشكر على النعمة الكبرى الممنوحة لا مانع من الذهاب لممارسة تلك الواجبات بل ان ارادة السيد المسيح ان يخرج المتناول للاهتمام بما تقضي به حالته

٩٦ — فمن تعذر عليه البقاء في الكنيسة او الانتظار فيها طويلاً يأتي من الاعمال افضلها ان تقدم ساعة ولوجها بهيئة الوقار والاحترام جامعاً حواسه وافكاره الى اقتبال القربانة المقدسة ثم بعد اقتبالها والبقاء زمناً وجيزاً في الصلاة بهيئة التخشع يسوغ له الخروج لايفاء الزامات حالته ومباشرة الاشغال الملجئة وممن يمكنهم اتباع هذه الطريقة العامل الفقير الملتزم بسدّ احتياجات عائلته وتقدمة الخبز اليومي لها مشتغلاً بعرق جبينه ـ والمرأة المتزوجة المقيدة بالخضوع لزوجها ـ وام العائلة التي ينتظرها اطفالها ـ والبنت الواجب عليها

الخضوع لوالديها ـ والخادمة التي لا تقدر ان تتهاون في خدمتها ـ وكثيرون غيرهم (انطوني : المخاوف التي تمنع عن التناول المتواتر واليومي الصعوبة ٦)

قال صاحب المقالة في نشرة المدرسة الاكليريكية الشرقية صفحة ٢٥ : « اما المتناول الذي يحضر في وقت القداس فان استعداده بان يشترك مع الكاهن المحتفل بالذبيحة وشكرانه ايضاً بان يشترك بالصلوات التي تتلى في ختام القداس وقد قرر كتاب الطقوس الروماني (عنوان ٤ فصل ٢) ان هذه الصلوات التي تقال بعد التناول لا تختص بالمحتفل فقط بل بسائر المتناولين ايضاً . أليس في هذا العمل ذلك الشكران الذي يدعوه حكم البابا لائقاً ؟ ... وايضاً هذا الزمن الذي يظهر قصيراً أليس كافياً لشكران السيد المسيح ولاقتطاف ثمار السرّ بقوة عمل العامل ؟ » ثم اثبت كلامه بما ذكره كتاب الطقوس الروماني عنوانه ٤ فصل ١ من ان يُنبه المتناولون الى البقاء في الكنيسة بالعبادة اللائقة ـ مدة وجيزة ـ لتأدية الشكر لله على هبته الجزيلة

البحث الخامس عشر

في مناولة المرضى

٩٧ — من المرضى من لا يستطيعون ذهاباً الى الكنيسة لكنهم يقدرون على حفظ الصوم الطبيعي حتى الساعة المناسبة للمناولة وهم على صنفين فالاول يحوي الرهبان وسائر الاشخاص الذين يقيمون بامكنة كمدارس الاكليريكيين والمستشفيات والملاجي ومعاهد التهذيب حيث يحفظ القربان المقدس . والثاني يضمن المرضى الذين يعيشون في منازلهم ولا يتمتعون بامتياز المعبد الخاص . فالصنف الاول يمكنه ان يتقدم من المناولة كل يوم ان رغب فيها ومن الحسن والمحمود جداً ان يتناول يومياً لان الكاهن يقدر بدون انزعاج او تعب خفيف لا يعتدّ به ان يحمل القربان الى مخادع هؤلاء المرضى . وكذا الحكم فيما يتعلق بالراهبات المحصنات فان معلم اعترافهن يسوغ له اجتياز السور كل يوم دون ان يناله وسواس او يقتضى له امتياز خاص وهو حامل القربان للمريضات اللواتي يرغبن في التناول ولا يقدرن على الاتيان

الى المائدة المقدسة

٩٨ — والحكم عينه ايضاً فيما يختص بالمرضى المقيمين بمنازل نالت امتياز المعبد الخاص ولو ان هذا الامتياز لا يمنح الاذن بحفظ القربان المقدس. ففي هذه الحالة يقدّس الكاهن في تلاوة الذبيحة جزءاً صغيراً ثم يحمله الى المريض بعد ختام القداس تبعاً لما رسمته جمعية الطقوس في ٢٤ آذار ١٨٦٠. وان كانت حجرة المريض قريبة من المعبد بحيث يستطيع الكاهن الدخول اليها دون ان يغيب المذبح عن نظره او بحيث ان المريض يتمكن من استماع الكاهن في زمن احتفاله بالقداس فانه يسوغ في هاتين الحالتين مناولة المريض في خلال القداس عينه بمقتضى ما قررته الجمعية المذكورة في ١٩ كانون الاول ١٨٢٩ و ٧ شباط ١٨٧٤

٩٩ — ويسوغ توزيع القربان المقدس في المعابد الخاصة على كل من يحضر فيها ذبيحة القداس ولو انه لا يفي بحضوره وصية استماع القداس وذلك بمقتضى الاعلان الذي اصدرته كتابة اسرار جمعية الطقوس في ٨ ايار ١٩٠٧ ونصه:

« في المواجهة التي منحها قداسة الحبر الاعظم بيوس العاشر

بتاريخ ٨ ايار ١٩٠٧ لنيافة الكردينال سارافيم كريتوني رئيس جمعية الطقوس المقدسة قد تنازل قدسه فقرر واعلن ان في امتيازات المعبد الخاص ينبغي ان يفهم مضموناً سلطان توزيع القربان المقدس على جميع المؤمنين بالمسيح الذين يحضرون ذبيحة القداس . مع حفظ الحقوق المختصة بالكنيسة الخورنية . ولا يمنع مايخالف ذلك اياً كان .» ومعنى عبارة :« مع حفظ حقوق الخورنية » ان في المعابد الخاصة المشار اليها لا يجوز بدون اذن خوري الرعية ايفاء المناولة الفصحية ولا توزيع القربان في احد الفصح وايضاً لايجوز لمن لاحق له بالامتياز ان يفي فيها وصية استماع القداس يوم الاحد .

١٠٠ — اما الصنف الثاني من المرضى الذين لايتمتعون في منازلهم بامتياز المعبد الخاص فمن الواضح انه لايسوغ الزام خادم الرعية بان يحمل يومياً لكل منهم القربان المقدس وخاصة ان كانوا من المصابين بامراض مزمنة . ويسوغ ان تجري عادة حمله الى من يرغب منهم في التناول مرة في الاسبوع او مرتين في الشهر على الاقل . ولا مرسوم يمنع من حمله كل يوم اما المجمع اللبناني فلا يوجب حمله اليهم اكثر من مرة في الشهر وهاك نصه (قسم ٣ باب ٣ عدد ٢ : ١١)

« وليكثر خدمة الرعايا من عيادة المرضى الملازمين الفراش والمتقلين على وطاء الامراض المزمنة ويقوتوهم بالقربان المقدس مرة واحدة في الشهر على القليل » (طالع صفحة ٣٣٤ من طبعة جونية)

١٠١ — ومن المرضى من هم مصابون بامراض مزمنة سواء كانوا من ساكني الاديرة او من غيرها فيرغبون في التناول وليسوا في خطر الموت لكنهم لا يقوون على ان ينتظروا صائمين كالواجب الساعة المناسبة لقبول القربان . وكانت قد جرت العادة بان يمنح البابا من يلتمس منه من هؤلاء المرضى ان يتناول قبل المناولة بطريقة الشرب شيئاً من الاغذية السائلة كالمرقة والحليب وعصير اللحم وما اشبه بحيث يتمكن من الانتظار حتى زمن المناولة بدون ان يلحق بصحته أذى . ولم يكن من السهل ان يتوسل كل المرضى الى رومية ملتمسين الانعام عينه فرفع كبار من ذوي المقامات الى الحبر الاعظم طلباً غايته ان يتنازل الى رسم طريقة عمومية لمثل هؤلاء المصابين الذين يرغبون في التقدم مراراً عديدة الى سرّ الافخارستيا ولا يستطيعون القيام بشرط الصوم الطبيعي

بالتمام قصد ان لايظلوا محرومين زمناً طويلاً من الاقتيات بالخبز السماوي فاصدرت جمعية المجمع الحكم الآتي :

في مناولة المرضى غير الصائمين

« بعد اذاعة حكم ٢٠ كانون الاول ١٩٠٥ بخصوص مناولة القربان المقدس المتواترة واليومية . . . أستفتي هل يمكن استخدام طريقة لارضاء المرضى المصابين بداء مزمن الذين يرغبون في الاقتيات اكثر من مرة بالخبز السماوي ان كانوا لايقوون على حفظ الصوم الطبيعي بالتمام ولهذا السبب رفعت عريضة بهذا الخصوص الى سيدنا الحبر الاعظم بيوس العاشر فبعد ان نظر قداسته ملياً في الامر وسمع رأي جمعية المجمع المقدسة منح بعاطفة الحنان المرضى الملازمين الفراش من شهر الذين ليس لهم امل اكيد بالعود القريب الى الصحة بناء على مشورة المعرف ان يتناولوا سرّ الافخارستيا مرة او مرتين في الاسبوع ان كانوا في منازل تقوية يحفظ فيها القربان المقدس او كان لهم امتياز باقامة القداس في معبد خاص ومرة او مرتين في الشهر لسواهم ولو كانوا قد تناولوا شيئاً بطريقة الشرب لكن مع المحافظة على القواعد المرسومة في هذه المادة في كتاب الطقسيات الروماني ومن جمعية الطقوس المقدسة . ويعمل بهذا المرسوم الحاضر رغماً عن كل شيء يخالفه »

أعطي في رومية في ٧ كانون الاول ١٩٠٦

منصور الكردينال اسقف برنستا   رئيس

غايتانو دي لاي   كاتب اسرار »

١٠٢ — وللتمتع بهذا الانعام الممتاز يشترط اولاً ان يكون المرض قد طالت مدته في الاقل شهراً وان ينتفي الامل الاكيد بالرجوع عما قريب الى الصحة ثانياً ان يستند الى حكم المعرف في كون المريض حاصلاً على الشروط التي يعينها المرسوم فلا يُطلب ضرورةً حكم الطبيب ولو ان معلم الاعتراف يقدر ويلتزم في بعض الاحوال والحوادث ان يطلب رأي رجل الصناعة لتكون مشورته مقرونة بالفطنة بعيدة عن الضلال. ثالثاً ان يكون الغذاء الذي يؤذن للمريض بتناوله من نوع السائل فيؤخذ بطريقة الشرب ومن الظاهر ان الحكم لا يعين مقدار هذا الغذاء ولو انه يفرض كمية معتدلة بقوله: شيئاً بطريقة الشرب. ثم لا مانع من ان يكون ما يُشرب مغذياً فقد اجابت جمعية التفتيش بصراحة في ٧ ايلول ١٨٩٧ بما مفاده: « يفهم بهذه العبارة: بطريقة الشرب انه يسوغ تناول المرقة والقهوة وكل غذاء سائل خلط معه مادة اخرى كالسميذ مثلاً والخبز المحمص المتفتت وما اشبه بشرط الاّ يفقد المخلوط خاصة الغذاء السائل» وعليه لا يجوز تناول اقراص للسعال او بيض برشت وما اشبه بل يسوغ

تناول هذه المواد مذابة في الماء او الخمر مثلاً وباولى حجة يجوز تناول كل مشروب وصفه الطبيب كعلاج . رابعاً لا يحق تناول القربان المقدس اكثر من مرتين في الاسبوع للمريض في دير او مؤسس تقوي كمدرسة اكليريكية او مستشفى او ملجأ للعجزة له معبد او في منزل ممنوح له امتياز المعبد الخاص . ولا اكثر من مرتين في الشهر لمن ليس في محل من نوع هذه التأسيسات

١٠٣ - ومن الاكيد انه لم يتغير شيء من القوانين المرسومة للمرضى القادرين على حفظ الصوم . وايضاً لم تمس الضوابط الموضوعة للمرضى في حالة الخطر فيمكنهم ان يتناولوا غير صائمين تبعاً لما قرره كتاب الطقسيات الروماني عنوان ٤ فصل ٤ عدد ٣ و٤ ولما اثبته تعليم العلماء العام الذين لا يختلفون الاّ في تعيين الزمن الذي يسوغ بعد فواته مناولة المريض عينه من جديد القربان المقدس كزاد اخير فمنهم من عين زمناً طويلاً وآخرون حدّدوا المدة بشهر ومنهم من حصرها بعشرة او بثمانية او بثلاثة ايام وقال ليمان (الخلاصة كتاب ٤ مقالة ٤ فصل ٦ عدد ٢٠) وآخرون : يؤذن للمرضى في

خطر الموت بالتناول كل مرة تطلبه تقواهم واستعداداتهم بل كل يوم ان اقتضت الحالة (طالع ليكوري كتاب ٦ عدد ٨٥ وفرارس في معجمه كلمة مرض عدد ٢١ ولوغو في سر الافخارستيا مقالة ١٥ قسم ٣ عدد ٦٤) وهاك تعليم مبارك ١٤ (في مجمع الابرشية كتاب ٧ فصل ١٢ عدد ٤): «من الزامات خدمة الرعايا الآ يمنعوا حمل القربان الجزيل القداسة ثانية الى المرضى الذين يرغبون مدة خطر المرض عينه في الاكثار من تناوله بطريقة الزاد الاخير ولو انهم لا يقوون على حفظ الصوم الطبيعي» فاحفظ اذاً انه تبعاً للظروف والاحوال يحدث ان يعطى المريض القربان المقدس باكثر تواتر مما كان يدنو منه في حال صحته لان المعول عليه في ذلك الضرورة والتقوى الحالية لا الماضية. وهذا هو التعليم الاصح

١٠٤ — وما المفهوم من كلمة: الملازمين الفراش من شهر

فقد عرض الارتياب الآتي على جمعية المجمع: هل يفهم باسم المرضى الملازمين الفراش من شهر ـ والذين يسوغ لهم بسبب ذلك تبعاً لحكم ٧ كانون الاول ١٩٠٦ ان يتناولوا غير صائمين القربان المقدس ـ المرضى اللازمون فراشهم لا غير او يفهم ايضاً المرضى الذين ولو انهم

مصابون بمرض ثقيل ولا يقوون بمقتضى حكم الطبيب على حفظ الصوم الطبيعي فهم مع ذلك لا يستطيعون ملازمة الفراش او يمكنهم القيام منه مدة بضع ساعات في النهار فقررت الجمعية المقدسة عينها في ٦ اذار ١٩٠٧ ان تجيب : يجب ان يفهموا وذلك بعد مخابرة في الامر مع الاب الاقدس للاحتراس من الارتياب ·

« وفي ٢٥ اذار من السنة الجارية عينها بعد ان سمع الحبر الاعظم بيوس العاشر تقرير كاتب اسرار الجمعية الموقع بذيله تنازل بعاطفة الحنان فقرّر واثبت حكم هذه الجمعية المقدسة وامر باذاعته فلا يمنع من تنفيذه ما يعاكسه ايّاً كان ·

منصور الكردينال اسقف برنستا رئيس

غايتانو دي لاي كاتب اسرار »

١٠٥ — من الواضح ان الحكم يذكر المريض الملازم فراشه او الذي لا يخرج من بيته . ولو فرضنا ان المريض لا يقوى على حفظ الصوم الطبيعي حتى ساعة المناولة لكنه يقوى على الخروج من بيته والذهاب الى الكنيسة فهل يسوغ له التناول في الكنيسة ولو كان قد شرب من السوائل ما يأذن به الحكم ؟ قال فراريس في حاشية العدد ٢٠٤ : الرأي المحتمل عندنا انه يسوغ لمثل هذا المريض التمتع بالامتياز الحاضر وايضاً التناول مرتين في الاسبوع ـ واستند في افتائه

الى ان نية البابا الواضحة الآ يوى المريض نفسه محروماً مدة طويلة من مناولة القربان المقدس فلذلك يسوغ له استخدام الامتياز . ثم ذهابه الى الكنيسة يجعله في حالة المرضى الذين يعيشون في منزل له امتياز المعبدالخاص ولذلك تسوغ له المناولة مرتين في الاسبوع كما تسوغ لهم . ونزيد ان مثل هذا المريض داخل في صنف المرضى الذين لا يستطيعون ملازمة الفراش والمأذون لهم بالتناول وعبارة الحكم لا تنفيه

١٠٦ - وباذاعة الحكم الحاضر امسى بدون فائدة ما اختلف في تقريره العلماء في هل يسوغ للمصابين بمرض مزمن الذين لا يقوون على الصوم وليسوا في حالة الخطر ان يتناولوا ولو نادراً في السنة بعد ان يكونوا قد اكلوا او شربوا شيئاً وبدون امتياز حبري خاص

البحث السادس عشر

الغفرانات الممنوحة لنشر المناولة المتواترة واليومية

صلاة لنشر المناولة المتكاثرة

يا يسوع الكلي العذوبة يامن اتيت الى العالم لتغني كل النفوس بحياة نعمتك وقد شئتَ رغبة في حفظ هذه الحياة فيها وانمائها ان تكون

دواء يومياً لضعفها اليومي وسنداً وغذاءً لها كل يوم نتوسل اليك خاشعين بحق قلبك الشديد الاضطرام بمحبته لنا ان تحل روحك القدوس على هاته النفوس كلها حتى تعود اليك تائبة من كانت منها في حالة الخطية المميتة فتنال ثانية حياة النعمة . اما من كانت بهية منك قد بقيت محافظة على هذه الحياة الالهية فتقترب بالورع من مائدتك المقدسة كل يوم ان امكن فتقبل كل يوم بالمناولة اليومية دترياقاً يقيها الخطايا العرضية اليومية وتغتذي يومياً بحياة نعمتك وتزداد طهراً وقداسة فتصل اخيراً الى امتلاك الحياة السعيدة معك . امين

وقد منح بيوس العاشر بتاريخ ٣٠ ايار ١٩٠٥ كل من يتلو بالتقوى هذه الصلاة غفران ثلثماية يوم يمكن اكتسابه يومياً . اما من يتلونها في مدة شهر كامل فقد منحهم ايضاً غفراناً كاملاً في اليوم الذي يختارونه في الشهر عينه بشرط ان يعترفوا فيه ويتناولوا ويزوروا احدى الكنائس او احد المعابد العمومية ويصلوا على نيات الحبر الاعظم . وهذه الغفرانات يمكن تخصيصها بالنفوس المطهرية . (طالع مجلة القانوني المعاصر سنة ١٩٠٥ صفحة ٦٢٣)

احتفالات سنوية لتحريض الشعب المسيحي على المناولة اليومية

وجهت جمعية الغفرانات بتاريخ ١٠ نيسان ١٩٠٧ رسالة

الى اساقفة العالم الكاثوليكي مظهرة فيها رغبة الاب الاقدس في ان تقام كل سنة صلوات عمومية في الكنائس الكاتدرائية مدة ثلاثة ايام خلال الثمانية ايام التالية عيد الجسد الالهي او في فرصة اخرى من السنة حسب مقتضيات الظروف وتبعاً لتعيين الاسقف المكاني . وقد اوضحت الجمعية عينها طريقة اجراء هذه الصلوات الاحتفالية قالت ما ملخصه : يجب ان تقام الثلاثية دائماً نهار الجمعة والسبت والاحد وفي كل من الايام الثلاثة تلقى على الشعب عظة في سمو سر الافخارستيا وفي استعدادات النفس اللازمة لقبوله كالواجب وبعد الوعظ يعرض القربان المقدس فتتلى الصلاة لنشر المناولة بمقتضى الصورة المذكورة في العدد السابق ثم يتبعها التراتيل والصلوات الطقسية المرسومة للزياح واخيراً يعطى الشعب البركة بالقربان المسجود له

وفي نهار الاحد الذي هو ختام الثلاثية تقام الذبيحة الالهية حسب العادة وفي اثناء هذا القداس الرعائي يلقي الخوري عظة في شرح الانجيل المعين للاحد الواقع في الثمانية الايام

التالية لعيد الجسد ثم يغتذي المؤمنون بالطعام السماوي . اما ان جرى الاحتفال في احد آخر من السنة فيلقي الواعظ بدلاً من شرح الانجيل عظة في السرّ الجزيل القداسة تثير في قلب الشعب عواطف التقوى وتساعده على حسن التأهب لقبول القربان الذي يوزع عليه اثناء القداس ـ هذا ما يجري قبل الظهر — اما بعده فيتم الاحتفال كما في اليومين السابقين لكن واجب الواعظين ان يحثوا المؤمنين على زيادة العبادة للقربان المقدس وبنوع اخص على الدنو المتواتر من المائدة السماوية تبعاً لنص التعليم الروماني المثبت كما يذكره حكم جمعية المجمع في الفقرة السادسة . واخيراً ترتل تسبحة الشكر وتليها الصلوات الطقسية لزياح القربان

ولكي يحيط الجميع علماً برغائب الاب الاقدس وتمنياته الحارة في انتشار المناولة المتواترة فانه يحرض كل التحريض وباكبر الحاح ان يقام في الكنائس الخورنية ايضاً ما رسم اجراؤه في الكنائس الكاتدرائية وفي الاقل ما يتعلق بحفلة يوم الاحد وقد وكل ذلك الى فطنة وغيرة الاسقف المحلي

١٠٩ — وحملاً للمؤمنين على حضور هذه الاحتفالات

منح بيوس العاشر الغفرانات الآتية التي يمكن تخصيصها بالنفوس المطهرية : اولاً غفران سبع سنين وسبع اربعينيات لكل يوم من الثلاثية - ثانياً غفراناً كاملاً يربح مرة واحدة في مدة الثلاثية في اليوم الذي يختاره المؤمن بشرط ان يكون قد حضر الاحتفالات كلها واعترف وتناول في الثلاثية عينها وصلى على نية الحبر الاعظم - ثالثاً غفراناً كاملاً يربحه يوم الاحد كل الذين يكونون قد اعترفوا واشتركوا بالمناولة العمومية في الكنائس الكاتدرائية او الخورنية وصلوا على نية الحبر الاعظم (طالع في تقويم البشير سنة ١٩٠٨ نص الرسالة كلها)

١١٠ — ومن المعلوم ان من كان في حال النعمة وهو معتاد ان يتناول في الاسبوع خمس مرات في الاقل لا يلتزم بالاعتراف لاكتساب هذه الغفرانات (راجع البحث السابع) ومن الواضح ان المؤمن يمكنه اكتساب غفرانين كاملين في خلال الثلاثية ان حضر كل الحفلات واعترف وتناول يوم الجمعة او السبت ثم ان اشترك بالتناول العمومي في يوم الاحد. وان لم يشترك بالمناولة العمومية ولم يحضر حفلة يوم الاحد صباحاً فيمكنه ان يكتسب غفراناً كاملاً واحداً بشرط ان

يعترف ويتناول ويحضر سائر الحفلات كلها وكذلك من يحضر حفلة يوم الاحد صباحاً لا غير ويشترك في المناولة العمومية يكتسب غفراناً كاملاً ولو انه لا يحضر حفلة المساء

جمعية الاتفاق الكهنوتي لنشر المناولة المتكاثرة واليومية

١١١ ـ أنشئت هذه الجمعية في رومية بامر الكردينال النائب بتاريخ ٢٢ تموز ١٩٠٦ واتخذت مركزاً لها كنيسة القديس كلود الافرنسية التي يخدم فيها كهنة من رهبانية القربان المقدس وغايتها نشر ممارسة التناول المتواتر واليومي وفي ١٠ آب من السنة المشار اليها رفعها بيوس العاشر الى مقام اخوية رئيسية ومنحها سلطاناً على ان تضمّ اليها مشركة بانعاماتها شركات او اخويات اخرى تكون قد أنشئت للغرض عينه. وهاك ماخصها به من الامتيازات السنية : ١. يسوغ للكاهن المنتمي اليها ان يتمتع ثلاث مرات في الاسبوع بهبة المذبح الانعامي ان لم يكن قد نال هذه الهبة بطريقة اخرى ـ ٢. يسوغ له اقامة الذبيحة الالهية قبل الفجر وبعد الظهر بساعة ـ ٣. يمكنه ان يوزع على المؤمنين القربان المقدس في اي

ساعة من النهار اي ابتداءً من قبل الفجر بساعة حتى غياب الشمس ومن المعلوم ان الناموس العام لا يأذن بتوزيع المناولة في غير الساعات التي يجوز فيها تلاوة القداس وتمتد هذه الساعات من الفجر الى الظهر ـ ٤ . يسوغ له ان يربح بالشروط المألوفة غفراناً كاملاً يمكن تخصيصه بالنفوس المطهرية وذلك في اخص اعياد اسرار دياتتنا وفي اعياد العذراء مريم والرسل . وتبعاً لاعلان بيوس العاشر في ٧ ايار ١٩٠٧ هاك هذه الاعياد مفصلة : ميلاد السيد المخلص والختانة والغطاس والقيامة والصعود والعنصرة والثالوث الاقدس والتجلي والقربان المقدس ودخول المسيح الى الهيكل والبشارة والزيارة وميلاد العذراء والحبل بلا دنس وسيدة الثلوج وانتقال العذراء . وعيد الرسولين بطرس وبولس وعيد كل من سائر الرسل ـ ٥ . يسوغ له في خلال الثلاثية التي تحتفل بها جمعية الاتفاق في كل سنة وبعد المناولة العمومية ان يمنح المؤمنين البركة مع الغفران الكامل مستخدماً المصلوب وراسماً به مرة واحدة اشارة الصليب بشرط ان يحفظ الطقس والصورة المرسومين لهذا الغرض ـ ٦ . يمكنه ان يربح غفران ثلثمائة

يوم عن كل فعل تقوى او محبة يجزه بمقتضى مقاصد الجمعية
- ٠٧ يسوغ له ان يمنح مرة في الاسبوع غفراناً كاملاً للتائبين
الذين اعتادوا المناولة اليومية او الشبيهة باليومية وتبعاً لاعلان
بيوس العاشر في ٧ ايار لا يقتضي ان يخصص الكاهن التائبين
بهذا الغفران في كل اسبوع بل يكفي منحه مرة لاسابيع
متعددة أي يكفي ان يعين للتائب اليوم الذي يجب ان يزور
فيه الكنيسة ويصلي على نيات الحبر الاعظم (طالع نص
البراءة البابوية التي بدوها : تبعاً لآثار الاحبار الرومانيين :
في مجلة القانوني المعاصر سنة ١٩٠٧ صفحة ٣٢) - ٨٠ يمكنه
ان يعلق على السبحة الغفرانات المختص منحها بآباء رهبانية
الصليب المقدس تبعاً لما اعلنه الاب الاقدس في مواجهة
تكرم بها على الكردينال جناري بتاريخ ١٥ ايلول ١٩٠٨ .
والآباء الصليبيون يعلقون غفران خمسمائة يوم على كل حبة
من السبحة اي على تلاوة مرة واحدة ابانا او السلام ولو
كانت منفصلة عن تلاوة غيرها

١١٢ — يسوغ لكل كاهن ان يكون عضواً في
هذه الجمعية ومن اراد الانتماء اليها او اشراك جمعية اخرى

فيها يمكنه ان يكتب رأساً الى مدير الشركة العام في رومية تحت هذا العنوان :

Directeur général de la ligue sacerdotale eucharistique, église saint-Claude, Rome.

فيرسل اليه تعليم خاص مطبوع فيما يجب اجراؤه لنشر ممارسة التناول اليومي ما بين الشعب النصراني و يُنبه خاصةً الى ان يشرح للشعب بالكلام والكتابة ماهية سرّ القربان ورسمه ومفاعيله فيزيل المخاوف والشبه التي يُعترض بها في حق التناول اليومي ويدلّ الى الكتبة الاقدمين الذين ضمنوا تآليفهم بعض عبارات مخالفة وتكون كتاباتهم منتشرة ما بين الايدي ومن الوسائل التي تساعده على نيل امانيه ان يعوّد الشعب استماع القداس كل يوم ولهذه الغاية يعتني خدمة الرعايا بتلاوته في ساعة معينة تناسب الجمهور وايضاً يقيمون كل سنة ثلاثية اكراماً للسرّ الجزيل القداسة ويحملون الوعاظ على ان يخاطبوا الشعب في اليوم الاول في رداءة الخطية المميتة ومفاعيلها المهلكة ويكلموه في الثاني على رحمة الله غير المتناهية وعلى سرّ التوبة الذي رسمه الفادي دواء

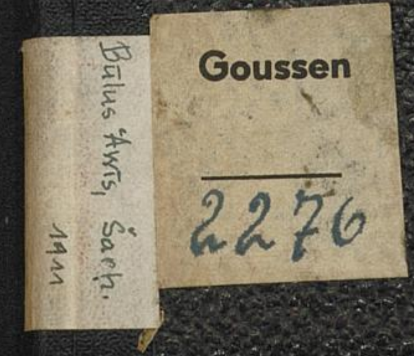
للتخلص من الكبائر وفى الثالث على سرّ القربان . اما في اليوم الاخير الذي تجري فيه المناولة العمومية ويحسن ان يكون يوم عيد فان الواعظ يحرض بنشاط على التقدم اليومي من المأدبة السماوية وفي مساء النهار عينه تاتى عظة في القربان ثم يعرض للزياح فتتلى امامه الصلاة لنشر المناولة اليومية ويوصى الجمهور بتلاوتها كل يوم بعد المناولة او بعد الصلاة المألوفة في العائلة . وبعد ادخال ممارسة التناول في الخورنية يختص بالخوري ان يصونها ويعين على تعميمها بارشاداته المتواترة وباستعداده لاستماع اعتراف التائبين وباثارة رغبة الاغتذاء بالطعام السماوي في قلوب الصغار وباعدادهم للمناولة الاولى

١١٣ — وللجمعية نشرة خاصة شهرية يديرها اباء رهبانية القربان المقدس ومن المعلوم انه يمكن ويسهل تأسيس مثل هذه الجمعية في كل مكان ويكفي لذلك ان يستمد الاذن من غبطة البطريرك او الاسقف المحلي وبعدها تشرك بجمعية رومية حتى يسوغ لها التمتع بالغفرانات وسائر لامتيازات الممنوحة .

فهرست

صفحة





Šarḥ qānūnī lāhūtī

ʻŪwais, Būlus

Bairūt, 1911

urn:nbn:de:hbz:5:1-199336